التعليقات البلاغية على الأحاديث النبوية في المُعْلِم بفوائد مسلم للمازَرِيّ ت٥٣٦هـ

دراسة تحليلية

إعداد الدكتور

عبد الخالق محمد السيد التلب

مدرس البلاغة والنقد في كلية اللغة العربية

جامعة الأزهر

المقدمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أهل الوفا، ومن تبع نهجه إلى يوم الدين واقتفى، أما بعد:

فإن السنة النبوية المطهرة قد هيّأ الله لها رجالًا بذلوا – مخلصين- في جمعها وشرحها، وبيان مقاصدها كلَّ نفيسٍ وغالٍ، فشَرُفُوا بخدمتها، تدوينًا ودراسة، لإدراك فقهها، وبيان مقاصدها، والكشف عن خصائصها، وعجيب نظمها، وأسرار بلاغتها، ومن هؤلاء الأعلام أبو عبد الله محمد بن عمر **المازَرِيّ (ت٥٣٦ه)** صاحب كتاب **المُعْلِم بفوائد مسلم**، وهو من أوائل شروح صحيح مسلم، وله فيه اجتهادات واستنباطات، كان لها أكبر الأثر في شُرَّاح الأحاديث من بعده، ومن جملة اجتهاداته، وجميل استنباطاته ما جاء في تعليقاته البلاغية على الأحاديث النبوية في مصنفه هذا؛ تعليقات تشمل غالب الأبواب البلاغية، والمسائل البيانية، مع دقة نظراته، وتحرير عباراته؛ وبديع انفراداته، مما أغراني بدراسة هذا الموضوع (**التعليقات البلاغية على الأحاديث النبوية في المُعْلِم بفوائد مسلم للمازَرِيّ ت٥٣٦ه: دراسة تحليلية**)، وذلك لعدة أسباب:

(١) إن مادة البحث تتصل بأفصح كلام بشري، وأبلغ بيان نبوي، لاسيما أنه الحكمة التي امتن اللهﷻ بها على عبده ﷺ ، قال تعالى (وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً) [1] (النساء١١٣).

(١) فالكتاب: هو القرآن الكريم، والحكمة هي ما بينته سنة رسول اللهﷺ (ينظر تفسير الإمام الشافعي:١٠٤١/٢، وتفسير الطبري:٢٠٠/٩، وتفسير الثعلبي:٣٨٣/٣.

(٢) القيمة العلمية للإمام المازري، فهو من شراح الحديث المتقدمين، وقد أثر في كثير من الشراح من بعده، ويكفي أن أذكر منهم: ابن العربي (ت٥٤٣ه)، والقاضي عياض (ت٥٤٤ه)، وابن قرقول (ت٥٦٩ه)، والنووي (ت٦٧٦ه)، والطيبي (ت٧٤٣ه) وغير هؤلاء كثير، منهم من تتلمذ على يديه، ومنهم من نقل وأخذ عنه.

(٣) تنوع المسائل البلاغية عند المازري، ووفرتها في تعليقاته على الأحاديث النبوية، فمنها ما يتصل بخصائص التراكيب ودلالاتها: مفردة، وجملة، وجملًا، ومنها ما يتصل بحسن التصوير تشبيهًا ومجازًا وكناية، ومنها ما يتصل ببديع النظم معنى ومبنى.

(٤) كثرة المصطلحات البلاغية، وتنوع معانيها حسب السياق الذي وردت فيه من كلامه، خاصة فيما يتعلق بمصطلحات المجاز والاتساع والكناية والمقابلة.

(٥) للإمام المازري بعض الانفردات البلاغية في بيان سر اصطفاء الألفاظ النبوية، وكذا في التوفيق بين الأحاديث التي يُوهم الظاهرُ تعارضَها.

وآثرت بدء العنوان بكلمة (**التعليقات البلاغية**) لتشمل كل ما ذكره المازري سواء كان من كلامه هو أو من كلام أهل العلم قبله ممن نقل عنهم، فكثيرًا ما كان يقول في تعليقاته: قال فلان، أو قالوا، أو قيل، أو روى فلان...وهكذا، وليشمل – أيضًا – المسائل البلاغية التي تتصل بكلام النبوة ذاته، أو بما يتعلق به في سياقات الأحاديث والأخبار، مما له أثره في تبيان الأسرار البلاغية والخصائص البيانية لكلام النبي ﷺ، وكذا الكتاب في جملته إملاءات، وتعليقات من المازري (ت٥٣٦ه) تقف مع عيون المسائل في الأحاديث النبوية، وسيأتي تفصيل ذلك – بإذن الله تعالى–، فآثرت أن تتوافق مقدمة العنوان (التعليقات البلاغية) مع منهج الُمصَنِّف في مُصَنَّفِه.

وتهدف الدراسة إلى عدة أمور أهمها:

(١) الوقوف على المصطلحات البلاغية، وحصرها، عند المازري في "المعلم بفوائد مسلم".

(٢) الوقوف على جهود الإمام المازري في الكشف عن بعض وجوه البلاغة النبوية.

(٣) مناقشة تعليقاته البلاغية، وآرائه البيانية، تقييمًا، وتقويمًا، مستشهدًا -في كل ذلك- بالراجح من أقوال أهل العلم.

(٤) بيان منهج الإمام المازري في تعليقاته على الأحاديث النبوية وشرحها، خاصة فيما يتعلق بالجانب البلاغي.

(٥) بيان مصادره في تعليقاته البلاغية، وما هي انفرداته التي لم يسبق لها؟ وبيان أثره البلاغي فيمن أتى بعده من شراح الأحاديث.

وقد اتخذت من المنهج الوصفي التحليلي وسيلة للوصول إلى تلك الأهداف، ذاكرًا متن الحديث الشريف، ثم أثني بتعليق الإمام المازري عليه كما ذكره بغير تصرف في الغالب الأعم، ثم أبدأ بتحليل كلامه ببيان مبهمه، وتفصيل مجمله، وتوضيح غامضه، وبيان ممن أخذ، وفيمن أثرّ، ثم تقييمه أو تقويمه، ثم ألقي ضوءًا على بلاغة الحديث بعامة.

واقتضت مادة الدراسة أن تكون في مقدمة وتمهيد يتبعهما ثلاثة مباحث:

ففي **المقدمة:** تعريف بالموضوع وبيان أهميته وأسباب اختياره وأهدافه والمنهج المتبع فيه وخطته.

وفي **التمهيد:** تعريف موجز بالمازري، ومصنفه (المعلم بفوائد مسلم).

وفي **المبحث الأول:** التعليقات البلاغية المتصلة بمسائل علم المعاني.

- **المطلب الأول:** التعليقات الخاصة بالمفردة.
- **المطلب الثاني:** التعليقات الخاصة بالجملة.
- **المطلب الثالث:** التعليقات الخاصة بالجمل.

وفي **المبحث الثاني:** التعليقات البلاغية المتصلة بمسائل علم البيان.

- **المطلب الأول:** التعليقات الخاصة بالتشبيه وصوره.
- **المطلب الثاني:** التعليقات الخاصة بالمجاز المرسل وعلاقاته.
- **المطلب الثالث:** التعليقات الخاصة بالاستعارة وأنواعها.
- **المطلب الرابع:** التعليقات الخاصة بالكناية وصورها.

المبحث الثالث: التعليقات البلاغية المتصلة بمسائل علم البديع، وما يلحق به.

- **المطلب الأول:** التعليقات الخاصة بتحسين المعنى.
- **المطلب الثاني:** التعليقات الخاصة بتحسين المبنى.

ثم نتائج الدراسة وتوصياتها وثبت المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

هذا، والله من وراء القصد، وهو نعم المولى ونعم النصير.

التمهيد

التعريف بالإمام المازري، ومصنفه (المعلم بفوائد مسلم)

أولًا: التعريف بالمازري (ت٥٣٦هـ):

هو الإِمَامُ العَلاَّمَةُ البَحْرُ المُتَفَنِّنُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ عُمَرَ ابنِ مُحَمَّدٍ التَّمِيْمِيُّ المازَرِيُّ الفقيه المَالِكِيُّ المتكلم الأشعري، و(المازَرِيُّ) نسبة إلى مَازَر: بُلَيدَةٌ مِنْ جَزِيْرَةِ صَقَلِّيَّةَ بِفَتحِ الزَّايِ، وَقَدْ تُكسَرُ.(١).

ولم تذكر له كتب التراجم تاريخ مولده، إلا أنها أجمعت على تاريخ وفاته (٥٣٦هـ) ، وأكثرهم على أنه عاش ثلاثًا وثمانين سنة(٢)، وعليه يكون تاريخ مولده سنة (٤٥٣هـ) تقريبًا، وهو أحد الأعلام المشار إليهم في حفظ الحديث والكلام، وكان متقدمًا في علم المذهب واللسان، وكان آخر المشتغلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه ورتبة الاجتهاد ودقة النظر(٣)، وكان يعرف بالذكي لشدة ذكائه؛ كَتَبَ إليه أَدِيبٌ مِنْ أُدَبَاءِ الْأَنْدَلُسِ: (من بحر الخفيف)

رُبَّمَا عَارَضَ الْقَوَافِي رِجَالٌ ... بِقَوَافٍ فَتَنْثَنِي وَتَلِينُ

طَاوَعَتْهُمْ عَيْنٌ وَعَيْنٌ وَعَيْنٌ ... وَعَصَتْهُمْ نون وَنون وَنون

وَأَبِنْ لِي مَا طَاوَعَهُمْ وَمَا عَصَاهُمْ

فَأَجَابَهُ نَثْرًا طَاوَعَهُمُ الْعُجْمَةُ وَالْعِيُّ وَالْعَجْزُ، وَعَصَتْهُمُ اللِّسَانُ وَالْبَيَانُ وَالْجَنَانُ(٤).

ومن أشهر شيوخه: عليُّ بن محمد أبو الحسن القيراوني الفقيه المالكي المعروف باللخمي (ت٤٧٨هـ)، وعبد الحميد بن محمد الفقيه أبو محمد المعروف بابن الصائغ (ت٤٨٦هـ) .(٥).

---

(١) ينظر ترجمته في: ترتيب المدارك:١٠١/٨، ومعجم السفر:١٥٠/١، وطبقات الفقهاء الشافعية:٢٥٥/١، ووفيات الأعيان:٢٨٥/٤، والبيان المغرب: ١/ ٣١٢ وسير أعلام النبلاء:٢٧٦/١٤، والعبر في خبر من غبر:٤٥١/٢، وطبقات الشافعية:١٢٤/٤، والديباج:٢٥٠/٢.
(٢) السابق.
(٣) ينظر الديباج:٢٥١/٢.
(٤) معجم السفر:١٥٠/١.
(٥) ينظر ترتيب المدارك١٥٠/٨، والديباج:١٠٤/٢،١٠٥، وتاريخ الإسلام:٢٤٢/٣٢، ١٧٧/٣٣.

وقد تتلمذ على يد المازري (ت٥٣٦ه) كثير من أهل العلم والاجتهاد، مما يدل على فضله ومنزلته، ويكفي أن يكون منهم: ابن العربي المالكي (ت٥٤٣) والقاضي عياض (ت٥٤٤)، والميانشِيّ (ت٥٥٨٣)، [١].

وله مصنفات عديدة: ذكرها أبو العباس التلمساني (ت١٠٤١ه) قائلًا: " وله تآليف مفيدة عظيمة النفع منها كتاب المعلم بفوائد مسلم، وكتاب التعليقة على المدونة، وكتاب شرح التلقين، وكتاب الرد على الإحياء للغزالي المسمى بكتاب الكشف والإنباء عن المترجم بالإحياء، وكشف الغطا عن لمس الخطا، وكتاب إيضاح المحصول من برهان الأصول، وتعليقة على أحاديث الجوزقي (ت٥٣٨٨)، وله –أيضاً– إملاء على شيء من رسائل إخوان الصفا سأله السلطان تميم عنه، وكتاب النكت القطعية في الرد على الحشوية"[٢].

ثانيًا: التعريف بمصنفه: المعلم بفوائد مسلم.

وردت في الكتب التي أرّخت للمازري عدة مسميات لكتاب: المعلم بفوائد مسلم، فقيل: المعلم من إملائه على صحيح مسلم[٣]. وقيل: المعلم بفوائد كتاب مسلم[٤]، وقيل: المعلم في شرح مسلم[٥]، وقد رجح محقق الكتاب تسميته: المعلم بفوائد مسلم[٦]، وقال: "والمعلم بصيغة اسم الفاعل خلافاً لما اشتهر على كثير من ألسنة الخواص حيث ينطقون به بفتح اللام لأن الجار والمجرور المتعلقين به يقتضيان أن يكون بكسر اللام لأنه يُعلم قارئَه بفوائد مسلم"[٧].

(١) ينظر بغية المتلمس:١٤٢/١، والتكملة:٩١/١، والديباج:٤٦/٢،٤٧، وتاريخ الإسلام:٤٢٥/٣٦، ٣١٩/٤٨.
(٢) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض:١٦٦/٣.
(٣) ينظر التكملة:١٣٢/١،١٣٣.
(٤) ينظر تاريخ الإسلام:٤٢٥/٣٦.
(٥) ينظر شذرات الذهب:١٨٦/٦.
(٦) هو الشيخ محمد الشاذلي النيفر، ينظر المعلم بفوائد مسلم:١٩٠/١.
(٧) السابق نفسه.

والمعلم بفوائد مسلم لم يقصد إليه صاحبُه بالتأليف، وإنما هو جملة إملاءات له على صحيح مسلم وتعليقات،كانت في دروس له في شهر رمضان (٤٩٩ه) كتبها له أحد تلاميذه، وبعد الفراغ منها قرأها المازري، وأقرّها بعد ما عدّل في بعضها.

جاء في مقدمة الكتاب : "هذا كتاب قصد فيه إلى تعليق ما جرى في مجالس الفقيه الإمام الجليل أبي عبد الله محمد بن علي المازري ﷺ حين القراءة عليه لكتاب مُسْلِم بن الحجاج (ت٢٦١ه) -رحمه الله- في شهر رمضان المكرم من سنة تسع وتسعين وأربعمائة منقولاً ذلك بعضه بحكاية لفظ الفقيه الإمام -أيده الله- وأكثره بمعناه"[1].

وهو من أوائل شروح صحيح مسلم، **ومنهج المؤلف** فيه أنه عُنى بشرح الغريب من الألفاظ فنجد كثيرًا ما ينقل عن الأصمعي (ت٢١٦ه)، والهروي (ت٢٢٤ه)، وابن السكِّيت (ت٢٤٤ه)، وابن قتيبة (ت٢٧٦ه) والخطَّابيّ (ت٣٨٨ه)، وغيرهم من أهل اللغة، فجلُّ مصادره اللغوية من شراح غريب الحديث، يذكر أحيانًا أسماءهم، وفي كثير يكتفي بقوله: قيل: معناه، أو قالوا: معناه، أو ذهب بعضهم، أو قال: غيره، وما إلى ذلك، غير أنه لا يكتفي بذكر الأقوال حتى يكون له عليها تعقيب أو تعليق، كما أنه عُنى بالمسائل الدقيقة التي يقع فيها الإشكال والإلباس، فتظهر له اجتهاداتٌ فيها تزيل إشكالَها، وترفع إلباسَها، مصحوبة بالدليل من الكتاب أو من السنة النبوية، أو مما ورد عن سنن العرب في لغتهم خطابًا وبيانًا، كما عُني بكثرة الاستنباطات الفقهية من الأحاديث النبوية خاصة فيما يؤيد مذهب مالكﷺ، فقد كان إمام المالكية في عصره، مع العناية بتحرير العبارة كما هو شأن الفقهاء، وعُنى -أيضًا- بالتوفيق بين الأحاديث التي يُتوهم في ظاهرها التعارضُ.

(١) السابق:١/٢٦٩،٢٧٠.

وإن كان هذا هو **منهجه** في الكتاب بعامة، فإن نجده قد تعرض لكثير من المسائل البلاغية، والخصائص البيانية للأحاديث النبوية، أثناء التعليق والشرح، سواء فيما يتصل ببلاغة الكلمة أو الجملة أو التركيب، أو حسن التصوير والتمثيل، كاشفًا عن أثر السياق ودوره في تحديد مرامي الكلام، وكان له في ذلك انفرادات، لم يسبق إليها، مع ذكر المصطلح البلاغي أحيانًا، وأحيانًا كثيرة يفهم المصطلح من تعليقه إذ لم يذكره، وقد نجد للمصطلح عنده أكثر من معنى على حسب سياقه من كلامه، كمصطلح (المقابلة) مثلًا، فمرة يقصد به الطباق، وأخرى يقصد به المشاكلة، بل قد يذكر المصطلح ولا يعني به المعنى البلاغي كمصطلح (الكناية) يقصد به التسمية في بعض المواضع، وفي أخرى يطلقه على المعنى البلاغي، وسيأتي –إن شاء الله تعالى– بيان ذلك بالتفصيل أثناء الدراسة.

وجملة الأمر أن للمازري (٥٣٦ه) اجتهادات وانفرادات تميز بها، وحلّ بها كثيرًا من الإشكالات، مما كان له أكبر الأثر في شراح الأحاديث من بعده، فنقلوا عنه، وتأثروا به، وهم من أعلام شراح الحديث منهم: ابن العربي (ت٥٤٣ه) في المسالك شرح موطأ مالك، والقبس في موطأ مالك بن أنس، والقاضي عياض (ت٥٤٤ه) في إكمال المعلم بفوائد مسلم[1]، وابن قرقول (ت٥٦٩ه) في مطالع الأنوار على صحاح الآثار، والنووي (ت٦٧٦ه) في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، والطيبي (ت٧٤٣ه) في الكاشف عن حقائق السنن، وفيما يلي تفصيل، وتحليل للتعليقات البلاغية الواردة في كتاب المعلم بفوائد مسلم من خلال خطة الدراسة ومنهجها.

(١) وهناك إكمال الإكمال للأبي (٨٢٧أو٨٢٨)، وإكمال الإكمال لأبي الروح الزواوي (٧٤٣ه)، وإكمال الإكمال للبقوري (٧٠٧ه)، ومكمل إكمال الإكمال للسنوسي (٨٩٥ه) كل هذه الإكمالات دليل على القيمة العلمية للكتاب الأصلي (ينظر المعلم بفوائد مسلم:١/١٩٩-٢٠٨).

المبحث الأول

التعليقات البلاغية المتصلة بمسائل علم المعاني

وفيه مطالب:

- المطلب الأول: التعليقات الخاصة بالمفردة.
- المطلب الثاني: التعليقات الخاصة بالجملة.
- المطلب الثالث: التعليقات الخاصة بالجمل.

المطلب الأول

التعليقات الخاصة بالمفردة.

من المقرر أن المفردة هي اللبنة الأولى التي يتشكل منها البناء اللغوي، ويبنى عليها صرح التراكيب، ولذلك أولاها البلاغيون – قديمًا وحديثًا – عناية واهتمامًا، يكشف عن أسرارها، وملاءمتها للسياق الواردة فيه مادة وهيئة، وشكلًا ومضمونًا، واشتقاقًا وصيغة، ومبنى ومعنى، ولذلك نجدهم وضعوا لها أوصافًا، واشترطوا فيها شروطًا، فهذا الجاحظ (ت٢٥٥ه) يقول: "وكما لا ينبغي أن يكون اللفظُ عاميًا وساقطًا سوقيًا، فكذلك لا ينبغي أن يكون غريبًا وحشيًا"(١).

ويزيد شيخ البلاغيين عبد القاهر (ت٤٧١ه) الأمر بيانيًّا، ويذكر أوصافًا لبلاغة المفردة، والأصل الذي يجب أن تكون عليها؛ لتتناسب مع المعاني والأغراض القائمة لها، فيقول: "وتختار له اللفظ الذي هو أخص به، وأكشف عنه، وأتم له، وأحرى بأن يكسبه نبلًا، ويظهر فيه مزية"(٢).

إذن فالكلمة عند البلاغيين متصلة بالسياق يؤثر فيها، ويكسبها خصوصية، ويشربها معنى ثانويًا بجانب معناها الأصلي، وهى كذلك أيضًا تتآزر مع جملة النظم في بيان الأغراض والكشف عن المعاني وتحديد المقاصد.

وكان لشراح الأحاديث النبوية عناية بإبراز خصائص المفردة النبوية الشريفة، بيّنوا سرَّ إيثارها، وحكمةَ اختيارها، ومناسبتَها للسياق المصاحبِ لها، يذكر الطيبي (ت٧٤٣ه) قائلًا:

"واتفقت الفصحاء من علماء البيان أن للألفاظ أيضاً خواص كما للأدوية، أودعها الله –تعالى– فيها بلطفه وحكمته، فإذا تحرى الطبيب الحاذق تركيبًا حدّد وعيّن أوزان الأدوية وأعددها، كالترياق الأكبر، فإذا نقص أو زيد على القدر المحدود أو غُيّر وبُدّل دواء بغيره لم تحصل تلك الفائدة المقصودة من ذلك التركيب"(٣)

(١) البيان والتبيين:١/١٣٥.
(٢) دلائل الإعجاز:٤٣.
(٣) الكاشف عن حقائق السنن:٢/٦٨٧.

وباستقراء كتاب "المعلم بفوائد مسلم" وجدت للمازري (ت٥٣٦ه) بعض الوقفات البلاغية يُبيّن فيها سر اصطفاء المفردة النبوية، وأثرها في تشكيل المعنى وإيصال الغرض، سواء من حيث اختيار مادتها، أو من حيث اختيار صيغتها وهيئتها، وفيما يلي إبراز لتلك الوقفات:

أولًا: سر اصطفاء مادة الكلمة.

الموضع الأول: في تعليقه على حديث: **"قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا، أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي، وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعَتْ يَدِي، ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا"**[(١)].

يقول معلقًا: "أي تُخرج الكنوز المدفونة فيها. قال ابن السِّكِّيت (ت٢٤٤ه): الفِلْذُ لا يكون إلا للبعير وهو قطعة من كبده...وسمى ما في الأرض كبدًا تشبيهًا بالكبد الذي في بطن البعير. وخص الكبد لأنه من أطايب الجزور"[(٢)].

ومبنى الصورة في الحديث الشريف على الاستعارة المكنية التخييلية،[(٣)] إذ شبهت الأرض وما تحويه من كنوز بالبعير وما يكون في جوفه من طيب الكبد، وإثبات الكبد للأرض تخييل، وخص الكبد بالذكر؛ لأنه كما قال المازري "من أطايب الجزور"، وإثبات (تقيء) بدل تخرج أو تظهر ترشيح للاستعارة وتقويةٌ لها، وإيثار "تقيء" ليدل–فيما أحسب– على أمرين:

الأول: التنبيه على حقارة ما يخرج حتى ولو بلغ ما بلغ من الكثرة والنفاسة، إذ لا حاجة فيه، ومآله زوال وفناء.

الثاني: إثبات خروجه ووقوعه؛ لأنه يغلب على الأرض حتى يطرح على ظهرها كما يغلب القيءُ صاحبَه فلا يستطيع دفعه.

---

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢/٢٤،٢٥، والحديث في صحيح مسلم:٢/٧٠١ من حديث أبي هريرة رقم (١٠١٣).

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢/٢٤،٢٥.

(٣) ينظر الكاشف عن حقائق السنن:١١/٣٤٣٩.

وجملة الإخبار في الحديث كناية عن صفة هي كثرة النعم ووفرتها، وعظمها وتعددها، حتى تغلب على أهل الأرض؛ فتقل رغبتهم في فيها، وحرصهم عليها، ويظهر استحقارهم لها.

الموضع الثاني: في تعليقه على حديث: "قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ**»[(١)].

قال المازري (ت٥٣٦ه) معلقًا: "يحتمل أن يكون إنما خص هذا العدد فقال: "واديان" ولم يقل ثلاثة أو أكثر؛ لأن أصول الأموال ذهب وفضة فعبر عن هذين الصنفين"[(٢)].

في الحديث الشريف بيان لحرص ابن آدم على الدنيا ومتاعها، فلا ينتهي حرصه حتى ينتهي أجله، ويمتليء من التراب جوفه، فليس له من حرصه غاية يقف عندها ولا نهاية يقتصر عليها، إلا من رحم ربي "ويتوب الله على من تاب".

وامتلاء الجوف من التراب "كناية عن الموت فهو يستلزم الامتلاء فكأنه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت"[(٣)]، وفي تخصيص ذكر (ابن آدم) دون الإنسان تلويح إلى الخلق الأول، إذ هو مخلوق من تراب ولا يشبع من خلق من التراب إلا بالتراب، وكذلك في التراب طبيعتان: القبض واليبس، وكلاهما يناسب الشح والبخل والحرص[(٤)]، وخص الجوف بالذكر، وهو باطن البطن[(٥)]، وأراد به هاهنا جملة البطن من باب المجاز المرسل علاقته الحالّية، ويجوز أن تكون الجزئية، أقول: خص الجوف بالذكر لأن المال أكثر ما يطلب لتحصيل المستلذات، وأكثرها

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢/٢٩، والحديث في صحيح مسلم:٢/٧٢٥ من حديث أنس رقم (١٠٤٨).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢/٣٠.
(٣) فتح الباري لابن حجر:١١/٢٥٥.
(٤) ينظر الكوكب الوهاج:١٢/١٦٩، ومنحة الباري:٩/٤٣٤.
(٥) المحكم لابن سيده:٧/٥٦٢.

تكرارًا الأكل والشرب[١]، وأما عن سر اصطفاء العدد "واديان" دون عدد آخر، فلم أقف على من أشار إلى ذلك سوى المازري (ت٥٣٦هـ) الذي علل ذلك بأن " أصول الأموال ذهب وفضة، فعبر عن هذين الصنفين" فأصول الأموال يرجع جميعها إلى اثنين لا ثالث لهما "الذهب والفضة"، وفي هذا إشارة إلى حسن استيفاء الأقسام بلفظ في غاية الإيجاز.

الموضع الثالث: تعليقه على حديث: **"قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ"**[٢].

ذكر المازري (ت٥٣٦هـ) ولع الناس بالسؤال عن وجه تخصيص الرجل بوصف ذكر، ومعلوم أن الرجل لا يكون إلا ذكرًا، والسياق عنده هاهنا لا يستدعي تأكيدًا حتى يحسن ذكر الوصف تأكيدًا.

فأجاب عن هذا بأن الرجال هم أرباب القيام بالأمور وفيهم معنى التعصيب، وكانت العرب ترى لهم القيام بأمور لا تراها للنّساء، فذكر بالذكورية ليجعلها كالعلة التي لأجلها خص بذلك، وتنبيها على الفضل[٣].

وهذا الوصف نفسه قد جاء في حديث الزكاة: "فابن لبون ذكر" [٤]، وعلة التخصيص هاهنا هي التنبيه على النقص[٥]، بعكس ما كان في الإنسان؛ وذلك لأن لأن المنفعة في أنثى الحيوان أكثر منها في الذكر.

وهذا الذي ذكره المازري (ت٥٣٦هـ) وارتضاه في سر تخصيص الوصف نقله عنه غير واحد من شراح الأحاديث[٦].

---

(١) ينظر فتح الباري:٢٥٥/١١، وعمدة القاري:٤٦/٢٣، وإرشاد الساري:٢٥١/٩.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٣٥/٢، والحديث في صحيح مسلم:١٢٣٣/٢ من حديث ابن عباس رقم (١٦١٥).
(٣) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣٣٧/٢، ٣٣٨.
(٤) الموطأ:٢٢٥/١، وسنن أبي داود:٩٦/٢ كتاب الزكاة، والمستدرك:٥٤٨/١.
(٥) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣٣٩/٢.
(٦) ينظر مطالع الأنوار:٧٤،٧٥/٣، والمنهاج:٥٣/١١، ورياض الأفهام:٥٣٧/٤، ومصابيح ومصابيح الجامع:٥٠٧/٩، وإرشاد الساري:٤٢٧/٩.

وذكر بعضهم أن سر التخصيص بالوصف هو أن كلمة رجل عامة قد تطلق ويراد بها الشخص ذكرًا كان أو أنثى، كقوله: من وجد ماله عند رجل قد أفلس، ولا فرق بين أن يجده عنده رجل أو امرأة، فالتقييد جاء لنفي الاحتمال(١).

وقيل: إن كلمة الرجل قد تطلق ويراد بها معنى النجدة والقوة، فجيء بلفظ الذكر ليدل على أن الميراث منوط بالذكورية لا بالرجولة، حتى يخالف عادة الجاهليين في أنهم كانوا لا يعطون إلا من جد في المحاربة والنجدة(٢).

ولعل كل ما ذكر يصح في سر تخصيص ذكر الوصف وإيثاره، غير أن ما ذهب إليه المازري أولى وأرجح–فيما أحسب– وذلك لأن جميع التأويلات لم تخرج عن أمرين:

الأول التوكيد، والتوكيد يكون عند رفع توهم المجاز، أو لتعين المعنى في النفس، وليس في الحديث ما يوهم الأمرين(٣).

والثاني: ادعاء معنى المجاز في الرجل، وليس في الكلام ما يدفع معنى الحقيقة، ولا يصرف الكلام عن وجهه إلا بدليل.

وما جاء في الحديث الشريف هو من سنن العرب في بيانها، وتعارفها عليه في حديثها، إذا أرادوا تقرير الكلام وتثبيت الأغراض، فجاء عنهم:كلمته بفمي، ومشيت إليه برجلي، وسمعته بأذني، وكتبته بيدي(٤).

وقد جاء منه في القرآن الكريم: قوله تعالى ﴿وَما مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا طائِرٍ يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ﴾ (الأنعام٣٨)، وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ﴾ (آل عمران١٦٧).، وقوله تعالى: ﴿وَلكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ (الحج٤٦).، ومعلوم أن الدابة لا تكون إلا في الأرض، والطيران لا يكون إلا بالجناحين، والقول لا يكون إلا بالأفواه، والقلوب لا تكون في غير الصدور، كل هذا ومثله كثير، حيث توكيد المعاني وتقريرها، وتثبيت الأغراض وتحقيقها.

---

(١) ينظر جامع العلوم والحكم:٤٣٧/٢.
(٢) ينظر فتح القوي المتين:١٤١/١، والمفاتيح في شرح المصابيح:٥٣٢/٣.
(٣) ينظر إرشاد الساري:٤٢٧/٩.
(٤) ينظر تفسير الطبري:٣٤٩/١١، والهداية إلى بلوغ النهاية:٢٠١٤/٣.

الموضع الرابع: تعليقه على حديث: «**تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ**»[(١)]، **ومن طريق آخر: (بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهِبَ، وَلَا نَعْصِيَ، فَالْجَنَّةُ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ...)**[(٢)].

فالرواية الأولى جاء الجواب: "فأجره على الله"، والرواية الثانية: "فالجنة إن فعلنا ذلك"، فعلق المازري (ت٥٣٦ه) قائلًا:

"فتأمل تحرير نَقَلَةِ الشريعة، وذلك أنَّه قال في الحديث الأول: "فمن وَفَى منكم فأجره على الله" ولم يقل: فالجنة؛ لأنه قد يعصي بغير هذه الذنوب كَشُرْب الخمر وأكل الربا وشهادة الزور. وقال في الحديث الآخر: "ولا ننتهبَ ولا نعصيَ" فعم سائر المعاصيَ، ولا شك أن من لا يعصي أصْلاً له الجنة"[(٣)].

فلما كان الشرط عامًا يشمل الانتهاء عن كل المعاصي ناسب أن يكون الجزاء بذكر لفظ "الجنة"، ولكن لما كان الشرط خاصًا في أحكام دون غيرها، مقصودة بذاتها، مما كان منتشرًا فيهم، من "شرك، وقتل، وزنا، وسرقة" ناسب أن يكون الجزاء بذكر لفظ (وفاء الأجر)، لأنه قد يُرتكبُ من المعاصي دون المشروط، فيكون له حسابُه عند الله ﷻ، وقد ذكر المازري (ت٥٣٦ه) أمانة النقلة، وحسن تحريهم في الرواية، مما يدل على مدى عنايته بسياق الكلام ، ومرامي الألفاظ، فإن لكل مفردة سياقَها، ولكل كلمة مقامَها.

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٨/٢، الحديث في صحيح مسلم:١٣٣٣/٣ من حديث عبادة بن الصامت رقم (١٧٠٩).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٩/٢، وصحيح مسلم:١٣٢٣/٣..
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٩/٢..

ثانيًا: سر اصطفاء هيئة الكلمة.

كان للمازري (ت٥٣٦ه) في "المعلم بفوائد مسلم" بعض الوقفات البلاغية في بيان أسرار اصطفاء هيئة الكلمة وصيغتها، إذ لكل صيغة دلالتها، ولكل هيئة معناها، منها:

الموضع الأول: ما جاء تعقيبًا على حديث:

"قوله- ﷺ - لوفد عبد القيس: "**مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى**"[(١)].

ذكر أن قوله "ولا ندامى" مراده به جمع الواحد الذي هو نادم، ولكنه جاء هاهنا على غير القياس اتباعاً لخَزايا، قال ابن قُتيبة (ت٢٧٦ه) وغيره: وقال الفراء (ت٢٠٧ه)، وغيره: العرب إذا ضمت حرفاً إلى حرف فربما أجروه على بنيته ولو أفرد لتركوه على جهته الأولى من ذلك قولهم: إني لآتيه بالغدايا والعشايا[(٢)].

فالصيغة التي جاءت عليها كلمة "ندامى" في الحديث يقصد بها أن تكون جمعًا لنادم، والقياس في جمعه أن يقال: (نادمون)، وأما (الندامى) فهي جمع لكلمة الندمان الذي هو النديم، وجاء الجمع هكذا ليوافق كلمة (خزايا)، إذ بهذا تتوافق معها نطقًا وصيغة، وأداءً ووقعًا، فيكون لها أثرها في النفوس وعملها في القلوب، مما يؤثر في المعاني والأغراض؛ فالنفوس لموافقة النغم أميل، والقلوب بالتوازن أشغف، وسياق الحديث يدل على أن تلك العبارة أول ما استقبل به رسول الله ﷺ القوم، فجاء الكلام متوازنًا للتحسين والترصيع لمناسبة الابتداء به، كما أجاز بعضهم أن يكون جمع نادم على (ندامى) لغة فصيحة مستعملة.[(٣)]

ومعنى هذا كله أن للكلمة داخل السياق حكمها الخاص، دون حكمها وهي منفردة، فقد تتغير من صيغة إلى أخرى لمناسبة الإتباع والمطابقة، وطلبًا

(١) المعلم بفوائد مسلم: ٢٨٦/١، ٢٨٥، والحديث في صحيح مسلم: ٤٧/١ من حديث ابن عباس رقم (١٧)، وروايته بالألف واللام (ولا الندامى).

(٢) ينظر المعلم بفوائد مسلم: ٢٨٥/٢..

(٣) ينظر المعلم بفوائد مسلم: ٢٨٦/٢، والمنهاج ١٨٧/:١، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٢١٢/٣.

للانسجام الصوتي، والتلاؤم الوزني، والتوافق الصرفي، الذي يخرجها عن حد القاعدة دون عن يخرجها عن حد الفصاحة والبلاغة، قصدًا إلى التأثير في القلوب، واستجابة لطبيعة النفوس؛ لأن النفس تميل إليه طبعًا، والقلوب توافقه حسًّا.

وما ذكره المازري (ت٥٣٦ه) في التعليق على مخالفة الكلمة للقياس اللغوي، والعدول بها عن صيغة إلى أخرى طلبًا للتعادل الصوتي، والتوازن النغمي، عدّه العلماء –قبله– من محاسن الكلام، ولما لا؟ وقد جاء هذا في حديث أفصح الناس لسانًا، وأعذبهم بيانًاﷺ، فهذا قدامة (ت٣٣٧ه) جعل من محاسن الكلام تصيير مقاطع الأجزاء فيه على جنس واحد من التصريف وهو ما يسمى عنده بالترصيع.[١]

وكذا أبو هلال (ت٣٩٥ه) يذكر أن تغيير الكلمة عن وجهها للموازنة بين الألفاظ، وللتوازن الصوتي وصحة التسجيع البريء من التكلف والتعسف كل ذلك من حسن الصياغة وجودة التركيب.[٢]

ولكن يبقى، كيف تعد الكلمة مخالفة للقياس وقد جاءت في حديثهﷺ؟

لعل الجواب: في أنهم يفرقون بين فصاحة الاستعمال، ومخالفة القياس؛ لأن أغلب القواعد –عندهم–غير مطردة والحكم فيها على الأعم الأغلب، فيجعلون ما جاء في فصيح القول مخالفًا للقواعد من باب فصيح الاستعمال وإن خالف القياس، ومجيء الكلمة في الحديث الشريف دليل على فصاحتها، بل صحة القياس عليها.

ومما يناسب ما نحن فيه أيضًا تعليق المازري (ت٥٣٦ه) على حديث:

«لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»[٣].

قال في التعليق: "قوله – ﷺ – "عَن وَدْعِهِمْ" فمعناه تَرْكهم.

(١) ينظر نقد الشعر:١/١١-١٤.
(٢) ينظر كتاب الصناعتين:١/٢٦٠.
(٣) المعلم بفوائد مسلم:١/٤٧١، والحديث في صحيح مسلم:٢/٥٩١ من حديث أبي هريرة رقم (٨٦٥).

قال الشيخ: قال شَمِرُ (ت٢٥٥ه): زعمت النحوية أن العرب أماتوا مصدرَهُ وماضيه، والنبي ﷺ أفصح، وجاء في الحديث: "إذا لم ينكر الناس المنكر فقد تُودِعَ منهم أن يُسْلَمُوا إلى ما استخفوه من النكير عليهم"(١). كأنهم تركوا وما استخفوه من المعاصي حتى يصروا فيستوجبوا العقوبة فيعاقبوا. وأصله من التوديع وهو الترك"(٢).

ومجيء الماضي والمصدر من الفعل "دَعْ" بمعنى "اترك" في كلامهﷺ دليل واضح على فصاحة الاستعمال، ولعل استقراء العلماء لقواعد اللغة ومفرداتها لم يستقص كل شيء فيها، وصريح لفظ الحديث دليل على ذلك، وكلامه ﷺ متبوعًا وليس تابعًا فالأصل أن يُقعَّد عليه، كما ذكر "الطيبي ت٧٤٣ه" :

"كلام النبي ﷺ متبوع لا تابع بل فصحاء العرب عن آخرهم بالإضافة إليه بأقل. وأيضا فلغات العرب مختلفة، منهم من انقرض لغته. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بها"(٣).

ولعل زعم النحاة ذلك مبني على قلة الاستعمال فقط دون الإهمال، فقاسوا ندرة الاستعمال على الإهمال، وإلا فالفعل قد ورد في بعض القراءات القرآنية الشاذة في قوله تعالى: ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلى﴾ (الضحى٣)، قال الزمخشري (ت٥٣٨ه): "وقرئ بالتخفيف، يعني: ما تركك"(٤).

وخلاصة القول في هذا أن ما جاء من ألفاظ في الحديث الشريف مخالفة للقواعد اللغوية، فهو مما جاء على سنن العرب في مخاطباتهم، ونهجهم في بيانهم، وهو من

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن في المستدرك:١٠٨/٤ "إذا رأيت أمتي تهاب فلا تقول للظالم يا ظالم فقد تودّع منهم" من التوديع، قال الزمخشري: في الفائق:١٥٢/٣: أي استريح منهم وخذلوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي، وهو من المجاز ، لأن المعنى بإصلاح شان الرجل إذا يئس من صلاحه تركه ونفض منه يده، واستراح من معاناة النصب في استصلاحه، وينظر: مسند الإمام أحمد:٨٧/٦.

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٤٧٣/١.، وينظر الغريبين في القرآن والحديث:١٩٨٢/٦.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن:٣٤٣١/١١.

(٤) الكشاف:٧٦٥/٤، وجاء في البحر المحيط:٤٩٦/١٠ وقرأ الجمهور (ما ودّعك) بتشديد الدال، وعروة بن الزبير، وابنه هشام، وأبو حيوة ، وأبو بحرية ، وابن أبي عبلة: بخفها، أي ما تركك.

الفصيح استعمالًا، ولا يجوز الحكم عليه بالشذوذ، لأن قواعد اللغة من كلام العرب الفصحاء، وهو إمام الفصحاء، وسيد البلغاء ﷺ ، وكلامه متبوع لا تابع، فما صح نسبته إليه فهو الأفصح والأبلغ.

الموضع الثاني: قوله عقب حديث:

"إذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ"(١).

قال المازري (ت٥٣٦ه): "إنما ذكر هذه اللفظة لأنها لا تعدّ من الكلام الكثير. وهو أمر بالمعروف فإذا لم يُبحْها فأحرى وأولى أن لا يباح ما سواها، ممّا يكثر وليس فيه أمر بمعروف"(٢).

والشيخ –هاهنا– يبين أن هذه اللفظة من الكلام القليل جدًا، يقصد قوله: (أنصت) إذ هي فعل أمر فاعله مستتر فيه وجوبًا، والأمر يحمل هاهنا على النصح والتوجيه والإرشاد؛ لأن ما ورد في الحديث وهو قوله ﷺ "إذ قلت: لصاحبك"، يشير إلى هذا المعنى؛ فالأمر الحقيقي لا يكون على إلا جهة الاستعلاء، لا من مساوٍ، وإذ كان أقل الألفاظ منهيًا عنه مع شرف المقصد في الأمر بالمعروف، فما الظن بغير بذلك؟ فالنهي فيه آكد، والتحذير منه أوجب، وقوله ﷺ "والإمام يخطب" جملة حالية، وهي قيد في الشرط أي وقت الخطبة، وجاء ب (قد) بعد (الفاء) في مطلع الجواب؛ ليفيد تحقق الجواب وثبوته، وهو الإتيان باللغو، واللغو في كلام العرب على وجهين: فضول الكلام وباطله، وما كان فيه مأثم ورفث وفحش(٣)، ولعل ما يناسب سياق الحديث هو المعنى الأول.

الموضع الثالث: ما جاء من ترجيح للمعنى من أجل الصيغة في قوله ﷺ **"الثَّيِّب أَحَقُّ مِنْ وَلِيِّهَا بنَفْسِهَا وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا"**(٤).

(١) المعلم:٤٦٩/١، والحديث في صحيح مسلم:٥٨٣/٢ من حديث أبي هريرة رقم (٨٥١).
(٢) المعلم:٤٦٩/١.
(٣) ينظر الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي:٤٤/١.
(٤) المعلم:١٤١/٢، والحديث في صحيح مسلم:١٠٣٧/٢ من حديث ابن عباس رقم (١٤٢١).

فقد اختلف الفقهاء في افتقار النكاح إلى ولي، فأوجبه مالك (ت١٧٩ه) على الإطلاق في البكر والثيب[١]، وأسقطه أبو حنيفة (ت١٥٠ه)، وذكروا عنه أن للمرأة أن تزوج نفسها [٢]، والمازري (ت٥٣٦ه) من فقهاء المذهب المالكي، فاستدل بأن للولي حقًّا في نكاح الثيب؛ لأن لفظ الحديث جاء بصيغة "أحق" وهي بابها من المبالغة والمفاضلة، وذلك ينص على أن للولي حقًا معها، وهو أن يتولى عقد نكاحها. [٣]

والذي ذكره المازري (ت٥٣٦ه) هو ما تقضي به اللغة في أصل استعمال (أفعل) التفضيل؛ لأنه قالوا: لا يخلو أفعل التفضيل من التفضيل[٤]، وهذا دليل على المشاركة في الصفة، فيكون للمرأة الثيب حق ولوليها حق، وحقها آكد من حق وليها، فإنه لو أراد أن يزوجها كفأ وامتنعت لم تجبر، وهي إن أرادت أن تتزوج كفأ وامتنع وليها أجبر، فإن أصر زوجها القاضي. [٥]

(١) ينظر المعلم:١٤٢/٢.
(٢) ينظر المدونة:١٠٨/٢.
(٣) ينظر المغني: ٧/٧.
(٤) حاشية الصبان على الأشموني:٧٤/٣.
(٥) ينظر الكاشف عن حقائق السنن:٢٢٨٠/٧.

المطلب الثاني: خصائص الجملة

الجملة عند البلاغيين إما خبرًا أو إنشاء، وأساس التقسيم عندهم في وجود نسبة خارجية للكلام، أو عدم وجودها، فما كان له نسبة خارجية تصدقه أو تكذبه فهو الخبر، وإلا فهو إنشاء كلام، وابتداء معان، ولذا يقول "السيوطي ت٩١١ه":

"اعْلَمْ أَنَّ الْحُذَّاقَ مِنَ النُّحَاةِ وَغَيْرِهِمْ وَأَهْلِ الْبَيَانِ قَاطِبَةً عَلَى انْحِصَارِ الْكَلَامِ فِيهِمَا وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ قِسْمٌ ثَالِثٌ"[1].

ومما يتصل بهذا المطلب عند المازري (ت٥٣٦ه)، وقوفه مع ثلاث مسائل من مسائله هي:

الأولى: بيان حد الصدق والكذب في الخبر.

الثانية: التجوز في الإسناد الخبري.

الثالثة: القصر.

المسألة الأولى: بيان حد الصدق والكذب في الخبر.

من المعلوم أن العلماء انقسموا في تحديد مفهوم الصدق والكذب في الخبر إلى ثلاثة مذاهب:

الأول: مذهب المعتزلة –غير الجاحظ– أن الصدق بمطابقة الاعتقاد، وإن خالف الواقع، والكذب بمخالفة الاعتقاد، وإن طابق الواقع.

الثاني: مذهب الجاحظ (ت٢٥٥ه) أن الصدق ما طابق الاعتقاد والواقع، والكذب ما خالف الاعتقاد والواقع، وما عدا ذلك لا يحكم بصدقه ولا بكذبه.

الثالث: مذهب الأشاعرة أن الصدق ما طابق الواقع، والكذب ما خالف الواقع.[2]

(١) الإتقان في علوم القرآن:٣/٢٥٦..
(٢) ينظر بغية الإيضاح:١/٣٠،٢٩.

والمازري (ت٥٣٦ه) أشعري المذهب فنجده في "المعلم" يعرض لتلك القضية ويستشهد بالأحاديث النبوية على صحة مذهبه، وينتصر له بغير تحامل أو انتاقص لمذهب المخالف، وذلك في موضعين من كتابه أثناء شرحه وتعليقه.

الموضع الأول: تعليقه على حديث:«**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(١).

قال: "الكذب عند الأشعرية الإخبار عن الأمر على ما ليس هو به. هذا حد الكذب عندهم ولا يشترطون في كونه كذباً العمد والقصد إليه، خلافاً للمعتزلة في اشتراطهم ذلك. ودليل هذا الخطاب يردُّ عليهم لأنه يدل على أن ما لم يتعمد يقع عليه اسم الكذب" (٢).

استدل المازري (ت٥٣٦ه) بالحديث الشريف على صحة مذهب الأشاعرة؛ لأن الرسول ﷺ جعل الوعيد لمن كذب عليه متعمدًا، فتعمد الكذب شرط وقيد في استحقاق الوعيد، وأما غير المتعمد فخارج عن الوعيد، لكن يقع عليه اسم الكذب، وهذا خلاف ما ذهبت إليه المعتزلة، واستفتاح الحديث ب (من) اسمًا موصولًا مضمنًا معنى الشرط مبهمًا في نفسه مفيدًا للعموم، ليستغرق الأفراد والجماعات، والرجال والنساء، خُصص، وعُرف بجملة الصلة (كذب عليّ متعمدًا) التي هي مناط الوعيد، وفيها قيدان الأول: الجار والمجرور (عليّ)، والثاني: الحال (متعمدًا) تربية للفائدة؛ إذ عليهما مدار الوعيد، والأمر في قوله ﷺ (فليتبوأ) يقصد به الدعاء على الكاذب بدخول النار، أي فبوأه الله ذلك، وقيل: لفظه أمر ومعناه خبر(٣).

وإنما توجه الأمر إليه، ليشير إلى أنه بتعمده الكذب كأنه هو الذي يختار لنفسه مترله من النار ومعقده منها، وفيه نكتة أخرى هي تعيّن دخوله النار؛ لأن التخيير له في اختيار مكانه منها لا في أصل دخولها، فكأن الدخول ثابت مقرر، وقد

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢٧٣/١، والحديث في صحيح مسلم:١٠/١ من حديث أبي هريرة رقم (٣).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٧٣/١.
(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين:٣٦٣/١ .

قيل:"التَّخْيِير فِي الْأَوْصَافِ فَقَطْ يُشْعِرُ بِثُبُوتِ الْأَصْلِ"[١]، ثم إيثار كلمة (مقعده) اسم مكان مشتق من القعود لدلالة الاستقرار والثبات، واللزوم وعدم الانفكاك، وإضافته إلى ضميره أكسبه التعريف، ليصير علمًا عليه، خاصًا به زيادة في معنى التحسير والتعذيب، وقوله ﷺ (من النار) بيان لمكان القعود، وإيثار لفظ (النار) دون غيرها؛ لأنها الاسم الجامع لما يعذب به، وبقية الأوصاف تدخل تحتها وتستلزمها، وكل هذا الوعيد بيان لمترلته ﷺ ، وأن الكذب عليه ﷺ كذب على الله ﷻ لأنه هو المبلغ عنه.

الموضع الثاني: تعليقه على حديث " **قوله: – صلى الله عليه وسلم –: "لم يكذب إبراهيم قَطّ إلاَّ ثلاثَ كَذَبات ثِنتَين في ذاتِ الله عزّ وجلّ قوله ﴿إنِّي سَقِيم﴾ وقوله ﴿بَل فَعَلَه كَبيرهم هَذَا﴾ وواحدة في شَأنِ سَارَةَ فَإنَّه قَدِم أرضَ جَبَّار وَمَعه سَارَة وكانت أحسَن النَّاسِ فقال لهَا: إنَّ هذا الَجبَّار إن يَعلَم أنَّكِ امرَأتِي يغلبني عليكِ فإن سَألَكِ فَأخبريه أنَّكِ أختِي فَإنَّكِ أختِي فى الإسلام إني لا أعلم مسلمًا في الأرض غَيري وغَيرك**"[٢].

قال معلقًا: "أمَّا الأنبيَاء عليهم السّلام فمعصومون مِنَ الكذب فِيماَ طَريقه البَلاغ عن الله سبحانه قَلّ ذلك أو جَلّ لأن المعجزة تدلّ على صدقهم في ذلك" [٣].

ثم يعلل إطلاق اسم الكذب في الحديث على ما أخبر به نبي الله إبراهيم عليه السلام قائلًا:

"المراد بتسميتها كذبا على ظاهرها عندكم في مقتضى إطلاقكم عند استعمالكم اللفظ على حقيقته ألا تَرَاه يحكي عن إبراهيم عليه السلام أنه قال لسَارَةَ: "أخبريه أنكِ أختي فإنَّكِ أختي في الإسلام". ومن سَمَّى المسلمة أختًا له قاصدًا أخوة الإسلام فليس بكاذب لكنه ﷺ إنّما أطلق عليه لَفظَة الكَذِب لما قلناه من أن الأخت في

(١) إحكام الأحكام:٢٠٩/٢.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٢٨/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٨٤٠/٤ من حديث أبي هريرة رقم (٢٣٧١).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٢٢٨/٣

الحقيقة المشاركة في النسب، وأما المشاركة في الدِّين فَأخت عَلىَ المجاز وأرَادَ أنهـا كذبة على مقتضى حقَيقة اللفظة في اللّغة"[١]. فوجه الاستشهاد بهذا هو إطـلاق اسم الكذب –وإن هاهنا غير مذموم– على المخالف للواقع دون الاعتقاد، وهـو مذهب الأشاعرة.

وما أخبر به المصطفى ﷺ عن سيدنا إبراهيم عليه السلام قال عنه العلماء إنه من بـاب المعاريض في الكلام، وفي المعاريض ما يكفي المسلم عن الكذب كمـا قيـل[٢]، وسياق الأخبار الثلاثة يدل على أنه كان في مقام المحاجة وإلزام الخصم، فحمـل كلامه عليه السلام على التورية، وهي إحدى الأساليب البلاغية في دفع الظالمين، واتقاء شر الطاغين، وإخباره ﷺ بأنه كذب على الظاهر من اللفظ، لا على حقيقة معناه، ولذلك قيل: لما كانت صورتها صورة الكذب صح إطلاق اسم الكذب عليها[٣]، ويمكن أن يكون المولى ﷻ أذن له في ذلك لقصد الصلاح والإصـلاح،كما أذن ليوسف عليه السلام حين أمر مناديًا ﴿أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ (يوسف: ٧٠)، ولم يكونوا سرقوا شيئًا[٤].

واتفق الفقهاء فيما لو طلب ظالمٌ وديعة عند إنسان ليأخذها غصبًا وجب علـى المودَع عنده أن يكذب عليه بمثل أن يقول له: لا علم لي بموضعها، بل يحلف على ذلك[٥].

المسألة الثانية: التجوز في الإسناد (المجاز العقلي).

أكثر المازري (ت٥٣٦ه) من الحديث عن المجاز العقلي، وإن لم يكن ذكر هذا المصطلح ذاته، وإنما كان يطلق عليه أحيانًا المجاز بغير قيد[٦].، وأحيانًا المجـاز

(١) السابق:٢٢٩/٣.
(٢) قول منسوب لسيدنا عمر بن الخطاب في الأدب المفرد:٣٠٥/١، ومنسوب لعمران بن حصين في مجمع الامثال:١٣/١، والمعاريض جمع معراض من التعريض وهو أن يقول المتكلم كلامًا يفهم منه شيء، ويقصد به شيئًا آخر، وهو ضد التصريح.
(٣) ينظر الكاشف عن حقائق السنن:٣٥١٩/١١.
(٤) ينظر تفسير الثعلبي:٢٨٠/٦، والمجالس الوعظية:٣٢٧/١.
(٥) ينظر الكواكب الدراري:١٧/١٤، واللامع الصبيح:١٥٣/٧، وعمدة القاري:٣٢/١٢، ٢٤٨/١٥، وإرشاد الساري:٣٤٧/٥.
(٦) ينظر المعلم بفوائد مسلم:١٩٠/٣،١٩١

والاتساع[١]، وكثيرًا ما يُلمَح في تعليقه علاقةُ التجوز، مستدلًا بما جاء في القرآن الكريم، وبما ورد على لسان العرب[٢]، وربما أطلق لفظ (الاستعارة) على ما هو من المجاز العقلي[٣]، وجملة كلامه في هذه المسألة يشبه كلام سيبويه (ت١٨٠هـ) في "الكتاب"، إذ ذكر أن هذا الباب من الاتساع في الكلام والإيجاز والاختصار[٤]، وهذا إجمال يتبعه تفصيل:

الموضع الأول: تعليقه على حديث «**الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ**»[٥].

علق قائلًا: "محمَله على أنّ المراد به أن قدر الله سبحانه ربّما اتفق بما يكره عند سكنى الدّار فيصير ذلك كالسّبَب فيتَسَامَح في إضافة الشؤم إليه مجازًا واتّسَاعًا"[٦].

قد تجري العادة بأن تقع بعض الأمور المقدرة من المصائب والبلايا مصاحبة لبعض الأشياء فتنسب تلك الأمور إليها تجوزًا واتساعًا، ولذا يقول ابن العربي (ت٥٣٣هـ) :"حصر الشؤم في الدار والمرأة والفرس حصر عادة لا خلقة"[٧] فإن هذه الأمور ليست فاعلة للشؤم في الحقيقة، وإنما قد تصاحب وقوع الشؤم، وإضافة الشؤم إليها من إضافة الشيء إلى سببه، وعلاقة السببية من أقوى علاقات المجاز العقلي، وأوسعها؛ لأنه يقصد بالسبب كل ما كان له علاقة بوجود الفعل، سواء كان آمرًا به، أو مؤثرًا فيه، أو مصاحبًا له.

وقد ذكر بعض العلماء أن هذا الحديث في معنى الاستثناء من الطيرة، فالطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه، وطلاق المرأة.[٨]

---

(١) السابق:١٧٩/٣، ٢٠١

(٢) السابق:٤٥٤/١، ٧٩/٢، ٢٣١،٢٣٢، ٨٥/٣، ٢٨١.

(٣) السابق:٢٩٠/٣.

(٤) ينظر الكتاب:٢١١/١، ١١٢،٢١٦، والمعلم بفوائد مسلم:٤٥٤/١، ٧٩/٢، ٢٠١/٣، ١٧٩، ٢٠١/٣، ١٧٩.

(٥) المعلم بفوائد مسلم:١٧٩/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٧٤٩/٤ من حديث عبدالله بن عمر رقم (٢٢٢٥).

(٦) المعلم بفوائد مسلم:١٧٩/٣.

(٧) المسالك في شرح موطأ مالك:٥٤٥/٧.

(٨) ينظر المنهاج:٢٢١/١٤.

وذلك كله خلاف ما كان عليه أهل الجاهلية، من سوء اعتقاد حيث كانوا لا يقدمون على ما تطيرت به نفوسهم، ولا يفعلونه بوجه، بناء على ظنهم أن الطيرة تضر قطعًا.

والحديث هاهنا عنى ببيان أكثر الأشياء التي يقع فيها التشاؤم بين الناس، فكأنه قيل: لو صح وجود شؤم في شيء لكانت في هذا الأشياء، لأنها أكثر الأشياء ملازمة للإنسان، ولذا أباح الشرع أن تترك أو تستبدل مما تطيب به النفوس، ودون اعتقاد أنها الفاعلة بذاتها، فالله ﷻ هو الفعّال لا أحد سواه.(١)

الموضع الثاني: تعليقه على حديث: «**الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ**»(٢).

بعد ما ذكر المازري (ت٥٣٦ه) أقاويل الناس –قبله– في بيان حقيقة الرؤيا، وكيف تكون؟ وبم تؤول؟ واختلاف الناس في ذلك على حسب مشاربهم وعلومهم واضطراب ذلك عندهم، وفساده وتفنيده، عرض لمذهب أهل السنة قائلًا:

"والمذهب الصّحيح ما عليه أهل السنّة وهو أنّ الله ﷻ يخلق في قلب النّائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليَقظان وهو تبارك اسمه يفعل ما يشاء ولا يمنعه من فعله نوم ولا يقظة ...ولكن يخلق الرؤيَا والاعتقادات التي جَعَلها عَلما على ما يسرّ بحضرة المَلَك أو بغير حضرة الشيطان، ويخلق ضِدّها مِمَّا هو عَلَم على ما يضرّ بحضرة الشيطان فتنسب إليه مجازا واتّساعا وهذا المعنيّ بقوله ﷺ "الرّؤيا من الله والحلم من الشّيطان" لاَ على أنّ الشّيطان يفعل شيئًا في غيره، وتكون الرُّؤيا اسماً لما يُحبُّ والحلم لما يكره"(٣).

(١) ينظر ذخيرة العقبى:٢٩/٣٧٥.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣/١٩٩، والحديث في صحيح مسلم:٤/١٧٧١ من حديث أبي قتادة رقم (٢٢٦١).
(٣) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣/٢٠١، ونقل كلامه النووي في المنهاج:١٥/١٧.

كل ما يراه الإنسان في منامه إما رؤيا، وإما حلم ، وخص ما يراه الإنسان من خير في منامه باسم بالرؤيا، وأضيف إلى المولى ﷻ لما فيها من الخير والصدق، وما يراه من شر في منامه باسم بالحلم، وأضيف إلى الشيطان لما فيه من الشر والكذب، وجاز نسبة الحلم إلى الشيطان مع أن الشيطان ليس الفاعل له، لأنه يقع بحضرته، ومعلوم أن كل ما يسوء الإنسان ويكرهه هو من الشيطان بسبيل، للعداوة الظاهرة، وارتضاؤه وسروره بكل مكروه يصيب الإنسان، ومن وجوه تأويل قوله ﷻ ﴿إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين ءامنوا﴾ (المجادلة١٠): الأحلام التي يراها الإنسان في نومه فتحزنه"[(١)]. فنسب الفعل إليه تجوزًا، لعلاقة السببية، وتلك السببية كائنة من حضور الشيطان ما يكره الإنسان ويحزنه، فكأنه سبب فيه، والبلاغيون على أن سبب السبب سبب[(٢)].

وهذا ما أكده "الطيبي (ت٧٤٣هـ) قائلًا: "فنسبت إلى الشيطان مجازًا لحضوره عندها، لا على أن الشيطان يفعل ما يشاء"[(٣)]، وهو ما ذكره المازري (ت٥٣٦هـ) –من قبل– وبين وجه التجوز فيه، وفي الأمر بالنفث (فلينفث ثلاثًا) إلماح إلى تحقير الشيطان واستقذاره، كما ينفث على الشيء المستقذر، ولذا كان النفث عن اليسار لأنه محل الأقذار والمكروهات، واليمين بالضد منه[(٤)]، والنفث: دون التفل وأعلى من النفخ[(٥)]، والقيد بالثلاث إما مقصود بذاته، أو للمبالغة والتأكيد في طرد الشيطان وإخسائه [(٦)]، والأمر بالتعوذ من شرها (فليتعوذ بالله من شرها) ليتظاهر القول مع الفعل في دفع الشر وإخساء الشيطان، ولذا جاء جواب

(١) ينظر تفسير الطبري:٢٤٢/٢٣، والهداية إلى بلوغ النهاية:٧٣٤٦/١١، وتفسير الماوردي:٤٩١/٥.
(٢) ينظر مواهب الفتاح:٢٥٢/١ (ضمن شروح التلخيص).
(٣) الكاشف عن حقائق السنن:٢٠٠٢/٩.
(٤) ينظر إكمال المعلم:٢٠٧/٧.
(٥) ينظر الصحاح:١٦٤٤/٤، وفيه بيان لما يخرج من الفم على الترتيب:نفخ، ونفث، وتفل، وبزق.
(٦) ينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح:٢٥٠/٣٢.

الشرط مؤكدًا بأكثر من مؤكد (فإنها لا تضره) للتقرير والتحقيق، ودفع أي موهوم أو مظنون في حصول الموعود به.

الموضع الثالث: ومن شواهد المجاز العقلي عنده ما جاء في تعليقه على حديث: **قولهﷺ «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»**(١).

قال معلقًا: " يؤخذ من هذا الحديث الحجة لأحد القولين في منع بيع ثياب الحرير ممن يلبسها، وهي لا تحل له، وبيع العنب ممن يعصره خمراً ويشربها؛ لأنه ذكر أنه من فعل السبب فكأنه الفاعل لذلك الشيء مباشرة"(٢).

وشاهد الكلام عنده في قوله: "أنه من فعل السبب فكأنه الفاعل لذلك الشيء مباشرة" وتلك هي علاقة السببية في المجاز العقلي عند البلاغيين، إذ ينسب الفعل إلى سببه كما ينسب إلى مباشره، وفي إضافة (شتم) إلى (الرجل) في قوله ﷺ (شتم الرجل) إضافة المصدر إلى سببه، وليس إلى فاعله الحقيقي، فجاء التجوز في النسبة الإضافية، وتلك النسبة يقع فيها التجوز كما يقع في الإسناد نفسه؛ لأنها في حكمه، وهذا ما قرره عبدالقاهر (ت٤٧١ه) إذ يقول:

"ومما يجب أن تعلم في هذا الباب أن الإضافة في الاسم كالإسناد في الفعل، فكلُّ حكم يجبُ في إضافة المصدر من حقيقة أو مجاز، فهو واجب في إسناد الفعل" (٣).

وتقديم الجار والمجرور (من الكبائر) للتهويل والتفخيم من أمر المسند إليه الذي يأتي بعده (شتم الرجل والديه)، وللتنبيه من أول الأمر أنه خبر لا نعت، وحتى يسترعي انتباه المخاطب ويهيئه لتلقيه، وإضافة المصدر إلى فاعله (شتم الرجل والديه) أقوى وآكد في إثبات الحدث واقعًا، من إثباته للفعل نفسه، فإذا قيل:

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢٠٣/١، والحديث في صحيح مسلم:٢٩/١ من حديث عمرو بن العاص رقم (٩٠).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٠٤/١.
(٣) أسرار البلاغة:٣٨٠.

عجبت من شتم الرجل والديه، دل الكلام على أن الحدث قد وقع، وإذا قيل: وإذا قيل: عجبت من أن يشتم الرجل والديه، فالكلام يحتمل الوقوع وغيره، وهذا الذي قلته، قرره عبد القاهر (ت٤٧١هـ) في شأن المصدر؛ إذ يقول:

"إن إضافة المصدر إلى الفاعل يقتضي وجوده، وأنه قد كان منه، بين ذلك أن تقول: أمرت زيدًا بأن يخرج غدًا، ولا تقول: أمرته بخروجه غدًا"(١).

وإيثار التعبير بهذا في الحديث ليدل أن المتسبب في شتم والديه هو في الحقيقة كمن قام بالشتم بلا أدنى شك في ذلك، ولهذا جاء بعده –من المتلقي– الاستفهام التعجيبي الاستبعادي (وهل يسب الرجل والديه؟)، إنه مما تأباه الفطرة السليمة، والخلق السوي، فكان البيان الشافي منهﷺ (يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه)، فكان الرجل سببًا في سب والديه، بسبب سب وقع منه على غيرهما، وقد جعل بعضهم هذا الحديث من باب المجاز المرسل وعلاقته المسببية، من استعمال المسبب في السبب(٢)، غير أن التجوز في الإسناد –فيما أحسب– أبلغ في التشنيع والتنفير من جعل التجوز في اللفظ؛ لأن الغرض قائم على بيان ملابسة الفعل للفاعل المتسبب، وبيان جهة تعلق الفعل به، وأن الأصل فيه أن يحسن إليهما لا أن يكون سببًا في سبهما، وليس الغرض بيان العلاقة بين المنقول عنه والمنقول إليه.

الموضع الرابع: ومما يتصل بالمجاز العقلي عند المازري (ت٥٣٦هـ) تعليقه على حديث:

" يَنْزِلُ رَبُّنَا –تَبَارَكَ وَتَعَالَى– كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ "(٣).

(١) دلائل الإعجاز:٥٥٢.
(٢) سبل السلام:٦٣٥/٢، البدر التمام:٢١٨/١٠..
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٤٥٤/١، والحديث في صحيح مسلم:٥٢١/١ من حديث أبي هريرة رقم (٧٥٨).

علق قائلًا: "قيل: معناه: ينزل ملَكُ ربّنا، على تقدير حذف المضاف، كما يقال: فعل السلطان كذا، وإن كان الفعل وقع من أتباعه، ويضاف الفعل إليه لما كان عن أمره. ويحتمل أن يكون عبّر بالنزول عن تقريب الباري تعالى للداعين حينئذ واستجابته لهم وخاطبهم ﷺ بما جرت به عادتهم ليفهموا عنه. وكأنَّ المتقرب منا إذا كان في بساط واحد مع من يريد الدنو منه عبر عن ذلك بأن يقال: جاء وأتى، وإذا كان في علو قيل: نزل وتجلى. وقد ورد في الكتاب والسنة: جاء وأتى ونزل وتجلى"[(١)].

والشيخ المازري (٥٣٦ه) أشعري العقيدة، وفي تعليقه تأكيد على ما ذهبت إليه الأشاعرة من تأويل بعض الصفات؛ قصدًا إلى تنزيه الذات عن كل ما يوهم نقصًا أو تشبيهًا أو تجسيمًا، أو إحاطة، أو تشخيصًا، وهذا أحد الرأيين عند أهل السنة والجماعة، والرأي الآخر: هو إثبات الصفات على الوجه الذي يليق به ﷻ كما جاءت في الكتاب وصحيح السنة من غير تأويل أو تعطيل أو تشبيه أو تكييف، وتفويض كيفيتها إلى الله ﷻ في إطار قوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ (الشورى١١)، فالسلف أثبتوا المعنى وفوضوا الكيفية، ولكل من الرأيين وجهه وأدلته، ويبقى تقديس الذات عن كل مخلوق هو غاية الرأيين.

وإن كان الرأي بعدم التأويل والوقوف على حد ما ورد في الكتاب الكريم، وصح من سنة رسول الله ﷺ من غير تعطيل ولا تكييف هو الأولى، يقول "الخطابي ت٣٨٨ه" : "إِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ جَاءَ بِهَا التَّوْقِيفُ، فَنَحْنُ نُطْلِقُهَا عَلَى مَا جَاءَتْ وَلَا نُكَيِّفُهَا، وَنَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ انْتَهَى بِنَا الْكِتَابُ وَالْأَخْبَارُ الْمَأْثُورَةُ الصَّحِيحَةُ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»[(٢)]، إلا فيما لا يجوز إثباته بوجه من الوجوه على حقيقته من مثل قوله ﷺ فيما أخبر به عن رب العزة تبارك وتعالى: (يا ابن آدم مرضت فلم تعدني...) [(٣)]، والله الهادي إلى سواء الصراط.

(١) المعلم بفوائد مسلم:٤٥٤/١.
(٢) الأسماء والصفات:١٥٨/٢.
(٣) صحيح مسلم:١٩٩٠/٤ من حديث أبي هريرة رقم (٢٥٦٩)، وينظر الاعتصام:٥٩/١، ١١٨/٣.

وقد أوّل المازري (٥٣٦هـ) قوله ﷺ (ينزل ربنا..) على وجهين: الأول على حذف مضاف أي ملك ربنا ﷻ وإسناد النزول إلى المولى -عز وجل- من باب المجاز العقلي، علاقته السببية، لأنه سبحانه هو الذي أمر الملك بالنزول.

والثاني: على معنى الاستعارة المكنية التخييلية، حيث شبه تكريم الله ﷻ لعباده، وتقريبه لهم في هذا الوقت المخصوص بما يكون بين العباد إذا أراد أحدهم أن يقرب صاحبه دنا منه وخاطبه بجامع القبول والرضى في كل، وإسناد النزول إليه سبحانه على سبيل التخييل، وهو من عادة العرب في تقريب الأمور، وتوضيح الأغراض، فخاطبهم المصطفى ﷺ بما يعرفونه من لغتهم.

وتلك عادة المازري (٥٣٦هـ) في "المعلم" يذهب إلى تأويل ما يوهم عنده المماثلة أو المشابهة لصفات الحوادث، دفعًا لذلك الوهم، وإسراعًا إلى التنزيه والتقديس.

الموضع الخامس: تعليقه على حديث: **قوله ﷺ " تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ..."** [(١)].

قال معلقًا: " قد يجيء فاعل بمعنى مفعول كقوله تعالى ﴿مِن مَّاء دافِق﴾ (الطارق٦) أي مدفوق و ﴿عيشة رَاضِيَة﴾ (الحاقة٢١) بمعنى مرضية فعلى هذا يمكن أن يكون (ضامن) بمعنى مضمون"[(٢)].

واستعمال اسم الفاعل (ضامن) في موضع اسم المفعول (مضمون) مجاز عقلي، علاقته المفعولية، وسياق الحديث يرجح ذلك التأويل؛ فالذي خرج في سبيل الله تبارك وتعالى —على شرط الحديث– مضمون له الجنة، وعدًا وكرامة من الله ﷻ، ولعل سر إيثار (ضامن) بدل مضمون؛ للمبالغة في إثبات الضمان

(١) المعلم بفوائد مسلم:٥٨/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٤٩٥/٣ من حديث أبي هريرة رقم (١٨٧٦).

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٥٨/٣، وبهذا جاء في: كشف المشكل:٤٧٤/٣، والمنهاج:٢٠/١٣في أحد الوجهين، والوجه الآخر: ضامن بمعنى ذو ضمان، وكذا جاء في إحكام الإحكام:٣٠٣/٢.

ووقوعه، فكأن المضمون له الجنة صار ضامنًا لنفسه بنفسه، وهو الكفيل لنفسه أن يوفيها أجرها وجزاءها، وإيثار مادة (الضمان) لزيادة الاطمئنان في النفوس بحصول الأجر الموعود؛ لأنه مما جرت به عادة الناس إذا أرادوا زيادة توثيق الحقوق بينهم جعلوا لها ضامنًا، وكذلك هو المناسب لمستهل الحديث (تضمن الله لمن خرج في سبيله)، والضمان من الله عز وجل أوجب وأثبت بفضل وعده الذي لا يتخلف، وبما سبق في أزل علمه سبحانه، كل هذا زيادة في التبشير بالوعد بالجنة، وجملة (لا يخرجه إلا جهادًا في سبيلي، وإيمانًا بي، وتصديقًا برسلي) حالية –مضمنة عدة قيود– قيد في الوعد بضمان الجنة، القصد منها تربية الفائدة، وحذف فاعل (يخرجه) للعلم به، وتقديره: شيء، ليعم كل ما يمكن أن يكون سببًا في الإخراج، واستعمال أسلوب القصر لحصر المجاهد الحق على تلك الأوصاف، وترتيب القيود جاء موافقًا للسياق، فقدّم (جهادًا في سبيلي) لأن الغرض الأصلي في الإخبار بيان شرف الجهاد، وفضل المجاهد، وثنى بقوله (وإيمانًا بي) لأن الإيمان أصل الأصول، وشرط القبول، ثم (وتصديقًا برسلي) لأنه مرتب على ما قبله؛ لأن الرسل هم المبلغون عن الله عز وجل.

المسألة الثالثة: القصر.

في موضع واحد من (المعلم بفوائد مسلم) أشار المازري (ت٥٣٦ه) إلى أسلوب القصر ب"إنما"، واحتمال معنى التعريض بها عقب حديث «**مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ**»(١).

علق الشيخ قائلًا: " قيل معناه: إنه أراد ﷺ ذمّ التصفيق في الصلاة، لأنه من فعل النساء في غير الصلاة. وقيل: بل معناه تخصيص النساء بالتصفيق في الصلاة وإن ذلك يجوز لهن لا لكم"(٢).

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٨/١، وفيه (التصفيق) بدل (التصفيح)، والحديث في صحيح مسلم:٣١٦/١ من حديث سهل بن سعد الساعدي رقم (٤٢١).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٨/١.

هذا وقد أوَّل الشيخ الخبر في الحديث على معنيين: الأول هو ذم التصفيق على العموم؛ لأن التصفيق لا يكون إلا للنساء في غير الصلاة، و لم يقصد أنه من شأن النساء في الصلاة، فلا يجوز أن يفعل في الصلاة من رجل كان أو من امرأة، وبهذا تكون (إنما) أفادت القصر والاختصاص مع التعريض بالذم، وهو أحد معانيها، بل أقوى طرقها، يقول عبد القاهر (ت٤٧١ه):

"ثم اعلمْ أَنك إذا استقريْتَ وجدْتَها أقوى ما تكونُ وأعْلَقَ ما ترى بالقلب، إذا كان لا يُراد بالكلامِ بعدَها نفْسُ معناه، ولكنَّ التعريضَ بأمرٍ هو مُقْتضاه"[1].

وعليه فالمعنى الأول الذي ذكره المازري (٥٣٦ه) من خصائص (إنما)، فليس المراد أن التصفيق شأن النساء في الصلاة إذا عرض شيء لهن، وإنما المراد هو ذم التصفيق في الصلاة؛ لأنه من فعل النساء خارج الصلاة.

المعنى الثاني: هو تخصيص النساء بالتصفيق في الصلاة دون الرجال؛ وجاز لهن دون الرجال لهن لكراهية رفع أصواتهن، وبهذا تكون (إنما) أفادت القصر والاختصاص دون التعريض بالذم، كما كان في المعنى الأول، ولعل هذا هو التأويل الأرجح؛ لورود الروايات المرجحة من مثل قوله ﷺ " إِذَا أَنْسَانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي، فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ، وَلْتُصَفِّقِ النِّسَاءُ "[2] ، وهذا دليل واضح على مشروعية التصفيق للنساء في الصلاة دون الرجال.

وتلك أبرز الأساليب التي عرض لها المازري (ت٥٣٦ه) في "المعلم" لبيان خصائص الجملة، وأسرارها البلاغية، ويليه الحديث عن خصائص الجمل.

(١) دلائل الإعجاز:٣٥٤.
(٢) مسند الإمام أحمد:٢٤/٢٣.

المطلب الثالث: خصائص الجمل

وقف المازري (ت٥٣٦ه) أثناء تعليقه على الأحاديث النبوية بعض الوقفات البلاغية التي تتصل بخصائص الجمل، وأسرار التراكيب، مما يتصل بخروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر، أو بالإيجاز والإطناب، أو بالفصل والوصل عرض لها أثناء الشرح وبيان الأحكام، وفيما يلي تفصيل لما جاء في هذا الصدد.

أولًا: خروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر.

إذا كان الحال هو: الأمر الداعي للمتكلم أن يستدعي في كلامه خصوصية ما، وتلك الخصوصية تسمى مقتضى الحال، ومجيء الكلام مشتملًا عليها، هو مطابقة الكلام لمقتضى الحال، فإن هناك بعض الأساليب البلاغية تخالف صورتها ظاهر الحال، قصد إليه المتكلم لسر بلاغي، يهدف إليه، وخصوصية خفية، غير ما هو في الظاهر من مقتضى الحال، وتلك الأساليب درسها البلاغيون تحت عنوان: (خروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر)، منها: الأسلوب الحكيم، والالتفات، والتغليب، ووضع المظهر موضع المضمر، وعكسه.

وقد عرض الإمام المازري (ت٥٣٦ه) في "المعلم" لبعض تلك الأساليب، ونبه على أسرارها البلاغية في الحديث النبوي الشريف، وفيما يلي تفصيل لذلك:

أولًا: الأسلوب الحكيم.

حده عند البلاغيين: تلقي المخاطب بغير ما يترقب...أو السائل بغير ما يتطلب[(١)].

وجاء الأسلوب الحكيم في الحديث الشريف: "**أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبَرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ»**"[(٢)].

(١) مفتاح العلوم:٣٢٧، وقد سماه الجاحظ: اللغز في الجواب ينظر البيان والتبيين:١٠٠/٢، وسماه عبد القاهر: المغالطة ينظر دلائل الإعجاز:١٣٨.

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٦٧/٢، والحديث في صحيح مسلم:٨٣٤/٢ من حديث ابن عمر رقم (١١٧٧).

قال الشيخ معلقًا: "سُئل ﷺ عمَّا يَلْبَسُ المحرم فأجاب بِمَا يتـــرك لباســـه. وإنمـــا عَدَلَ ﷺ إلى ذلك؛ لأن المَتْروك ينحصر والملبوس لا ينحصر، فحصر له ما يتـــرك ليبين أن ما سِواه مُباحٌ لِبَاسُهُ"(١).

وما قاله الشيخ في تعليقه هو بيان لما سماه البلاغيون الأسلوب الحكيم في ضربه الثاني، وهو إجابة السائل بغير مايتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهًا وإرشادًا إلى أنه هو الأولى في أن يسأل عما وقعت عليه الإجابة، لا أن يكون سؤاله كما ورد منه، وهذا هو معنى خروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر.

وقد بين المازري (ت٥٣٦ه) سر هذا العدول بقوله: "لأن المَتْـــروك ينحصـــر والملبوس لا ينحصر فحصر له ما يترك ليبين أن ما سِواه مُباحٌ لِبَاسُهُ"، وهذا مـــا ذهب إليه-قبله- ابن بطال (ت٤٤٩ه)(٢)، وتابعه في ذلك أيضًا عدد من شـــراح الحديث(٣).

وذهب بعضهم إلى أن في الحديث إجابة عن جواب السائل بأكثر مما سأل، وليس بغير ما سأل، وهذا مفهوم من كلام البخاري (ت٢٥٦ه) إذا جعل الحديث تحت عنوان: (باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله)(٤)، غـــير أن ابـــن العـــربي (ت٥٤٣ه) أوّل هذا الكلام أيضًا على أسلوب الحكيم، فقال:

"قال الناس: فيه إجابة السائل بأكثر مما سأل عنه، واختلـــف في تأويلـــه، فيحتمل أن يريدوا بذلك أنه سأل عما يلبس، فذكر له ما لا يلبس، والمنهي عنـــه أكثر من المأمور به"(٥).

وهذا الذي ذكره ابن العربي (ت٥٤٣ه) عكس ما قاله المازري (ت٥٣٦ه) في أن المتروك ينحصر والملبوس لا ينحصر.

---

(١) المعلم بفوائد مسلم:٦٧/٢.
(٢) ينظر شرح صحيح البخاري:٢١٣/١.
(٣) الشـافي فـي شـرح مسـند الشـافعي:٣١٠/٣، والمنهـاج:٧٣/٨، إحكـام الإحكـام:٥٠/٢، الكاشف عن حقائق السنن:٢٠٢٤/٦، وعمدة القاري:٢٢٢/٢.
(٤) صحيح البخاري:٣٩/١.
(٥) القبس:٥٤٩/١، وينظر المتواري:٦٥/١.

وأحسب أن ما جاء في الحديث هو من باب إجابة السائل بغير ما يتطلب، غير أن العلة ليست هي أن المتروك ينحصر والملبوس لا ينحصر -كما ذهب إلى ذلك المازري-؛ أو لأن المنهي عنه أكثر من المأمور به-كما قال ابن العربي-، وإنما العلة -فيما أحسب- مناسبة السياق الوارد فيه، لينبيه السائل أن الأولى به أن يسأل عن المحظور لبسه بسبب الإحرام، إذ في الاشياء الأصل الإباحة، وجاء الحظر لأجل الإحرام، فكان الجواب عما نهي عنه، وإن كان أكثر من المأمور به، فكان كلامه ﷺ جوابًا عن غير سؤال السائل للتنبيه على هذا، ولأن في التصريح – أيضًا- ببيان المحظور تلويحًا ببيان المباح.

ثانيًا: ما جاء ظاهره الدعاء على المخاطب، وهو على خلافه.

عرض المازري (ت٥٣٦ه) لبعض الأساليب التي يوهم ظاهرها الدعاء من رسول الله ﷺ على المخاطب، كما يقتضيه ظاهر اللفظ، والتأويل فيها على خلافه.

من ذلك ما كان من تعليقه على حديث: "**جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، – وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَاقَ –، إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ، وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ، فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَضَحْتِ النِّسَاءَ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: «بَلْ أَنْتِ، فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ، نَعَمْ، فَلْتَغْتَسِلْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِذَا رَأَتْ ذَاكَ»**"[(١)].

علق الشيخ قائلًا: "تأوله مالك على أنه دعا لهما بالاستغناء لّما بَعُد في نفسه أن يدعو عليهما بالفقر..." [(٢)].

وهذا التأويل فيه مراعاة للسياق والمقام، فإنه ﷺ لا يدعو على أهله بالفقر والاحتياج مما هو مفهوم من ظاهر اللفظ، إذ أصل معنى ترب الرجل إذا افتقر[(٣)]، والسياق يلبس الألفاظ معاني فوق معانيها المعجمية، ولا يجوز أن تُفهم الكلمة

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٧٣/١، والحديث في صحيح مسلم:٢٥٠/١ من حديث أنس بن مالك رقم (٣١٠).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٧٢/١.
(٣) الفصيح:٢٧٦/١.

معزولة عنه، ولذا تأول بعضهم (تربت يمينك) بمعنى استغنت لا افتقرت، من باب أترب إذا استغنى،وكأنه صار له من المال قدر التراب[١]. ولعل الرابط بين الاستغناء والإتراب، أن التراب موضع الثمرة والنبات، والخير والنماء، فإذا تربت يمين الإنسان كثر خيره، ولعل هذا التأويل الأقرب لمقام الخطاب.

وتأويل آخر ذكره المازري (ت٥٣٦ه) أن هذه الألفاظ وشبهها تجري على ألسنة العرب من غير قصد للدعاء، وعليه يحمل ما جاء في الحديث الشريف[٢].

وهذا الذي ذكره ذهب إليه غير قليل من علماء اللغة وشراح الحديث من قبله[٣]، ومن بعده[٤].

غير أن المازري (ت٥٣٦ه) زاد بنقل عبارة توجه استعمال تلك الأساليب، وكيف تؤول بحسب السياق ومقام الخطاب؟ فقال:

"قد يوحش اللفظ وكله وِدٌّ ويكره الشيء وليس من فعله بُدّ. هذه العرب تقول: لا أب لك للشيء إذا أهمّ، وقاتله الله، ولا يريدون الذم، وَوَيْلُ أُمِّهَ، للأمر إذا تم، للألباب في هذا الباب أن تنظر إلى القول وقائله، فإن كان وليًا فهو الولاء وإن خَشُن، وإن كان عدوًّا فهو البلاء وإن حَسُن"

وبهذا النص الماجد يضع المازري (ت٥٣٦ه) قاعدة في كيفية استخراج المعاني من الأساليب، وعلاقة القول بالقائل، وعلاقته بمن يتوجه له الخطاب، ومن خلال إدراك تلك العلاقات نستطيع إدراك المعاني ومعرفة الأغراض والمقاصد، وتلك نظرة شاملة في معرفة قيمة السياقات في تحديد مرامي العبارات.

والحديث الثاني المتصل بما نحن فيه حديث: قوله ﷺ للسيدة صفية-رضى الله عنها-: «**عَقْرَى حَلْقَى، أَوْ مَا كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ**»[٥].

---

(١) ينظر مقاييس اللغة:٣٢٦/١.
(٢) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٢٧٣/١.
(٣) ينظر غريب الحديث لابن سلام:٩٤/٢، وغريب الحديث لابن قتيبة:٤٥٧/١، وتفسير غريب ما في الصحيحين:٥٠٧/١، وشرح صحيح البخاري لابن بطال:٣٢٩/٩، والاستذكار:٢٩٥/١.
(٤) ينظر مشارق الأنوار:١٢٠/١، والنهاية في غريب الحديث والأثر:١٨٤/١.
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٨٢/٢، والحديث في صحيح مسلم:٨٧٧/٢ من حديث عائشة-رضى الله عنها- رقم (١٢١١).

علق الشيخ قائلًا: "معناه: عقرها الله وأصابها بوجع في حلقها. وهذا ظاهره الدعاء عليها وليس بدعاء في الحقيقة. وهذا من مذهبهم معروف"(١).

والقول في هذا الحديث الشريف مثل القول في الحديث السابق، لا يقصد به الظاهر منه، فظاهره كما يقول أهل اللغة: "يقال امرأة عقرى حلقى:تُوصَفُ بالخلاف والشُّؤم ويقال: عَقَرَها الله: أي عَقَرَ جَسَدَها وأصابها بوَجَع في حَلْقِها واشتقاقه من أنَّها تحِلق قَوْمَها وتَعْقِرُهمُ: أي تَسْتَأصِلُهُم من شُؤمِها عليهم "(٢).

رروسياق الحديث يأبى تأويله على الظاهر منه؛ لأنه خطاب من المصطفى ﷺ لإحدى زوجاته، وهذا كافٍ في دفع توهم الدعاء عليها، كما ذكر المازري – قبلُ- من وجوب النظر في علاقة القول بالقائل والمقول له، وموقعه من المخاطب(٣).

ومن خروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر، ما ذكره المازري (٥٣٦ه) في تعليقه على حديث: قوله ﷺ للسيدة عائشة-رضى الله عنها- في حكم جارية أعتقتها: «**اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ**»(٤).

كان مما علق به قائلًا: " وقد ترد لفظة افعل وليس المرادُ بها اقضاءَ الفعل ولا الإذن فيه كما قال تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾(فصلت٤٠) و ﴿كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ (الإسراء٥٠). (٥)"

وجاء سياق الحديث أن قومًا أرادوا مخالفة ما جاء به الشرع من أن الولاء لمن أعتق، وأرادوا أن يكون الولاء لهم في جارية تعتقها السيدة عائشة-رضى الله عنها- فأخبرها رسول الله ﷺ بهذا الخبر، فكأنه قيل: اشترطي لهم ما يشاؤون فلن يؤخذ به؛ لأن شرط الله أولى وأوجب، وكل شرط مخالف له باطل لا يعتد به، والأمر بالاشتراط ليس على حقيقته في معنى الإلزام والوجوب، وإنما خرج مخرج

(١) المعلم بفوائد مسلم:٨٢/٢.
(٢) معجم العين:١٥٢/١،١٥١.
(٣) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣٧٣/١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٢٢٥/٢، والحديث في صحيح مسلم:١١٤٢/٢ من حديث عائشة- رضى الله عنها- رقم (١٥٠٤).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٢٢٦/٢.

التوبيخ والزجر للمخالف، إذ لا اعتداد بالشروط الباطلة، وهي والعدم سواء، وإنما جاء بأسلوب الأمر ليحمل معنى التهديد والوعيد للمخالف، وقد استشهد الشيخ بآيتين كريمتين خرج فيهما الأمر عن حقيقته إلى معنى التهديد في آية فصلت، ومعنى الإهانة في آية الإسراء.

وقد قيل: إن (اشترطي لهم) في معنى (اشترطي عليهم) واستعمل (اللام) في معنى (على) كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾ (الرعد٢٥) [١]. وهذا الاستعمال من باب الاستعارة التبعية في الحرف، على ما سيأتي بيانه –إن شاء الله تعالى–.

وقيل: اشترطي لهم أي أبيني لهم السُنّة فيه، وأن مثل هذا الشرط باطل لا قيمة له، وبهذا يكون الكلام على ظاهره. [٢]

ثانيًا: ما يتعلق بالإيجاز والإطناب.

(أ) الإيجاز:

جاء في الرسائل الأدبية للجاحظ (ت٢٥٥ه) " درجت الأرض من العرب والعجم على إيثار الإيجاز، وحمد الاختصار، وذمّ الإكثار والتّطويل والتكرار، وكلّ ما فضل عن المقدار، وكان رسول الله ﷺ طويل الصّمت، دائم السّكت يتكلّم بجوامع الكلم، لا فضل ولا تقصير"[٣].

والإيجاز هو: أداء المقصود من الكلام بأقل من عبارات متعارف الأوساط[٤].

وهو نوعان: إيجاز قصر، وإيجاز حذف، وإيجاز القصر: تقليل الألفاظ، وتكثير المعاني[٥]، والحذف: يكون بحذف شيء من الكلام بجزء جملة أو جملة أو أكثر من جملة[٦].

وأكثر هذه الأنواع عرض لها المازري (٥٣٦ه) أثناء تعليقه على الأحاديث النبوية.

(١) ينظر إكمال المعلم:١٠٦/٥، والمسالك في شرح موطأ مالك:٥٢٥/٦.
(٢) ينظر مطالع الأنور:٤٥٥/٣.
(٣) الرسائل الأدبية٢٩٥/١.
(٤) الإيضاح:١٧١/٣.
(٥) كتاب الصناعتين:١٧٥/١.
(٦) بغية الإيضاح:١٠٧/٢.

فمن إشاراته إلى إيجاز القصر قوله تعليقًا على حديث: "**إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أيله[١] مِنْ عَدَنٍ لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ، وَلَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ، كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا، مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ**»[٢]

قال: " قد استوفى ﷺ في قوله: "غرًّا محجّلين" جميع أعضاء الوضوء، لأن الغرة بياض في جبهة الفرس، والتحجيل بياض في يديه ورجليه، فاستعار للنور الذي يكون بأعضاء الوضوء يوم القيامة اسم الغرة والتحجيل على جهة التشبيه"[٣]

فقوله ﷺ (غرًا محجلين) لفظه قليل، أفاد معاني كثيرة، وقد أغني عن تعداد أعضاء الوضوء عضوًا عضوًا، حيث إنه جمع جميع الصفات التي تكون للمؤمن يوم القيامة من آثار الوضوء، على جهة الاستقصاء والكمال والاستيفاء، إذ الغرة بياض في جبهة الفرس، والجبهة مما يتصل بالرأس، وهذا يعني استيفاء الوجه والرأس من أعضاء الوضوء في الإنسان، والتحجيل بياض في قوائم الفرس، وهذا يعني استيفاء اليدين والرجلين من الإنسان، وتلك جميع أعضاء الوضوء منه، فضلا على أن مبنى الصورة على الاستعارة المليحة، حيث شبه النور الذي يشع من آثار الوضوء في المؤمن، بالغرة والتحجيل في الفرس بجامع الحسن والتميز في كل، على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية، وهذا الإيجاز من جوامع كلمه ﷺ.

ومن صور إيجاز الحذف التي ذكرها فأكثر من ذكرها، هي حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وسأقف مع شاهد واحد منه، وبقية الشواهد تحمل عليه.

---

(١) أيلة بالياء الساكنة بلدة على الساحل من آخر بلاد الشام مما يلي بحر اليمين، ينظر الكاشف عن حقائق السنن١١/٣٥١٦.

(٢) المعلم بفوائد مسلم:١/٣٥١، والحديث في صحيح مسلم:١/٢١٧ من حديث أبي هريرة رقم (٢٤٧).

(٣) المعلم بفوائد مسلم:١/٣٥٢،٣٥١، وهذا الذي ذكره المازري قال به ابن العربي في المسالك في شرح موطأ مالك:٢/١٠٥.

ومن ذلك تعليقه على حديث: **يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ"**(١).

قال: " قيل: معناه: ينزل ملك ربّنا، على تقدير حذف المضاف، كما يقال: فعل السلطان كذا، وإن كان الفعل وقع من أتباعه، ويضاف الفعل إليه لما كان عن أمره. ويحتمل أن يكون عبّر بالنزول عن تقريب الباري تعالى للداعين حينئذ واستجابته لهم وخاطبهم ﷺ بما جرت به عادتهم ليفهموا عنه"(٢).

وهذا الذي ذكره من تأويل نسبة إلى النزول إلى "ربنا" تبارك وتعالى، على تقدير: حذف مضاف، أو على الاستعارة المكنية للتقريب والاستجابة هو مذهب الأشاعرة في تأويل الصفات على ما يليق بها بحسب مواطنها خوفًا من التشبيه والتمثيل، وإسراعًا إلى التنزيه والتقديس، غير أن الأولى ما ذهب إليه أكثر السلف من عدم التأويل، ويجب الإيمان بها على وفق ما أخبر الشرع، وأن ظاهرها المتعارف عليها عندنا في حقنا غير مراد، ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله -تبارك وتعالى- عن كل صفات المخلوقين.

يقول الخطابي (ت٣٨٨هـ) : "وهذا من العلم الذي أمرنا أن نؤمن بظاهره وأن لا نكشف عن باطنه وهو من جملة المتشابه الذي ذكره الله عز وجل في كتابه فقال: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات﴾ (آل عمران: ٧)؛ فالمحكم منه يقع به العلم الحقيقي والعمل، والمتشابه يقع به الإيمان والعلم بالظاهر ونوكل باطنه إلى الله سبحانه"(٣).

والمازري (٥٣٦هـ) نفسه يرى أن (الواو) في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ يصح أن تكون عاطفة، وأن تكون للاستئناف، والوجهان جميعًا مما

(١) المعلم بفوائد مسلم:٤٥٤/١، والحديث في صحيح مسلم:٥٢١/١ من حديث أبي هريرة رقم (٧٥٨).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٤٥٤/١.
(٣) معالم السنن:٣٣١/٤.

يحتملهما الكلام، وإنما يعتضد كل تأويل بترجيح لا يبلغ القطع، ويكاد أن يكون علم الراسخين في العلم بالمتشابه من المتشابه[١].

وبهذا نتبين أن ما قاله من تأويله الحديث على حذف مضاف أو على ضرب المثل للتقريب على ما هو المعروف من لغة العرب، من المتشابه الذي يجب الإيمان به على حد ما جاء من غير تعطيل ولا تكييف، إلا ما لا يصح بوجه من الوجوه حمله على حقيقته كقوله ﷺ " فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا "[٢]،والملال صفة نقص مصدرها العجز، وذلك مستحيل على الله تعالى، ولكنه أخبر بها عن نفسه استلطافًا بعبده كما قال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ (الحديد١١) فأنزل نفسه منزلة المحتاج وهو الغني[٣].

ومن صور الحذف التي ذكرها (**حذف الصفة**) عند تعليقه على حديث «**لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ**»[٤].

قال: "يحتمل أن يريد الغِنَى النافع والذي يكفُّ عن الحاجة، وليس ذلك على ظاهره؛ لأنه معلوم أن الكثير المال غنيٌّ"[٥].

جعل الشيخ الحديث الشريف على غير الظاهر من لفظه؛ لأن الغنى في الناس من كان صاحب مال وفير، وعرض كثير، وقد نفى الخبر عن أن يكون الغني عن تلك الكثرة، فلذا لجأ الشيخ إلى تقدير صفة محذوفة مفهومة من خلال السياق، والتقدير: الغنى النافع، وليس الغنى على إطلاقه، كما يمكن أن يكون المحذوف المضاف، وتقديره: ليس حقيقة الغنى عن كثرة العرض.

والأولى –فيما أحسب– أن يكون الكلام على ظاهره من غير تأويل تقدير محذوف سواء أكان صفة أو مضافًا؛ وذلك لأن القصد في الإخبار إلى تصحيح

(١) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣/٣٢١.
(٢) صحيح البخاري:٢/٥٤ من حديث عائشة رضى الله عنها رقم (١١٥١).
(٣) ينظر القبس في شرح موطأ مالك بن أنس:١/٢٩١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٢/٣٠، والحديث في صحيح مسلم:٢/٧٢٦ من حديث أبي هريرة رقم (١٠٥١).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٢/٣١،٣٠.

المفاهيم وتعديل المصطلحات التي تعارف عليها الناس فيما بينهم، من حصرهم الغنى في كثرة العرض والمتاع، دون إدراك أو وعي في أن الغنى فيما تملك النفس من العفة لا فيما تملك اليد من العرض، فعفة النفس اللازمة، وقناعة القلب الثابتة، أولى باسم الغنى من العرض الزائل، وانظر إلى التعبير عن متاع الدنيا بالعرض، وما ترمي به من ظلال سرعة الزوال والفناء، وقلة المكث وعدم التأصل، وخروجها عن ذاتية الإنسان، وبالعكس في غنى النفس الاستقرار واللزوم والذاتية وعدم التحول، فالجدير باسم الغنى هو عفيف النفس، غني القلب، ولذا جاء الكلام بأسلوب الاستدراك (ولكنّ) ليستدرك على النفوس اعتقادها، وليدفع كل إنكار، ويزل كل شك، ويترع كل اعتقاد يخالف ما أرشد إليه، ونبه عليه ﷺ ؛ فكان التأكيد (ولكن الغنى غنى النفس)، وفي رواية (وإنما الغنى غنى النفس) [1] بأسلوب القصر والاختصاص، ولذلك قيل: "من افْتَقَرت نَفسه لم يغنه شَيْء، وافتقارها يكون بالشره فَلَا يغنيها مَا يكفيها"[2].

ولهذا المعنى نظائر في الحديث الشريف: "هل تدرون من المفلس؟ "، قالوا: المفلس فينا – يا رسول الله – من لا درهم له ولا متاع، قال: "إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصيام وصلاة وزكاة، ويأتى قد شتم عرض هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، فيقعد، فيقتص هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه من الخطايا أُخذ من خطاياهم فطُرحت عليه، ثم طُرح في النار"[3].

وفي هذا البيان النبوي الشريف بيان لحقيقة المفلس، كما كان في السابق بيان لحقيقة الغنى، ولعل العلماء عندما قدروا الحذف نظروا لاستعمال اللفظ في الاصطلاح اللغوي، وما جاء به المصطفى ﷺ اصطلاح شرعي، وقد جاء في القرآن الكريم: ﴿وَما هذِهِ الْحَياةُ الدُّنْيا إِلاَّ لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوانُ لَوْ

(١) الموطأ:١٨٠/٢.
(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين:٥٠٧/٣، ولعل عبارة (فَلَا يغنيها مَا يكفيها) الأولى أن تكون بالعكس (فلا يكفيها ما يغنيها) فتكون أصح معنى.
(٣) مسند الإمام أحمد:١٣١/٨.

كانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (العنكبوت٦٤)، فلما كانت هي الحياة الدائمة التي لا موت فيها كانت هي الجديرة باسم الحياة[١].

(ب) **الإطناب:**

إذا كان الإيجاز هو أداء المقصود من الكلام بأقل عبارات متعارف الأوساط، فإن الإطناب هو أداؤه بأكثر من عباراته، سواء كانت القلة أو الكثرة راجعة إلى الجمل أو إلى غير الجمل(٢).

وقد ذكر المازري (ت٥٣٦ه) عددًا من صور الإطناب أثناء تعليقاته على الأحاديث النبوية، بعضها ذكر فيها المصطلح، وبعضها الآخر فهم المصطلح من خلال التعليق، ومن المصطلحات التي ذكرها:

التتميم: وهو أن توفي المعنى حظه من الجودة وتعطيه نصيبه من الصحة ثم لا تغادر معنى يكون فيه تمامه إلا تورده، أو لفظًا يكون فيه توكيده إلا تذكره. (٣)

وهذا المصطلح ذكره المازري (ت٥٣٦ه) في تعليقه على حديث: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»(٤).

قال الشيخ معلقًا: "فَكَأَنَّه ﷺ تلافى بآخر كلامه ما قد يعَارض به أوّله بأن يقال لكلّ داء دواء، ونحن نجد كثيرا من المرضى يداوون فلا يَبْرَؤُونَ فنبَّه على أنَّ ذلك لفقد العلم بحقيقة المداواة لا لفقد الدّواء، وهذا تتميم حسن في الحديث"(٥)

فكانت جملة (فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل) تتميم؛ ليوفى المعنى حقه من الجودة، ويتممه فلا يعترض على شيء فيه، وهذا هو الغرض من التتميم، والفائدة منه، وقد وضحه المازري وذكر مصطلحه، ومن بلاغة الحديث: الإيجاز في الإخبار عن وجود دواء لكل داء حيث قال ﷺ (لكل داء دواء) بتقديم شبه الجملة

(١) ينظر التفسير الواضح:٨/٣.
(٢) ينظر الإيضاح:١٧١/٣.
(٣) كتاب الصناعتين:٣٨٩/١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:١٦٦/٣،والحديث في صحيح مسلم١٧٢٩/٤ من حديث جابر رقم (٢٢٠٤).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:١٦٨/٣، ونقله عنه ابن العربي في المسالك:٤٥٦/٧، والنووي في المنهاج:١٩١/١٤، والسيوطي في شرحه:٢١٩/٥.

(لكل داء) على المبتدأ (داوء) ليفيد توكيد الحكم في الإسناد، وهو أخصر من أن يقال: كل داء له داوء، فضلًا عن قرب التوافق الصوتي النابع من الجناس الناقص (داء)، (دواء)، وما يعطيه من معنى الخلابة والحسن، ثم لفظ العموم (كل) وإضافته إلى النكرة (داء) ليستغرق جميع أنواع الداءات، ثم التنكير في (داوء) ليفيد التخصيص والنوعية، ثم مجيء (فاء) التفريع ليفرع الحكم على ما سبق بيانه وتقريره، واستعمال (إذا) للشرط لتفيد معنى التحقيق والثبوت، لوم يقل (إن) لأنها تفيد الشك لا التحقيق، يقول عبد القاهر (ت٤٧١ه) مفرقًا بينهما:

("إنْ" فيما يترجَّحُ بينَ أن يكونَ وأنْ لا يكون، وبـــ "إذا" فيما عُلمَ أنه كائن) (١)

ثم استعمال (أصيب) مبنيًا لما لم يسم فاعله، لصرف العناية إلى المفعول وهو (إصابة دواء الداء) وللإشارة إلى أن سبب الشفاء هو الإصابة نفسها أيًا كان فاعلها، ثم اختيار مادة (الإصابة) إلماح إلى أن الدواء إذا جاوز الحدّ في الكيفية أو الكمية لا ينجع(٢).

ثم استعمال (برأ) ماضيًا للتحقق والوقوع، ثم إن قوله ﷺ (برأ بإذن الله عز وجل) تنبيه حسن على أن جميع الأمور بقدر من عند الله عز وجل، حتى لا يتكل العبد على الأسباب، تاركًا رب الأسباب ﷻ، وقد أمرنا أن نأخذ بالأسباب دون أن نتوكل عليها.

ومن صور الإطناب أيضًا ما ذكره في حديث:

"إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ شَهْرُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ..." (٣).

(١) دلائل الإعجاز:٨٢.
(٢) ينظر إرشاد الساري:٣٦٠/٨.
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٨٢/٢، والحديث في صحيح مسلم:١٣٠٥/٣ من حديث أبي بكرة رقم (١٦٧٩).

قال الشيخ: "قيل: إن ربيعة كانت تجعل رجبا رمضان، ومُضَرُ تُبَقّيه على حاله، فلهذا أضافهُ إليهم. وقيل: لأنهم كانوا يُعظّمونه أكثر من غيرِهم. وأكد هذا بقوله: "الذي بين جمادى وشعبان" زيادةً في البيان وتحرُّزا من تنقّله بالنسيء حتى كان يسمى باسمه غيرُه".(١)

وفي هذا التعليق بيان لسر إضافة شهر رجب إلى مضر خاصة دون غيرها من القبائل، وأرجع الشيخ هذا الأمر إلى أحد سببين: الأول أن مضر لم يكونوا يؤخرونه، أو يُنسِئونه كما كان غيرهم، بل يبقونه على أصله فأضيف إليهم لذلك. الثاني:أنهم كانوا يعظمونه، أكثر من غيرهم فعرف بهم.

وأحسب أن كلا الأمرين مرتبط بصاحبه، فلأجل أنهم كانوا يعظمونه ويحفظون حرمته، يبقونه على أصله فلا يؤخرونه، كما كان يفعل غيرهم، فصح إضافته إليهم.

وقول الشيخ: (وأكد هذا بقوله: الذي بين جمادى وشعبان زيادة في البيان وتحرزًا من تنقله بالنسيء)، هذا ما يسمى عند البلاغيين بالتكميل أو الاحتراس، وذلك أن المعنى قبل التكميل صحيح تام، ثم يأتي التكميل بزيادة يكمل بها حسنه إما بفن زائد، أو بمعنى، ويؤتى بالاحتراس لاحتمال دخل على المعنى(٢).

أو بعبارة أخصر: هو أن يؤتى في كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفعه(٣).

وسياق الحديث يستدعي هذا الاحتراس لما ذكر من أمر استدارة الزمان كهيئته، وأن الشهور عادة إلى ما كانت عليه يوم خلق الله السموات والأرض، وأن النسيء من أعمال الجاهلية، فكان النص بالزيادة للتأكيد على شهر رجب المحرم لانفراده، وتحديد موقعه بين جمادى وشعبان، حتى ينقطع أي وهم أو ظن في تقديمه أو تأخيره.

ومن صور الإطناب أيضًا ما جاء بعقب حديث:

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٨٢/٢.
(٢) ينظر تحرير التحبير:٢٤٥/١، وقد جعل المؤلف الحديث في باب التدبيج ٥٣٤/١.
(٣) الإيضاح:٢٠٨/٣.

«إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ الصَّائِمُ"»[١].

قال الشيخ:" أحد هذه الأشياء يتضمن بقيتها إذ لا يُقبل الليل إلا إذا أدبر النهار، ولا يدبر النهار إلا إذا غربت الشمس، ولكنه قد لا يتفق مشاهدة عين الغروب وشاهد هجوم الظلمة حتى يتيقن بذلك غروب الشمس فيحل الإفطار"[٢].

وما ذكره الشيخ هاهنا يذكرنا بما نقله عبد القاهر (ت٤٧١ه) عن الجاحظ (ت٢٥٥ه) وأشاد به في الرد على الزاعم أن (الأمر بالتواصل يقتضي النهي عن التقاطع)، فقال: (أو ما علمت أن الكناية والتعريض لا يعملان في العقول عمل الإفصاح والتكشيف"[٣].

وما ذكره المازري يقرب من هذا الذي ذكره عبدالقاهر نقلًا عن الجاحظ، وذلك لأن سياق الحديث في بيان الحكم الشرعي في حلة الإفطار للصائم، وبيان وقته محددًا، فاقتضى الأخذ بالأحوط في الإيضاح والبيان بالتصريح والتكشيف بالنص دون التلويح، فتعاقبت تلك الجمل لتوكيد هذا المعنى.

وهذا الذي ذكره الشيخ هو ما يعد عند البلاغيين من (التذييل)، وهو: تعقيب الجملة بجملة تشتمل على معناها للتوكيد[٤].

فجملة "أدبر النهار" تؤكد جملة "أقبل الليل"، وجملة "غابت الشمس" تؤكد جملة "أدبر النهار"، وهذا من تعانق الجمل في توكيد المعاني، وتوضيح الأغراض، كما نلحظ حسن مناسبة الجمل في العطف، ومشاكلة بعضها بعضًا، فجميعها جمل فعلية أفعالها ماضية، كما أن فيها أيضًا حسن المقابلة (أقبل الليل، أدبر النهار)، ومراعاة النظير بذكر (الليل، النهار، الشمس)، وكل هذا من محسنات المعاني التي تضفي على المعنى روعة وجمالًا.

---

(١) المعلم بفوائد مسلم:٤٧/٢، والحديث في صحيح مسلم:٧٧٢/٢، وروايته: (إذا غابت الشمس من هاهنا، وجاء الليل من هاهنا، فقد أفطر الصائم) من حديث ابن أبي أوفى رقم (١١٠١).

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٤٨/٢.

(٣) ينظر دلائل الإعجاز:١٦٩،٥٥٦

(٤) بغية الإيضاح:١٢٢/٢.

ثالثًا: الفصل والوصل.

أشار المازري (ت٥٣٦ه) إلى اختلاف المعنى على حسب تقدير وجود الواو أو حذفها عند تعليقه على حديث:

«إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْكَ»[(١)].

اختلفت رواية الحديث بإثبات الواو وبحذفها، فمنهم من روى "فقولوا: وعليك"، ومنهم من روى "فقولوا: عليك" فعلق الشيخ قائلًا:

"اختار بعض النّاس في الردّ أن يقول عليك بغير واو ورأى أنّ إثبات الواو يفيد إثباته على نفسه حتى يصِحَّ العطف عليه، وقاله ابن حبيب (ت٢٣٨ه) من أصحابنا ووقع لغيره من أصحابنا إثبات الواو في الردّ وهكذا وقع في كتاب مسلم إثباتها إلاّ في بعض طرقه في ردّ النبي ﷺ فإنّه قال: قلت عليكم وفي بعض طرقه قلت: وعليكم، والانفصال عما قاله ابن حبيب (ت٢٣٨ه) أن تكون الواو للاستئناف لا للعطف والتّشريك بين الأوّل والثاني، واستعمالها للإستئناف كثير فاستعملت له ها هنا"[(٢)].

وهذا التعليق من المازري يرفع الإشكال بين إثبات الواو وحذفها، فجعل الرواية مع الإثبات على الاستئناف، وليس على قصد التشريك في الحكم أو العطف، وبهذا يتناسب المعنى على الروايتين، ويعضد بعضه بعضًا، فكأن الرد مع الإثبات: وعليكم ما تستحقونه من الذم، ومع الحذف: بل عليكم السام[(٣)].

(١) المعلم بفوائد مسلم:١٥٠/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٧٠٦/٤ من حديث ابن عمر رقم (٢١٦٤).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:١٥٠/٣.
(٣) ينظر المنهاج:١٤٤/١٤.

المبحث الثاني

التعليقات المتصلة بمسائل علم البيان

وفيه مطالب:

المطلب الأول: التشبيه وصوره .

المطلب الثاني: المجاز المرسل وعلاقاته.

المطلب الثالث: الاستعارة وأنواعها.

المطلب الرابع: الكناية وصورها.

المطلب الأول: التشبيه وصوره.

أثناء شرحه وتعليقه على الأحاديث النبوية وقف المازري (ت٥٣٦ه) مع عدد من التشبيهات المنوعة محللًا لها، ومبينًا أثرها في المعاني، ومحلها من السياق، بل قد يقف مع أسرار تشكيل التشبيه، وإيثار بعض المفردات في بناء صرحه، مما يؤثر في وضوح المعنى، وطريق الدلالة، وقد تنوعت الوقفات البلاغية مع عدد من أنواع التشبيهات: التمثيلية، والضمنية، والمرسلة، والمؤكدة، والبليغة، وفيما يلي تفصيل لتلك الوقفات:

ومن صور التشبيه التمثيلي ما ذكره عقب دعائه ﷺ عند السفر: "**اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ**"(١).

قال الشيخ معلقًا: "معناه شدته ومشقته. وأصله مِنَ الوعْث وهو الدَّهْس، والدَّهس: الرمل الرقيق والمشي فيه يشتد على صاحبه، فجُعل مثلا لكل ما يشق على صاحبه"(٢).

فقوله: "فجعل مثلًا لكل ما يشق على صاحبه" تصريح بأن الكلام على التمثيل، وتفصيل الصورة فيه: الاستعاذة من حال سفر تقع فيه المشقة والتعب، وتحصل فيه من الآفات والعلل، كمثل الذي يحصل للماشي على الرمل الرقيق الذي تُوحل فيه أقدامُه، وتسوخ فيه أرجلُه، فيشتد عليه الأمر وتصعب عليه الحال، ويناله من التعب ما يناله.

وقد بُنيتْ صورة التمثيل على الإيجاز حيث أضيف المشبه به للمشبه (وعثاء السفر)، والأصل سفر يشتد أمره، وتعظم مشقته، كالوعثاء في مشقة السير عليها، والمشي فيها، وتلك الصورة من واقع حياتهم، ومستلزمات بيئتهم في الارتحال والانتقال، إذ لا يستغني المسافر عادة أن يجوب في ضروب مختلفة من الأرض، منها

(١) المعلم بفوائد مسلم:١١٢/٢، والحديث في صحيح مسلم:٩٧٨/٢ من حديث ابن عمر رقم (١٣٤٢).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:١١٢/٢.

الوعث والوعر، ومنها السهل والحَزْن، فكانت الاستعاذة من كل أرض يصعب قطعها، ويشتد أمرها، ولعل سر الاستعاذة من ذلك الأمر، ألا يتشاغل المؤمن بمشقة السفر عن الذكر والفكر؛ لشدة المانع من حضور القلب(١).

ومن صور التمثيل أيضًا ما جاء في تعليقه على حديث: «**الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**»(٢).

قال الشيخ: "قيل: إنّ هذا في رجل بعينه وقيل: إنه على جهة التَّمثِيل..." (٣).

فقوله: " قيل: هذا في رجل بعينه" يعني أن هذا الأمر مختص بالرجل الذي جاء ذكره في سياق الحديث(٤)، وهو رجل كافر ضافه المصطفى ﷺ فشرب حلاب سبع شياة، ثم إنه لما أصبح مسلمًا اكتفى بشرب حلاب شاة واحدة(٥).

وقيل: إن البيان النبوي الشريف جاء على جهة التمثيل، وصورة التمثيل فيه، أن صوّر حال الكافر في نهمه وحرصه على مطعمه ومشربه، مع انمحاق البركة عنه؛ لترك التسمية ونحوها، بحال الذي يأكل في سبعة أمعاء سعة وكثرة، ولعل ذكر عدد السبعة، وهو مضرب المثل عند العرب في الغاية والنهاية(٦)، مما يؤكد هذا المعنى ويعضده، وعلى العكس أن يكون أصل حال المؤمن القناعة والرضى والبركة؛ فيشبع من أقل القليل، فلا يتسع معاه الواحد لكثير طعام وشراب.

فالحديث على غير الظاهر –على الأرجح– عند أكثر العلماء؛ "لأن المشاهدة تدفعه والمعاينة ترده، والخبر يشهد بأن الكافر يسلم وأكله كما كان وشربه"(٧).

---

(١) ينظر مرقاة المفاتيح:١٦٨١/٣.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:١٢٠/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٦٣٢/٣من حديث أبي هريرة رقم (٢٠٦٣).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:١٢٠/٣.
(٤) اسمه نضلة بن عمرو الغفاري، وقيل: هو نضرة بن أبي نضرة الغفاري، وقيل: غير ذلك. ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم:٥٥٦/٦.
(٥) المعلم بفوائد مسلم:١٢٠/٣.
(٦) ينظر المحرر الوجيز:٣٦١/٥.
(٧) الاستذكار:٣٤٨/٨.

فإنه لما كان كافرًا كان رجلًا أكولًا أجوف لا يقوم به شيء في أكله، فلما أسلم بورك له في إسلامه فترع الله من جوفه ما كان من الكَلَب والجوع وشدة القوة على الأكل[١].

وتلك الصورة التمثيلية كناية عن صفة شدة الطمع والحرص في الكافر، والزهد والقناعة والرضى في المؤمن، وفي الحديث حسن مقابلة بين الحالتين، لتبين كل حالة ما تقابلها أحسن بيان، وأزين تعبير.

ومن صور **التمثيل** أيضًا قوله عقب حديث: «**إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ**»[٢].

قال معلقًا: "أي جماعتي وخاصّتي الذين أثِق بهِم وأعتمدهم في أموري. قال الخطَّابي (ت٣٨٨ه): ضرب المثل بالكَرِش لأنه مستقر غِذاء الحيوان الذي يكون به بقاؤها. والعَيْبَة هِي التي يخزُن فِيها المَرء حرّ ثيابه ويصونها. ضرب المثل بها: يريد لأنهم موضع سره. قال: والكَرِش أيضا عِيالُ الرجل وأهْلُه"[٣].

ونقله كلام الخطابي (ت٣٨٨ه) دليل على أن الشيخ يقول به، إذ لم يعقب عليه، وأن الحديث على ضرب المثل للتقريب والتوضيح.

وأما تفصيل صورة المثل في الصورة الأولى: فهي تشبيه حال قرب الأنصار من النبي ﷺ ومنزلتهم عنده، وحبه لهم، بحال مستودع الغذاء في البطن من الحي، الذي لا بقاء له بدونه، ولا صلاح له بغيره.

والصورة الثانية: تشبيه حال الأنصار في كونهم مستودع الأسرار لرسول الله ﷺ بحال العيبة التي يخزن فيها أعز الثياب وأغلاها، والغرض من التمثيل في الصورتين الكناية عن المحبة والتقريب، وأنهم موضع السر والثقة والخصوصية، ولذا بدأ الحديث بالتوكيد (إن الأنصار كرشي وعيبتي) ليرسخ هذا المعنى في قلب

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:٢١/٢٦٤.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣/٢٧٥، والحديث في صحيح مسلم:٤/١٩٤٩ من حديث أنس بن مالك رقم (٢٥١٠).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣/٢٧٥.

المتلقي، ويدفع عنه كل شك فيه، وذِكْر لفظ (الأنصار) بيان لحيثة القرب والمحبة، وتذكير بفضلهم؛ إذ نصروا الله ورسوله، وذكر (كرشي وعيبتي) والأول: شيء باطن، والثاني: شيء ظاهر، إلماح إلى فضلهم عند رسول الله ﷺ ظاهرًا وباطنًا[(١)]، والإضافة في (كرشي وعيبتي) إضافة قرب وتشريف، وقوله ﷺ (وإن الناس سيكثرون، ويقلون) بيان لمزيد فضلهم أيضًا، بأسلوب المقابلة، بكثرة الناس، وقلة الأنصار، وكأن الناس جميعهم من أهل الإسلام في كفة، والأنصار في كفة أخرى، وكفى بذلك شرفًا، ولذا فرّع الحكم على ذلك بفاء التفريع بأسلوب المقابلة أيضًا، فقال ﷺ (فاقبلوا من محسنهم، واعفوا عن مسيئهم) والأمر بذلك فيما سوى الحدود كما ذكر أهل العلم[(٢)].

ومن صور **التشبيه المرسل** التي ذكرها، ما قاله معلقًا على حديث: " **يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ – زَادَ أَبُو كُرَيْب: فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّار، وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ – فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ...** "[(٣)].

قال الشيخ معلقًا: "الموت عرض من الأعراض عندنا يضادّ الحياة، وقال بعض المعتزلة: ليس بمعنى وهو يرجع إلى عدم الحياة، وعلى المذهبين وإن كان الثاني منهما خطأ لقوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ (الملك٢) فأثبت الموت مخلوقا، ولغير ذلك من الأدلة لا يصح أن يكون الموت كبشًا ولا جسماً من الأجسام وإنما المراد بهذا التَّشبيه والتَمثِيل وقد يخلق الباري سبحانه هذا الجسم ثمَّ يُذبَح ويجعل هذا مثالًا لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة"[(٤)].

وإنما جيء بالموت مثالًا مشاهدًا، وصورة حية لكي يراها أهل الفريقين، فيحصل لأهل النعيم تمام النعمة من الثقة والاطمئنان بالخلود والبقاء، ويحصل لأهل

(١) ينظر الكاشف عن حقائق السنن:٣٩٣٨/١٢..
(٢) ينظر المنهاج:٦٨/١٦.
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٥٨/٣، والحديث في صحيح مسلم:٢١٨٨/٤ من حديث أبي سعيد رقم (٢٨٤٩).
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٣٥٨/٣.

العذاب –والعياذ بالله– تمام الشقاوة بالتيئيس والتحسير من عدم انقضاء أمد العذاب، فيعلم كل فريق أن لا يأتيه الموت أبدًا، إذ قد ذبح الموت ومات، وأفاد التشبيه معنى الكناية عن صفة الخلود السرمدي، وعدم انقطاع الحياة.

وقد قالوا: " إن الحكمة من الإتيان بالموت هكذا إشارة إلى حصول الفداء لهم كما فدى ولد إبراهيم عليه السلام بالكبش، وفي (الأملح) إشارة إلى صفتي أهل الجنة وأهل النار، لأن الأملح ما فيه بياض وسواد[(١)].

وبني الفعل في الحديث لما لم يسم فاعله (يجاء بالموت) لصرف العناية بالمسوق لا بالسائق، وقوله (يوم القيامة) قيد بالظرف لبيان وقت المجيء، و(كأنه كبش أملح) استعمال (كأن) للدلالة على قوة الشبه، بل لعل المراد تمام المشابهة والتجسيم، فيتكون من تلك الهيئة، وإيثاره في صورة (كبش) لإبراز معنى الفداء، (أملح) كناية عن صفتي أهل الجنة وأهل النار–كما سبق ذكره– ثم استعمال النداء للتنبيه ولفت الأنظار للمستعلم عنه، وخصت (الياء) لأنها الأصل، وبها امتداد في الصوت وهذا مما يناسب الموقف، وتقديم نداء (أهل الجنة) لشرفهم، ولعلو منزلتهم، وتعريفهم بإضافتهم إلى الجنة لإبراز معنى الإكرام والتنعيم، وإيثار فاء العطف (فيشرئبون) ليدل على سرعة الاستجابة والنظر إلى ما نودوا له، وإيثار الأفعال المضارعة (فيشرئبون وينظرون) لاستحضار الهيئة والصورة، وتمثل الموقف والمشهد، وتصويره أكمل تصوير.

ومن صور **التشبيه المرسل** أيضًا ما جاء في حديث: **"مَن لَعَنَ مُؤْمِنًا فَكَأَنَّمَا قَتَلَهُ"**[(٢)].

قال الشيخ معلقًا: "الظاهر من الحديث التشبيه في الإثم وهو تشبيه واقع لأن اللعنة قطع عن الرحمة والموت قطع عن التصرف"[(٣)].

وعبارة الشيخ دقيقة وافية في بيان جهة الشبه بين المشبه والمشبه به، لأن حقيقة

(١) ينظر فتح الباري:١١/٤٢٠.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:١/٣٠٦، والحديث في صحيح مسلم:١/١٠٤ وروايته: "ولعن المؤمن كقتله" من حديث ثابت بن الضحاك رقم (١١٠).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:١/٣٠٦.

اللعن الطرد من الرحمة، وحقيقة القتل قطع الحياة، فمن لعن مؤمنًا بقطع الرحمة عنه مثل من قطع عنه حياته.

وقيل: "إنما شبَّه اللَّعنَ بالقتل؛ لأنه إذا قتلَه أذهبَ عيشَه الدُّنيويَّ له بإزهاقِ روحِهِ، وإذا لعنَه أذهبَ عِرضَه بلعنِه وشتمِه؛ فإذهابُ عِرضه كإذهابِ نفسِهِ، كلاهما يُوجب الإثمَ له"(١).

وهذا الذي قيل مأخوذ من كلام المازري (ت٥٣٦ه)، وعبارة المازري أوفى وأوجز.

ومن صور **التشبيه المرسل** أيضًا ما ذكره تعليقًا على حديث: "«**تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِائَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً**»(٢).

قال: "قال القتبي (يقصد ابن قتيبة ت٢٧٦ه) الرّاحلة هي التي يختارها الرجل لمركبه وَرَحله على النَّجَابة وَتَمام الخَلق وحسن المنظَر فإذا كانت في جماعة الإبلِ عرِفَت.

يقول: فالنّاس متسَاوون ليسَ لأحد منهم فَضل في النَّسب ولكنهم أشباه كإبل مِائةٍ ليس فيها راحلة... والمعنى عندي أنّه أراد ﷺ أنّ الزّهد في النّادر القليل من النّاس، والكامل منهم في الزّهد في الدّنيا والرّغبة في الآخرة قليل"(٣).

فالشيخ لم يرتض أن يكون محمل التشبيه في الحديث على تساوي الناس في النسب كما تتساوي المائة من الإبل بعدم وجود راحلة نجيبة مميزة يحمل عليها، وإنما محمل الشبه عنده هو ندرة الزاهد من الدنيا من الناس والراغب في الآخرة، كما يندر أن تجد في المائة من الإبل الراحلةَ النجيبةَ التي تسعف في الترحال، فالناس كثيرون، والمرضي منهم نادرون.

ولعل هذا التأويل هو الأنسب لسياق الحديث، إذ ما الفائدة في تشبيه تساوي الناس في النسب بتساوي الإبل في الأوصاف؟، و لم كانت الإبل خاصة هي المشبه

(١) المفاتيح في شرح المصابيح:١٦٨/٤.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٨٠/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٩٧٣/٤ من حديث ابن عمر رقم (٢٥٤٧).
(٣) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٢٨٠/٣،٢٨١.

به دون غيرها؟.

إن ما ذهب إليه المازري (ت٥٣٦ه) هو الأولى –فيما أحسب– لأن النفي في (لا تجد فيها راحلة) يدل على ندرة الراحلة وقلتها لا على عدمها ألبتة[١]. وجاء النفي فيها عامًا للمبالغة في الندرة والقلة، وتلك الجملة جاءت لبيان علة تشبيه الناس بالإبل، ليؤكد حال المشبه وهو ندرة الناس المرضية أحوالهم، المحمودة أفعالهم، الكاملة أوصافهم، كما يندر في المائة من الإبل أن تجد الراحلة المرضية.

ومن صور **التشبيه المؤكد** التي أشار إليها المازري (ت٥٣٦ه) ما جاء عقب حديث: **"أنه ﷺ بعث الضحاك إلى قومه، وقال –ﷺ–: إذا أتيتهم فاربض في دارهم ظَبْيًا"**[٢].

قال معلقًا: "قال ابن الأعرابي (ت٢٣١ه): أراد أقم في دارهم آمنا كأنَّكَ ظبي في كناسه قد آمن من حيث لا يرى إنسيًا. قال غيره: وفيه وجه آخر أنه أمره أن يأتيهم كالمتوحش لأنه بين ظهراني الكفَرة فمتى رابه منهم ريب نَفَرَ عنْهم"[٣].

والتشبيه في الحديث من صور التشبيه المؤكد والتقدير: فاربض فيهم إرباض الظبي، والتأويلان اللذان ذكرهما المازري (ت٥٣٦ه) نقلًا عن غيره، يحتملهما السياق في الحديث الشريف، فإن حال الظبي ينفر عند رؤية الناس مخافة الاصطياد، ويأمن على نفسه إذا كان في كناسه مستترًا مطمئنًا، وهذا مما يناسب حال الضحاك–رضى الله عنه–بين ظهراني الكفار من قومه، يظل حذرًا مترقبًا، فلا يظهر إيمانه حتى لا ينال منه، وإذا رابه من القوم ريب نفر عنهم حتى يأمن على نفسه، ولذا يقول الزمخشري (ت٥٣٨ه) عقب هذا الحديث: (أي مثل الظبي إن رابه ريب لم يقر).[٤]

ومن صور **التشبيه الضمني** ما ذكره الشيخ في التعليق على حديث: **"قَالَ:**

---

(١) والدليل على ذلك رواية أخرى في للحديث: (إنما الناس كالإبل المائة، لا تكاد تجد فيها راحلة) صحيح البخاري:١٠٤/٨ من حديث ابن عمر رقم (٤٦٩٨).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٤١٤/٢، وإكمال المعلم:٢٦/٦.
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٤١٤/٢.
(٤) أساس البلاغة:٦٢٢/١.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، أَوَ خَيْرٌ هُوَ، إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ، أَكَلَتْ، حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، ثَلَطَتْ أَوْ بَالَتْ، ثُمَّ اجْتَرَّتْ، فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ، كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ"[1].

ذكر الشيخ أن رسول الله ﷺ في هذا الحديث ضرب مثلًا لحالة البطر المكثر، والمقتصد، فحالة البطر المكثر في قوله ﷺ (إن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطًا أو يلم)، فهذا من التشبيه الضمني حيث إن الربيع الذي يكثر فيه الخير والنبات قد يكون سببًا في الإهلاك والإفساد، أو ما يقرب منهما إذا أكثر الحيوان منه فأصابته التخمة فيقتل أو يقرب منه القتل، وهذا مثل البطر المكثر الذي يجمع ولا يصرف، فحالة المتخوم من الحيوانات مثل حالة البطر من الناس، وقد صرّح ﷺ بهذا التشبيه في آخر الحديث: (كمثل الذي يأكل ولا يشبع).

والحالة الثانية: هي حالة المقتصد التي شبهت ضمنيًا بآكلة الخضر التي تأكل ثم تصرف فلم تصبها التخمة إذ هي صرفت، وهذه مثل حالة المقتصد الذي يجمع من الخير ثم يصرف في وجوه المعروف، وقد وصف ﷺ هذا الدابة بأنها تأكل حتى تمتلئ خاصرتاها ثم تثلط[2]، وكذلك حال الجامع للمال في غالب أمره، إنه يفني في جمعه أكثر عمره، فإذا صرفه عاد إلى الكسب، وهكذا.

ومن صور **التشبيه البليغ** ما ذكره عقب حديث: **«إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ»**[3].

عقب قائلًا: "قال أبو عبيد (ت٢٠٩ه): يقول. فَلْتَمُتْ ولا تفعل ذلك فإذا كان

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣١/٢، والحديث في صحيح مسلم:٧٢٧/٢ من حديث أبي سعيد الخدري رقم (١٠٥٢).
(٢) ثلط البعير إذا ألقى بعره رقيقًا (الصحاح:١١١٨/٣).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:١٥٣/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٧١١/٤ من حديث عقبة بن عامر رقم (٢١٧٢).

رأيه هذا في أبي الزّوج وهو محرَم فكيف بالغريب؟ وقال ابن الأعرابي (ت٢٣١ه): هذه كلمة تقولها العرب كما تقول: الأسد الموت أي لقاؤه مثل الموت، قال الأصمعي (ت ٢١٦ه) الأحماء من قبل الزوج والأختان من قِبَل المرأة"[١].

وما جاء في الحديث فهو من التشبيه البليغ إذالم يذكر فيه أداة التشبيه ولا وجه الشبه، والغرض منه توكيد إثبات المعنى والمبالغة في الحذر والحيطة من الخلوة، فإنها بمثابة الموت والهلاك، فكأنه قيل: احذروه كما تحذرون الموت[٢].

فجاء الكلام واردًا مورد التغليظ والتحذير من ارتكاب المنهي عنه في الخلوة المحرمة، فإذا كان هذا الوصف في ذوي المحارم فما الظن في غيرهم؟ فالنهي فيهم آكد والتحذير منهم أولى وأوجب.

أو لعل التحذير جاء في أقارب الزوج؛ لأن الخوف منهم أكثر، والفتنة منهم أوقع؛ لتمكنهم من الوصول إلى المرأة والخلوة بها من غير نكير عليهم، بخلاف غيرهم، وعادة الناس المساهلة فيه، فهذا هو الموت[٣].

ومنه أيضًا حديث: " الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ"[٤].

قال: " ولما كان الإِيمان يمحو الآثام المتقدمة عليه بانفراده صار الطهور في التشبيه كأنه على الشطر منه"[٥].

فهذا الحديث الشريف مبناه على التشبيه البليغ في أحد تأويليه، وأن الطهور مثل الشطر من الإيمان، وبيان ذلك أن الإيمان على انفراده يَجُبُّ ما قبله من الآثام والذنوب، وأما الوضوء مقرونًا بالعبادة يُذهب –أيضًا– الآثام والذنوب؛ فصار الوضوء في حكم شطر الإيمان، كأنه على الشطر منه[٦].

أو لأن الطهارة شرط في كثير من الطاعات، ولا تقبل إلا بها فصارت شطر

(١) المعلم بفوائد مسلم:١٥٣/٣.
(٢) ينظر شرح صحيح البخاري لابن بطال:٣٥٩/٧.
(٣) ينظر الكاشف عن حقائق السنن:٢٢٦٩/٧.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٣٤٧/١ والحديث في صحيح مسلم:٢٠٣/١ من حديث أبي مالك الأشعري رقم (٢٢٣).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٣٤٧/١.
(٦) ينظر السابق نفسه.

الإيمان، أو لعل المقصود بالإيمان في الحديث الصلاة، والطهور مدخلها فصار كأنه على الشطر منها.

ومن **التشبيه المقلوب** الذي قصد منه معنى المبالغة في المشبه به الذي هو في الأصل مشبه ما ذكره عقب حديث: "**الزانية التي تنكح نفسها**"(١).

قال: "ومحمل قوله: "الزانية التي تنكح نفسها" على المبالغة عندنا في التشبيه وشدة الزجر لقوله في حديث آخر: "فيمن تزوجت بغير إذن وليها: فإن أصابها فلها مهرها"(٢).

فصورة التشبيه في الحديث كأنها على صورة التشبيه المقلوب، فالأصل أن يقال: التي تنكح نفسها مثل الزانية، وإنما جاء نظم الحديث على ما هو عليه مبالغة في الزجر كما يقول المازري (ت٥٣٦ه)، فكأن التي تنكح نفسها صارت أصلًا للزانية، وأشد جرمًا منها، وهذا النظم غاية في التغليظ والزجر، وإشارة إلى وجوب الولي في النكاح.

(١) المعلم بفوائد مسلم:١٤٦/٢.

(٢) المعلم بفوائد مسلم:١٤٦/٢، وينظر الاستذكار:٤٢٠/٥، وشرح الزرقاني على الموطأ:٢١٠/٣، وحاشية السندي:٥٨٠/١، والفتح الرباني:١٥٤/١٦.

المطلب الثاني: المجاز المرسل وعلاقاته.

المجاز المرسل هو أحد قسمي المجاز اللغوي، والقسم الآخر هو الاستعارة، والفرق بينهما هو الذي تحدده العلاقة بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول إليه، فإن كانت المشابهة فهو الاستعارة، وإن كانت غير المشابهة فهو المرسل، وللمازري (ت٥٣٦ه) وقفات مع المجاز اللغوي بنوعيه، وفيما يلي تفصيل لذلك.

ذكر الشيخ تعليقًا على حديث الإسراء الطويل، وقد جاء فيه قوله ﷺ: **"فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، قَالَ: فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى"**(١).

قال في تعليقه: "أسودة جمع سواد مثل قذال وأقذلة. وزمان وأزمنة وسنام وأسنمة. قال الهروي (ت٤٢٢ه): السواد الجماعات، قال غيره: فكأنه قال: فإذا رجل عن يمينه جماعة وعن يساره جماعة، والسواد أيضاً: الشخص، يقال: لا يفارق سوادك سوادي، أي شخصك شخصي"(٢).

وإطلاق السواد على جملة الشخص من إطلاق الجزء وإرادة الكل، فهو مجاز مرسل علاقته الجزئية.

ولعل السر في إيثار لفظ السواد ليدل على الكثرة؛ لأنه إذا كثرت الأشخاص لم يتبين منهم غير سوادهم، أو لأن الأشخاص على بعد منه فإذا بعد الشخص لم يظهر غير سواده، وبهذا يتناسب اللفظ مع سياق الحديث.

(١) المعلم بفوائد مسلم: ٣٢٩/١، والحديث في صحيح مسلم: ١٤٨/١ من حديث أبو ذر رقم (١٦٣).
(٢) المعلم بفوائد مسلم: ٣٢٩/١.

ومنه أيضًا ما جاء تعليقًا على حديث: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ**»(١).

علق قائلًا: " قال الهروي (ت٥٢٢٤): تسمى، الصلاة تسْبِيحا، قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ (الصافات١٤٣) أي من المصلين"(٢).

وإطلاق اسم التسبيح على الصلاة من باب إطلاق الجزء إرادة الكل، مجاز مرسل علاقته الجزئية، ولعل سر إيثار اسم التسبيح للتعبير عن الصلاة، لأنه ذكر وتنزيه وتقديس، والصلاة في مجملها التنزيه والتقديس.

ومن المجاز المرسل أيضًا قوله عقب حديث: " **فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا**"(٣).

قال الشيخ: "مسحوا بمعنى طافوا لأن الطائف يمسح الركن فعبر عن الطواف ببعض ما يفعل فيه"(٤).

فإطلاق مسح الركن على جملة الطواف من إطلاق البعض وإرادة الكل، والعلاقة الجزئية، وإنما عبر بالجزء عن الكل لبيان شرف الجزء، وزيادة العناية به، وإبراز موضعه من الكل.

ومن المجاز المرسل علاقته المحلية، ما جاء تعليقًا على حديث: «**وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تَنْقُلَانِ الْقِرَبَ...**" (٥).

(١) المعلم بفوائد مسلم:٤٤٤/١، والحديث في صحيح مسلم:٤٨٧/١ من حديث سالم بن عبدالله عن أبيه رقم (٧٠٠).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٤٤٤/١.
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٨٩/٢، والحديث في صحيح مسلم:٩٠٢/٢ من حديث عروة بن الزبير رقم (١٢٣٥).
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٨٩/٢.
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٤٩/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٤٤٣/٣من حديث أنس بن مالك رقم (١٨١١).

قال الشيخ: "الَخدَم الَخلاَخيل وفي حديث سلمان "أنه رُؤي على حمار وخدمتاه تَذَبذَبَان" أراد بخدمتيه ساقيه فسمّيتا بذلك لأنّهما موضع الخدمتين وهما الخلخالان"(١).

فأطلق لفظ المحل وهو الخدم المقصود به الخلاخيل، وأراد موضع ذلك من السياق، فهذا مجاز مرسل علاقته المحلية.

ومن المجاز المرسل وعلاقته المحلية ما جاء في حديث: "**إِنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِظُعُنِهِ**"(٢).

قال المازري (ت٥٣٦ه): "سميت المرأة ضعنية باسم الهودج الذي تكون فيه. وضعينة الرجل: امرأته"(٣).

وهذا الذي ذكره من تسمية المرأة ظعينة باسم الهودج الذي تكون فيه، مجاز مرسل علاقته المحلية من باب إطلاق المحل وإرادة الحالّ، قصدًا إلى معنى الستر عليهن والإكرام لهن، حتى لا يصرح بذكرهن صونًا لهن عن الأسماع.

ومن ذلك أيضًا ما جاء في حديث: "**وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ**"(٤).

قال الشيخ: "قال الَهرَوِيّ (ت٢٢٤ه): الدّور هَا هنَا قبائل اجتمعت في محلة فسميّت المَحَلَّة دارًا. ومنه الحديث الآخر "**فما بقيت دار إلا بني فيها مسجد**" أي ما بقيت قبيلة"(٥).

وإطلاق اسم الدار وإرادة أهلها من إطلاق المحل وإرادة الحالّ، والعلاقة المحلية، وإنما كان إيثار ذكر اسم المحل على الحالّ–فيما أحسب–ليدل على المبالغة

(١) المعلم بفوائد مسلم:٤٩/٣.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٩٥/٢، والحديث في صحيح مسلم:٩٤٠/٢من حديث ابن جريج رقم (١٢٩١).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٩٥/٢، وينظر أيضًا: ٢٧٥/٣ففيها شاهد مثل ما نحن فيه.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٢٧٥/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٧٨٥/٤من حديث أبي حميد رقم (١٣٩٢).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٢٧٦/٣.

في إثبات خيرية أهل تلك الديار، فكأن الخيرية صارت من أهلها إلى الديار ذاتها، وصار الخير يخرج من كل مكان فيها، لما يحصل من أهلها من الطاعات والعبادات.

ومن المجاز المرسل علاقته المسببية ما جاء في تعليق المازري (ت٥٤٦ه) على حديث: " **إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»**[(١)].

قال معلقًا: "قوله "كان إذا دخل" يحتمل أن يكون معناه إذا أراد الدخول كما قيل في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (النحل٩٨) معناه: إذا أردت أن تقرأ"[(٢)].

فأطلق لفظ الدخول على إرادته، وهذا من إطلاق المسبب وإرادة السبب، والعلاقة المسببية، ولعل سر إيثار هذا الإطلاق هو التأكيد على معنى حدوث الأمر، إذ جعل العزم عليه في حكم الشروع فيه، والمسارعة إلى امتثال الهدي فيه.

ومن المجاز المرسل علاقته السببية ما جاء في شرح حديث: "**إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ...**" [(٣)].

قال الشيخ: "تقدم القول في بيان المراد بالإصبَع في حديث سبق وأنه قَد يراد به معنى الاقتدار، وأنه قد يراد به معنى النعمة. وهذا الحديث قد يراد به أنَّ الله خَلَق السَّمَاوَات على عظمها مقتدرًا عليها من غَير أن يَمَسَّه تعبَ ولُغُوبٌ، كما أن

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٨٥/١، والحديث في صحيح مسلم:٢٨٣/١ من حديث حماد رقم (٣٧٥).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٨٥/١.
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٤٥/٣، والحديث في صحيح مسلم:٢١٤٧/٤ من حديث عبدالله بن مسعود رقم (٢٧٨٦).

الإنسان منا لا يشقّ عليه ولا يتعبه ما يصرفه على إصبعه والناس يذكرون الإصبع في مثل هذه المعاني احتقارًا"[١].

والشيخ هاهنا يذكر أن نسبة اليد أو الإصبع أو ما شابه ذلك إلى الله ﷻ لا يخرج عن أمرين:

الأول: تأويله بمعنى النعمة، الثاني: أو تأويله بمعنى القدرة، وهاهنا يراد بها معنى القدرة من إطلاق السبب وإرادة المسبب والعلاقة السببية.

ومن صور المجاز المرسل وعلاقته الضدية ما جاء تعليقًا على حديث : **"مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ"**[٢].

قال الشيخ معقبًا: "المطبوب المسحور، قال: طُبَّ الرّجل إذا سُحر فكنّي بالطبّ عن السّحر كما كنَّوا بالسّليم عن اللّديغ"[٣].

فالكناية هاهنا بمعنى التسمية، ولا يقصد بها الكناية بالاصطلاح البلاغي، فتسمية المسحور مطبوبًا من تسمية الشيء باسم ضده؛ تفاؤلًا بذلك، ومحبة فيه، وهو من المجاز المرسل علاقته الضدية.

ومن المجاز المرسل علاقته الاشتقاقية، ما ذكره في حديث: **"وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ"**[٤].

قال الشيخ: "أراد: من ترك عيالاً عالة وأطفالاً، فجاء بالمصدر نائباً عن الاسم كما تقول: وترك فقرًا أيْ فقراء"[٥].

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣/٣٤٥.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣/١٦١، والحديث في صحيح مسلم:٤/١٧١٩ من حديث عائشة-رضى الله عنها-رقم (٢١٨٩).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣/١٦١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:١/٤٧٥، والحديث في صحيح مسلم:٢/٥٩٢ من حديث جابر بن عبد الله رقم (٨٦٧).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:١/٤٧٥.

واستعمال المصدر موضع الاسم من المجاز المرسل علاقته الاشتقاقية؛ لأن الاسم مشتق من المصدر، واستعمال المصدر فيه قصدًا إلى المبالغة في الوصف والإثبات.

ومن المجاز المرسل المركب، وعلاقته الضدية تعليقه على حديث: "**لا صام من صام الأبد**"(١).

جاء أسلوب الخبر في الحديث يقصد به نوع من أنواع الإنشاء وهو الدعاء على أحد تأويليه، يقول الشيخ: "يحتمل أن يكون على وجه الدعاء"(٢).

فالتأويل الأول: استعمال الخبر في موضع الإنشاء وهو من المجاز المرسل المركب، وعلاقته الضدية، وإيثار الجملة الخبرية في معنى الإنشائية ليدل على حدوث الأمر ووقوعه، وكأن الفعل الذي هو للوقوع واقع كائن، رغبة في إبلاغ الزجر حتى يدعو إلى امتثال الأمر، وعدم فعل المنهي عنه.

والتأويل الثاني: أن "لا" في الحديث بمعنى "لم" كقوله تعالى: ﴿فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى﴾ (القيامة٣١)، وعلى ذلك تكون "لا" مع الفعل الماضي بمنزلة "لم" مع الفعل المستقبل أي: فلم يصم من صام الأبد -في الحديث-، ولم يصدق، ولم يصل -في الآية الكريمة-.(٣)

(١) المعلم بفوائد مسلم:٦٤/٢، والحديث في صحيح مسلم:٨١٤/٢ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رقم (١١٥٩)

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٦٤/٢.

(٣) ينظر التفسير الوسيط:٥٢٣/٢٢، وشرح المعلقات السبع:١٤٥.

المطلب الثالث: الاستعارة وأنواعها.

إذا كان التجوز في اللفظ بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول إليه قائمًا على علاقة المشابهة، فهذا ما يسمى عند البلاغيين بالاستعارة، وقد نبه المازري (ت٥٣٦ه) إلى أنه لا ينتقل من الحقيقة إلى المجاز إلا بدليل[١]، وهذا الدليل هو ما سماه البلاغيون القرينة المانعة من إرادة المعنى الحقيقي، وذكر أيضًا أن: "إجراء الكلام على ظاهره إذا لم يمنع منه عقل ولا سمع أولى وأوجب"[٢].

وأكثر المازري (ت٥٣٦ه) من ذكر مصطلح "المجاز والاستعارة"[٣] خاصة فيما يتعلق بتأويل الصفات قصدًا إلى التنزيه والتقديس، وفرارًا من توهم التشخيص والتجسيم، مستشهدًا بذلك على ما ورد في لغة العرب، وعلى عادتهم في المخاطبات، من التجوز إرادة التفهيم والتقريب، وضرب المثل والتوضيح، وهذا هو مذهب الأشاعرة في تأويل الصفات، ومذهب أكثر السلف على إثبات الصفات كما وردت في القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية، على وجه يليق به ﷻ من غير تمثيل أو تعطيل أو تكييف، في إطار قوله –تعالى– ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى١١).

وفيما يلي تفصيل لتلك المواضع:

(أ) الاستعارة التصريحية.

أكثر المازري (ت٥٣٦ه) من الإشارة إلى الاستعارة التصريحية سواء كانت أصلية أم تبعية أثناء تعليقاته على الأحاديث النبوية، غير أنه لم ينص نصًا على المصطلح، إنما يفهم من تعليقه وشرحه.

---

(١) المعلم بفوائد مسلم:١/٣٢٨،٣٢٩.

(٢) السابق:٣/٣٩٣.

(٣) قرن بين المصطلحين في مواضع متعددة، وقد يفرد أحدهما دون الآخر، وهما في الغالب الأعم عنده بمعنى واحد، وإن كان المجاز أعم من الاستعارة كما هو معروف ومقرر.

ومن ذلك تعليقه على حديث: ﴿ **نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام إِذْ قَالَ: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ: أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي}** (**البقرة: ٢٦٠**)"[(١)].

علق قائلًا: "يحتمل أنه أن يكون لما رأى إبراهيم عليه السلام سَأل زيادة يقين بأن يعلم بالعيان ما علم بالدليل، ومعلوم أن بين العِلْمين في العادة من انتفاء الشكوك تباينًا عبر عن المعنى الذي بين العلمين بالشك مجازاً"[(٢)].

فالشك: هو التردد بين النقيضين بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك[(٣)]، وعلى هذا فهو على غير ظاهره في الحديث، إذ هو من المحالات على أنبياء الله ورسله-صلوات ربي وتسليماته عليهم أجمعين-

وقد جعله المازري (ت٥٣٦ه) من المجاز، ونوع المجاز فيه على الاستعارة التصريحية الأصلية حيث شبه العلم بالدليل الذي هو دون عين اليقين بالشك بجامع طلب زيادة الطمأنينة وسكون النفس في كل.

ونقل النووي (ت٦٧٦ه) وجهًا آخر لتوجيه المعنى في الحديث -أحسبه أصحها نظرًا- فإنه قال-: "اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى (نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ) عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ أَحْسَنُهَا وَأَصَحُّهَا مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُزَنِيُّ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَاتٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَعْنَاهُ أَنَّ الشَّكَّ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّ الشَّكَّ فِي إِحْيَاءِ الْمَوْتَى لَوْ كَانَ مُتَطَرِّقًا إِلَى الْأَنْبِيَاءِ لَكُنْتُ أَنَا أَحَقُّ بِهِ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَمْ أَشُكَّ فَاعْلَمُوا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام لَمْ يَشُكَّ وَإِنَّمَا خُصَّ إِبْرَاهِيمُ ﷺ لِكَوْنِ

(١) المعلم بفوائد مسلم: ٣١٨/١، والحديث في صحيح مسلم: ١٣٣/١ من حديث أبي هريرة رقم (١٥١).
(٢) المعلم بفوائد مسلم: ٣١٨/١.
(٣) التعريفات: ١٢٨/١.

الْآيَةِ قَدْ يَسْبِقُ إِلَى بَعْضِ الْأَذْهَانِ الْفَاسِدَةِ مِنْهَا احْتِمَالُ الشك وإنما رجح إِبْرَاهِيمُ عليه السلام عَلَى نَفْسِهِ ﷺ تَوَاضُعًا وَأَدَبًا"(١).

ومن الاستعارة التصريحية -أيضًا- ما ذكره عقب حديث: **"تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا، مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ»**(٢).

قال الشيخ معلقًا: "فاستعار للنور الذي يكون بأعضاء الوضوء يوم القيامة اسم الغرة والتحجيل على جهة التشبيه"(٣).

فشبه النور الظاهر من المؤمنين يوم القيامة من آثار الوضوء بالبياض يكون في جبهة الفرس وقوائمه، وهما معنى الغرة والتحجيل، بجامع الضياء والتميّز والظهور في كل، على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية.

وفي الحديث حسن استيفاء الأقسام بأوجز العبارات، حيث جمع كل أعضاء الوضوء ولم يترك منها عضوًا، وأشار إليها بلفظين: غرة وتحجيل، مع ملاحة الاستعارة وحسنها.

ومن الاستعارة التصريحية التبعية ما ذكره عقب حديث: «**لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ**»(٤).

قال الشيخ: "معناه ما أحد أمنع للفواحش من الله تعالى، والغيور يمنع حريمه وكلّما زادت غيرته زاد منعه، فاستعير لمنع الباري سبحانه عن معاصيه اسم المغيرة مجازاً واتساعا. وخاطبهم النبي ﷺ بما يفهمونه"(٥).

---

(١) المنهاج:١٨٣/٢.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٥١/١، والحديث في صحيح مسلم:٢١٧/١ من حديث أبي هريرة رقم (٢٤٧).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٥٢/١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٤٨١/١، والحديث في صحيح مسلم:٢١١٤/٤ من حديث عبد الله بن رقم (٢٧٦٠).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٤٨١/١

وأصل الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ذلك ما يكون بين الزوجين(١).

والغيرة بهذا المفهوم لا تليق بذات الله ﷻ وإنما جيء بها في الحديث الشريف تقريبًا وتفهيمًا، كما هو في سنن لغة العرب، إذا أرادوا أن يقربوا الأمور المعقولة شبهوها بالمحسوسة حتى تستقر في النفوس، وتذعن لها القلوب، فكما أن الغيور في الناس من يمنع حريمه، ويذود عنهم، وكلما زادت غيرته زاد منعه، استعير هذا المعنى لتقريب منع الباري ﷻ للمحارم ما ظهر منها وما بطن.

فالاستعارة تصريحية تبعية: حيث شبه المنع والحماية بالغيرة بجامع الحفاظ والمنعة في كل، ثم استعير من الغيرة بمعنى المنعة أفعل التفضيل (أغير) بمعنى أمنع للتفهيم والتقريب.

ومن الاستعارة التصريحية التبعية أيضًا قوله عقب حديث: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا...**"(٢).

قال الشيخ: "معنى قوله: "حرمت الظلم على نفسي" أي تَقَدَّست عنه وَتَعالَيت، والظّلم مستحيل منه ﷻ جَدُّه لأنه إنّما يكون إذَا تعدّيت الحدود وتجوّزت المَرَاسِم، والبَارِي جلّت قدرته لَيسَ فَوقه أحَد يحدّ لَه حَدًّا أو يَرسم له رَسماً حتى يكون متجاوزًا لذلك ظالما، ولا فوقه من يستحِق أن يطيعَه حتّى يحلّل له الحلالَ وَيحرّم عليه الَحرَامَ، ولَكِن تحريم الشّيء يقتضي المنعَ منه والكفّ عَنه فسَمَّى الباري سبحانه تَقَدّسَه عن الظلم بهذا اللّفظ فقال "حرَّمت على نفسي"(٣).

وقد وفّي المازري (ت٥٣٦ه) الشرح والتحليل في معنى التجوز في لفظ (حرّمت على نفسي)، واستحالة وقوع التحريم على الله ﷻ على حقيقته بهذا المفهوم،

(١) ينظر عمدة القاري:١٠٩/٢٥.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٠/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٩٩٤/٤ من حديث أبي ذر رقم (٢٥٧٧).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٠/٣،٢٩١.

وجعل الكلام على الاستعارة التصريحية التبعية في الفعل حرّم بمعنى منع، حيث شبه التنزه والتعالي عن الظلم بالشيء المحرم بجامع الامتناع، وعدم القرب منه في كل، واستعار من التحريم بمعنى التقديس والتنزيه الفعل حرمت بمعنى تقدست وتنزهت.

ومن الاستعارة التصريحية التبعية في الحروف ما جاء في تعليقه على حديث: **"قوله ﷺ: "في ابن عُمر لَمَّا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهْيَ حَائِضٌ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيَتْرُكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ثُمَّ إنْ شَاءَ أمْسَكَ بَعْدُ وَإنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أمَرَ الله تَعَالَى أنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاء"**[(١)].

قال المازري (ت٥٣٦ه): "ومعنى لها: أي فيها فأثبت ﷺ الطهر عدة"[(٢)].

واستعمال (اللام) بمعنى (في) من استعارة الحروف من باب الاستعارة التصريحية التبعية، حيث شبه مطلق الظرفية، وأداتها الأصلية (في)، بمطلق الملكية وأداتها الأصلية (اللام)، بجامع مطلق التعلق في كل، واستعار من الملكية بمعنى الظرفية "اللام" بمعنى "في"، ليدل بهذا على اختصاص النساء بتلك العدة التي أمر الله –تبارك وتعالى– بها.

وذهب الكرماني (ت٧٨٦ه) أن اللام هاهنا للاستقبال، وليس للظرف، كقولهم: تأهب للشتاء، وقال الزمخشري (ت٥٣٨ه) في قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ (الطلاق١) يعني: مستقبلات لعدتهن"[(٣)].

(ب) الاستعارة المكنية.

ومن صورها ما جاء تعليقًا على حديث: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»[(٤)].

---

(١) المعلم بفوائد مسلم:١٨٥/٢، والحديث في صحيح مسلم:١٠٩٣/٢ من حديث عمر بن الخطاب رقم (١٤٧١).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:١٨٥/٢.
(٣) ينظر الكشاف:٢٧١/١، وعمدة القاري:٢٢٧/٢٠.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٤٥٩/١، والحديث في صحيح مسلم:٥٤٥/١ من حديث أبي هريرة رقم (٧٩٢).

قال الشيخ: "أذن في اللغة بمعنى: استمع. فأما الاستماع الذي هو الإصغاء فلا يجوز على الله -سبحانه- فهو مجاز هاهنا فكأنه عبّر عن تقريبه للقاري وإجزال ثوابه بالاستماع والقبول، وكذلك سماع الباري تعالى للأشياء لا يختلف. وإنما المراد هاهنا أنه يقرب الحسن القراءة أكثر من تقريب غيره. والتفاضل في التقريب وزيادة الأجور يختلف فتعبيره عن ذلك بما يؤدي إلى التفاضل في الاستماع مجاز"(١).

جعل الشيخ الكلام على غير ظاهره، وحمله على الاستعارة لأمرين:

الأول: أن الأَذَن مشتق من الأُذُنِ، وهي الجارحة المعروفة، ولذا يقول ابن فارس (ت٣٩٥هـ) "وَالْأَذَنُ الِاسْتِمَاعُ، وَقِيلَ أَذَنٌ لِأَنَّهُ بِالْأُذُنِ يَكُونُ. وَمِمَّا جَاءَ مَجَازًا وَاسْتِعَارَةً الْحَدِيثُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى لِشَيْءٍ كَأَذَنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»(٢).

الثاني: أن مقتضى الظاهر في قوله ﷺ (مَا أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى) أن الله -عز وجل- يشغله شيء عن شيء، وهو -جل شأنه- لا يشغله شأن عن شأن(٣).

فلما كان مقتضى الاشتقاق في الكلمة مأخوذ من الأذن وهى الجارحة المعروفة، وكان مقتضى ظاهر اللفظ أن الله ﷻ يشغله شيء عن شيء، جعل الحديث على جهة التجوز. فمبنى الحديث على الاستعارة بالكناية حيث شبه تقريب الله للعباد وتفاوت درجاتهم -عنده- ، بالذي يصغي ويستمع لما يحب ويرضى من حسن الصوت، وكلما زاد الحسن زاد الإصغاء، بجامع القبول والرضى في كل. ثم حذف المشبه به وأثبت لازمه وهو (أذن) للمشبه على سبيل الاستعارة المكنية التخييلية.

ويمكن أن تكون الاستعارة في الفعل (أذن) نفسه من باب الاستعارة التصريحية التبعية، حيث شبه تقريب الله ﷻ للعباد والرضى بهم بالاستماع للشيء المحبوب

(١) المعلم بفوائد مسلم: ٤٥٩/١.
(٢) مقاييس اللغة: ٧٦/١.
(٣) ينظر مشارق الأنوار: ٢٥/١.

والإصغاء إليه بجامع القبول، واستعار من الاستماع بمعنى التقريب والرضى الفعل (أذن) بمعنى رضي.

وجملة الحديث كناية عن الرضا والاستحسان وإجزال الثواب على حسن القراءة.

ومن الاستعارة بالكناية أيضًا تعليقه على حديث: **"كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إلاَّ الصِّيَامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ"(١)**.

قال معلقًا: "وأما قوله ﷺ: "أَطْيَبُ عند الله من ريح المِسْك" فمجاز واستعارة؛ لأن استطابة بعض الروائح من صفات الحيوان الذي له طبائع تميل إلى شيء فتستطيبه وتنفر عَن آخر فتستقذره والله –تعالى– يتقدس عن ذلك، ولكن جرت العادة فينا بتقريب الروائح الطيبة منّا. واستعير ذلك في الصوم لتقريبه من الله سبحانه"(٢).

فالاستعارة في الحديث استعارة مكنية تخييلية، حيث شبه تقريب الله ﷻ لعباده الصائمين، واستجابته لدعائهم، ورفع درجاتهم، بالذي يتقرب من الروائح الطيبة لميل الطبع إليها، وارتياح النفوس لها، بجامع القبول والرضى في كل، وإثبات لازم المشبه به المحذوف (أطيب) للمشبه تخييل.

فكأنه قيل: "المسك محبوب للنفس والصوم أحب إلى الله تعالى، وأقرب إليه، من حب المسك إليكم وقربه من أنفسكم"(٣).

وتخصيص (الصوم) من بين سائر العبادات مع أنها كلها لله : "لأجْلِ أنَّ الصَّوْمَ لا يمكن فيه الرِّياء كما يمكن في غيره من الأعمال"(٤) ولذا أضافه لذاته ﷻ إضافة

(١) المعلم بفوائد مسلم:٦١/٢، والحديث في صحيح مسلم:٨٠٦/٢ من حديث أبي هريرة رقم (١١٥١).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٦١/٢،٦٢.
(٣) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس:٤٨٢/١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٦١/٢.

تشريف وتخصيص (هو لي)، وإذ كان العطاء في دنيا الناس في العادة يكون على قدر المعطي، فما الظن إذا كان الله -جل قدره وشأنه- هو من يتولى العطاء؟!! فجاء قوله (وأنا أجزي به) بتقديم الاسم على الخبر الفعلي ليفيد القصر والاختصاص، إلماحًا إلى هذا المعنى، ليدل على الثواب العظيم والجزاء العميم.

(ج) **الاستعارة التمثيلية.**

أشار إليه في تعليقه على حديث: "**وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**»(١).

قال: "فمجاز كله وإنما هو تمثيل بالمحسوسات وتفاوتها في الإسراع والدنوّ فإنما المراد أن من دنَا منّي بالطاعة دنوت منه بالإثابة وكنت بالإثابة أسْرَعَ منه بالطاعةِ وأن من أتاني بحسنةٍ جازيته بعشر فكنّى عن التضعيف بالسرعة ودنوّ المسافة. فهذا الذي يليق بالله -سبحانه- وأما المشي بَطِيُّه وسريعه، والتقّرب بالذراع والباع فَمِن صفات الأجسام والله ﷻ ليس بجسم ولا يجوز عليه تنقُّل ولا حركةّ ولا سكون وهذا واضح بَيِّنٌ"(٢).

وقد سبقه إلى هذا التأويل ابن قتيبة (ت٢٧٦ه) إذ يقول:

" إِنَّ هَذَا تَمْثِيلٌ وَتَشْبِيهٌ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَنْ أَتَانِي مُسْرِعًا بِالطَّاعَةِ، أَتَيْتُهُ بِالثَّوَابِ أَسْرَعَ مِنْ إِتْيَانِهِ، فَكَنَّى عَنْ ذَلِكَ بِالْمَشْيِ وَبِالْهَرْوَلَةِ"(٣).

وذلك كله؛ لأن الإتيان والمشى والهرولة تقتضي قطع المسافات وترائي الأجسام، وذلك لا يليق بذات الله ﷻ.(٤)

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٢٤/٣، والحديث في صحيح مسلم:٢٠٦١/٤ من حديث أبي هريرة رقم (٢٦٧٥).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٢٤/٣.
(٣) تأويل مختلف الحديث:٣٢٧/١.
(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال:٤٢٩/١٠.

وكلام المازري (ت٥٣٦ه) يحمل على الاستعارة التمثيلية حيث شبه تقريب الله ﷻ وسرعة إثابته وقبوله حين يقبل العبد على ربه ﷻ بالإنابة والطاعة بحال المتحابين في دنيا الناس يقبل أحدهما على الآخر، فيقبل عليه صاحبه بأضعاف من إقبال الأول محبة له وشوقًا إليه، وجملة الحديث كناية عن تضعيف الأجر، وإجزال العطاء.

وبقى التنبيه على أن المازري (٥٣٦ه) قد يطلق لفظ التجوز والاستعارة على ما هو من باب المجاز العقلي، وهذا مثل ما جاء تعليقًا على حديث: "**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟**"(١).

قال معلقًا: "وأمَّا قوله "لَو عدتَه لَوَجَدتني عنده" فَإنه يريد ثَوَابِي وكَرَامَتِي. وعبرَّ عن ذلك بوجوده على جهة التجوّز والاستعارَةِ وهذا سَائِغ شائع في لسان العرَب. وقد قدَّمنا ذكر أمثاله وعلى هذا المعنى يحمل قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ﴾ (النور٣٩) يعني مجازاة الله –سبحانه– ومثل هذا كثير"(٢).

وهذا الذي ذكره على جهة التجوز والاستعارة، إنما يحمل التجوز فيه على المجاز العقلي، والعلاقة السببية؛ لأن مجازاة الله ﷻ من أمره، فصح نسبة الوجود إليه ﷻ على ما هو معروف في لغة العرب، وليس الكلام على الاستعارة، إذ مبنى الاستعارة على المشابهة، ولا مشابهة هاهنا.

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢/٢٩٠، والحديث في صحيح مسلم:٤/١٩٩٠ من حديث أبي هريرة رقم (٢٥٦٩).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢/٢٩٠.

المطلب الرابع: الكناية وصورها

والكناية ضد التصريح، وهي إذا ناسبت سياقها كانت ألطف لفظًا، وأحسن وقعًا، وأجمل موقعًا، وهي كما قال: السكاكي (ت٦٢٦ه) تتنوع إلى "تعريض ورمز وإيماء وإشارة"(١)، والكناية هي: كل لفظة دلت على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع بين الحقيقة والمجاز"(٢).

فليس الكناية من الحقيقة لأن المعنى الأول المفهوم من اللفظ ليس مقصودًا بذاته، وإنما مقصود لغيره، وليست من المجاز لأن القرينة فيها غير مانعة من إرادة المعنى الحقيقي للفظ، وإن كان معنى المعنى هو المراد.

وقد تعددت مواضع ذكر الكناية عند المازري (ت٥٣٦ه) في (المعلم) بعضها يذكر فيها مصطلح الكناية(٣)، وكثير منها يفهم معنى الكناية من تعليقه، وفيما يلي تفصيل لهذا الإجمال:

(أ) مواضع التصريح بلفظ الكناية.

قال الشيخ: معلقًا على حديث: «**إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ**»(٤).

قال: "يحتمل أن يحمل على المستحل لذلك فيكفر باستحلاله فلا تقبل صلاته ولا غير ذلك منه، ويكون كنى بالصلاة عن غيرها"(٥).

فقوله: "كنى بالصلاة عن غيرها" يعني أن الصلاة يقصد بها هاهنا الصلاة وسائر العبادات والطاعات، ولهذا شاهد من كتاب الله -عز وجل- ﴿وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة١٤٣). أي صلاتكم(٦).

---

(١) مفتاح العلوم:٤١٥/١.
(٢) المثل السائر:٥٢/٢.
(٣) مما يجب التنبيه عليه أن الإمام المازري قد يطلق لفظ الكناية، ولا يريد بها المعنى البلاغي، فقد يقصد بها معنى التسمية كما في:٨٩/٢، ١٤٦/٣، ١٦١.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٨/١، والحديث في صحيح مسلم:٨٣/١ من حديث جرير بن عبد الله رقم (٧٠).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٨/١.
(٦) تفسير الطبري:١٦٧/٣.

فـــأطلق لفظ الإيمان على الصلاة لأنها عماده وأساسه، وفي الحديث الشريف أن العبد إذا كان مستحلًا للإيباق فإنه يكفر بهذا الاستحلال، وإذا كفر فلا يقبل منه طاعة، من صلاة أو من غيرها.

أما إذا كان غير مستحل، وأبق عاصيًا، فإنه لا يكفر بذلك، وقد قال غير واحد من العلماء: إن صلاته صحيحة، ولكنها غير مقبولة، لأنها مثل الصلاة في الأرض المغصوبة(١)، وبهذا يكون لفظ الصلاة على حقيقته.

ومن صور الكناية أيضًا قوله عقب حديث: «**الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(**٢**).

قال: "اختلف في تأويل هذا، فقيل: معناه أطول الناس تشوفًا إلى رحمة الله، لأن المتشوف يطيل عنقه لما يتشوف إليه فكنى عن كثرة ما يرونه من ثوابهم بطول أعناقهم. وقال النَّضْر بن شميل (ت٢٠٤ه): إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا يغشاهم ذلك الكرب. وقال يوسف بن عبيد: معناه الدنوّ من الله تعالى. وهذا قريبٌ من الأول الذي ذكرناه. وقيل: معناه أنّهم رؤساء والعرب تصف السادة بطول الأعناق..." (٣).

ذكر الشيخ في تأويل الحديث أقوالًا كثيرة، مما يدل على سعة إطلاعه، وحسن بصره بالمعاني، وتلك التأويلات جميعها يدور حول القول بالحقيقة في ذكر (طول الأعناق) ؛ لأنه يتناسب مع حال العرق الذي يلجم بعض الناس يومئذ، والمؤذنون في أمنة من ذلك لطول أعناقهم.

أو القول بالكناية وهو كناية عن صفة، وفي تحديد الصفة المقصودة تعددت الآراء وتنوعت، وكلها يدور حول إكرام الله، وإنعامه على المؤذنين بالثواب الجزيل.

---

(١) ينظر المنهاج:٥٨/٢، والكاشف عن حقائق السنن:٢٣٨٠/٧، التيسير بشرح الجامع الصغير:٥٧/١، ودليل الفالحين:٥٧٦/٨.

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٠/١، والحديث في صحيح مسلم:٢٩٠/١ من حديث معاوية رقم (٣٨٧).

(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٠/١.

ومن تلك المواضع أيضًا تعليقه على حديث: "**وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ**"(١).

قال: "البُضْع: الجماع، والبُضع في غير هذا: الفَرْجُ. وقال الأصمعي (ت٥٢١٦): مَلَكَ فُلَانٌ بضع فلانة إذا ملك عُقدة نكاحها، وهو كناية عن موضع الغِشْيَانِ والمباضعة المباشرة والاسم البضع"(٢).

فقوله: (كناية عن موضع الغشيان) صريح في أن الكلام كناية عن صفة الجماع(٣)، ويحتمل أن يكون كناية عن موصوف(٤)، وهو موضع الجماع، وكل منهما يستلزم الآخر.

قال النووي (ت٥٦٧٦): "وَيُطْلَقُ عَلَى الْجِمَاعِ وَيُطْلَقُ عَلَى الْفَرْجِ نَفْسِهِ وَكِلَاهُمَا تَصِحُّ إِرَادَتُهُ هُنَا"(٥).

ومن صور الكناية -أيضًا- قول المازري (٥٣٦ه) تعليقًا على حديث: «**لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، إِلَّا أَخَذَهَا اللهُ بِيَمِينِهِ، فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، أَوْ قَلُوصَهُ**"(٦).

قال: "قد ذكرنا استحالة اتصاف الباري سبحانه بالجوارح، وأن هذا وأمثالَه إنما عَبّر به ﷺ لهم على ما اعتادوا في خطابهم ليفهموا عنه، فكنى هاهنا عن قبول الصدقة بأخذها بالكف واليمين، وعن تضعيف أجرها بالتربية." (٧)

والشيخ أشعري المذهب فيؤول الصفات التي يتوهم فيها معنى الجارحة، مخافة التمثيل والتشبيه، قصدًا إلى التنزيه والتقديس(٨)، وجعل الشيخ ذكر اليمين في الحديث كناية عن صفة القبول والرضى ، على ما هو معروف في لغة العرب

(١) السابق:٢٢/٢، والحديث في صحيح مسلم:٦٩٧/٢ من حديث أبي ذر رقم (١٠٠٦).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٣/٢.
(٣) والظاهر أن هذا هو رأي المازري نفسه، وفي المعلم:١٥٤/٢ شاهد آخر عن الكناية، كناية عن صفة لذة الجماع.
(٤) وهو رأي الأصمعي كما حكاه المازري عنه (المعلم ٢٣/٢).
(٥) المنهاج:٩٢/٧.
(٦) المعلم بفوائد مسلم:٢٥/٢، والحديث في صحيح مسلم:٧٠٢/٢ من حديث أبي هريرة رقم (١٠١٤).
(٧) المعلم بفوائد مسلم:٢٥/٢.
(٨) ينظر السابق:٣٢٤/٣،٣٣١،٣٣٣،٣٣٤،٣٣٦،٣٤٨.

من أن الشيء "متى قصد جعل الشيء في جهة العناية جعل في اليد اليمنى، ومتى قُصد خلاف ذلك جُعل في اليسرى"(١)، وذكر (فيربيها) كناية عن صفة التضعيف وزيادة الأجر.

(ب) الكناية التي أشار إليها لم يصرح بذكر المصطلح.

ومن الكنايات التي أشار إليها ما ذكره عقب حديث: "**أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ**"(٢).

قال معلقًا: "ومعناه: أنه كثير الأسفار، وقد يعبر عن ترك السفر وعن الإقامة بالمكان واجتماع الأمر فيه بإلقاء العَصَا... وذهب بعضهم إلى أن المعنى لا يرفع عصاه عن عَاتِقِهِ، يعني به الأدب، ولم يرد به الضرب بالعصا... وقيل: إن المراد به إنّه كثير الضرب"(٣).

فتلك التأويلات جميعها من باب الكناية، إما عن صفة كثرة الأسفار، إما عن صفة التأديب، وإما عن صفة كثرة الضرب بمعنى أنه ضرّاب.

وقد قال: ابن أبي الأصبع (ت٦٥٤ه) "وفي السنة النبوية من الكناية ما لا يكاد يحصى، كقوله ﷺ " لا يضع العصا عن كتفه " كناية عن كثرة الضرب أو كثرة السفر(٤).

ومن صور الكناية أيضًا قوله تعليقًا على حديث: "**الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ**"(٥).

قال: "العاهر: الزاني. فقيل: معناه أن الحَجر يُرجم به الزاني المحصن. وقيل معناه: أن الزاني له الخيبة، ولا حظ له في الولد؛ لأن العرب تجعل هذا مثلا في الخيبة"(٦).

---

(١) بغية الإيضاح:١٢٨/٣.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:١٣٨/٢، والحديث في صحيح مسلم:١١١٤/٢ من حديث فاطمة بنت قيس رقم (١٤٨٠).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:١٣٨/٢،١٣٩.
(٤) تحرير التحبير:١٤٤/١.
(٥) المعلم بفوائد مسلم:١٧٦/٢، والحديث في صحيح مسلم:١٠٨٠/٢ من حديث عائشة رقم (١٤٥٧).
(٦) المعلم بفوائد مسلم:١٧٦/٢.

فالشيخ قد جعل المعنى في الحديث يحتمل: أن يحمل على الحقيقة، بمعنى أن يكون للزاني المحصن أن يرجم بالحجر، أو أن يحمل على الكناية عن صفة الخيبة والندامة؛ لأن العرب تقول للخاسر له التراب، ولا شيء له(١).

ومن مواضع الكناية ما ذكره بعد حديث: **"فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدِ امْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ"(٢)**.

قال: "امتحشوا" معناه أحرقوا، قال الهروي (ت ٥٢٢٤ه): قال ابن شميل (ت٥٢٠٤ه): الحِبَّة بكسر الحاء اسم جامع لحبوب البقول التي تنتشر إذا هاجت ... حميل السيل ما جاء به من طين أو غثاء، فإذا اتفق فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة وهي أسرع نابتة نباتا. وإنما أخبر ﷺ عن سرعة نباتهم"(٣).

فقد أشار الشيخ إلى سر إيثار لفظة (الحِبّة) وموقعها من التشبيه، فهي أسرع نابتة نباتًا، وهذه السرعة كناية عن صفة، وهي سرعة نبات الذين أحرقوا في النار، فعندما يصب عليهم ماء الحياة تعود لهم الحياة بسرعة، وينبتون كما تنبت الحِبة، فجملة التشبيه كناية عن صفة الإسراع في عودة الحياة، وهذا القدر كافٍ في الاستشهاد، وإلا فالمواضع متعددة(٤).

---

(١) ينظر كشف المشكل:٥١٢/٣.

(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٢٨/١، والحديث في صحيح مسلم:١٦٣/١ من حديث أبي هريرة رقم (١٨٢).

(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٢٨/١.

(٤) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣٠٥/١،٣٠٦،٣١٨،٣١٩،٣٢٣،٣٣٣،٣٣٤،٣٩٨،٤٥٤،٤٨٠، مسلم:٣٠٥/١،٣٠٦،٣١٨،٣١٩،٣٢٣،٣٣٣،٣٣٤،٣٩٨،٤٥٤،٤٨٠، ٢٩/٢،٣٠،٣٣٨، ٤٣/٣،٩٨،٢٥٢،٢٦٧.

المبحث الثالث

التعليقات المتصلة بمسائل علم البديع، وما يلحق به.

المطلب الأول: التعليقات الخاصة بتحسين المعنى.

المطلب الثاني: التعليقات الخاصة بتحسين المبنى.

المطلب الأول: التعليقات الخاصة بتحسين المعنى.

أشار المازري (ت٥٣٦ه) في تعليقاته على الأحاديث النبوية إلى بعض من المحسنات المعنوية من طباق، ومقابلة، وحسن تقسيم، ومشاكلة، ويطلق عليها اسم المقابلة، ومبالغة، والمذهب الكلامي، وفيما يلي تفصيل لتلك التعليقات.

(١) **الطباق والمقابلة.**

في حديث: " **وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ**"(١).

قال معلقًا: "وقوله "نائمًا ويقظان" يحتمل أن يريد به أنه ﷺ يوحى إليه في مَنامِه كَمَا يوحَى إلَيه في يَقظَتِهِ وأن مَا يَرَاه في مَنامه من ذلك حق موثوق به كما يوثق باليَقَظَة ولا يَبعد أن الباريَ ﷻ يريه في المنام آيَةً من القرآن يقرؤها تقدم إنزالها أو يكون أعلم بصحتها يقظانا، وقد يحتمل أنه يَقرؤه مضطَجعًا كما يقرؤه قائمًا. ويسمى المضطجع نَائماً مجازا(٢)؛ لأنَّ المضطجع يصلي كذلك إذا عَجَزَ عن القيام أو لِعذرٍ لكن قوله "يقظانًا" لا تكون فيه مقابلة إلى قوله "نائما" إذا تأولناه على المضطجع فيكون التأويل الأول يرجح بما في لفظه من المقابلة"(٣).

هكذا رجح الشيخ أن يكون المقصود بقوله "نائمًا" هو النوم المعهود، لا المضطجع مجازًا؛ وفاء بحق الطباق –الذي سماه مقابلة– ليطابق بين حالين لا ينفك عنهما حال رسول الله ﷺ النوم واليقظة؛ ليشير إلى عدم انفكاكه ﷺ عن الذكر والقرآن في جميع أحواله، وأن الله ﷻ قادر على أن يريه ﷺ في حال النوم من

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٦٢/٣، والحديث في صحيح مسلم:٢١٩٧/٤ من حديث عياض بن حمار المجاشعي رقم (٢٨٦٥).

(٢) يمكن أن يكون من المجاز المرسل علاقته الإطلاق والتقييد فإن المضطجع مقيد بالنوم على هيئة مخصوصة معروفة، وأما النائم فغير مقيد بهيئة، أو من باب الاستعارة حيث شبه المضطجع بالنائم بجامع الخروج عن حد القيام أو القعود في كل، واستعار النائم للمضطجع على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية.

(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٦٣/٣.

الآيات، يقرؤها كما يقرؤها في حال اليقظة، والكلام إذا جاز حمله على حقيقته فلا يحمل على المجاز.

يقول المازري (ت٥٣٦ه): "وإجراء الكلام على ظاهره إذا لم يمنع منه عقل ولا سمع أولى وأوجب"(١).

وفي هذا دليل على أن المحسن المعنوي له دلالته وتأثيره في استخراج المعاني واستنباطها، وأنه من مقتضيات النظم، ولوازم السياق.

(٢) حسن التقسيم.

أشار المازري (ت٥٣٦ه) إليه في التعليق على حديث: «**إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**»(٢).

قال: " قد استوفى ﷺ في قوله: "غرًّا محجّلين" جميع أعضاء الوضوء، لأن الغرة بياض في جبهة الفرس، والتحجيل بياض في يديه ورجليه"(٣).

وقول المازري (ت٥٣٦ه): (قد استوفى) يدل على التقسيم وحسن استيفاء الأقسام فيه، فجاء الكلام "قسمة مستوية تحتوي على جميع أنواعه، ولا يخرج منها جنس من أجناسه"(٤).

فالغرة بياض في جبهة الفرس، وهذا يقابل في الإنسان الوجه والرأس؛ لأن الجبهة مما تتصل بالرأس، والتحجيل بياض في قوائم الفرس، وهذا يقابل في الإنسان اليدين والرجلين، وتلك هي كل أعضاء الوضوء من الإنسان، بلفظين هما غاية الإيجاز.

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٣/٣.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٥٢،٣٥١/١، والحديث في صحيح مسلم:٢١٦/١ من حديث أبي هريرة رقم (٢٤٦).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٥٢،٣٥١/١.
(٤) كتاب الصناعتين:٣٤١.

(٣) المشاكلة.

المشاكلة: هي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقًا أو تقديرًا(١)، والنوعان ذكرهما المازري (ت٥٣٦ه) في تعليقاته، وقد يطلق على المشاكلة اسم المقابلة.

ومن صور ذلك قوله عقب حديث: «**هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟**» **قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»**(٢).

قال الشيخ: " يحتمل وجهين:أحدهما: أن يكون أراد حقاً شرعياً لا واجباً بالعقل كما تقول المعتزلة، وكأنه لما وعد به –تعالى– ووعده الصدق صار حقاً من هذه الجهة. والوجه الثاني: أن يكون خرج مخرج المقابلة للفظ الأول؛ لأنه قال في أوله: "**ما حق الله على العباد؟** ". ولا شك أن لله على عباده حقاً فاتبع اللفظ الثاني الأول كما قال تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ (آل عمران٥٤) وقال تعالى: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ (التوبة٧٩) (٣).

وقد وفى الشيخ المعنى في التأويلين بما لا مزيد عليه، غير أن قوله (خرج مخرج المقابلة) يقصد بها المشاكلة عند البلاغيين، وقد أطلق لفظ المقابلة على المشاكلة –من قبله– أبو هلال (ت٣٩٥ه) (٤).

والذي سبق من نوعي المشاكلة هو ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقًا، وأما تقديرًا فقد أشار إلى هذا في تعليقه على حديث: " **قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ،**

(١) بغية الإيضاح:١٨/٤.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٠/١، والحديث في صحيح مسلم:٥٨/١ من حديث معاذ بن جبل رقم (٣٠).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٢٩٠/١،٢٩١.
(٤) ينظر كتاب الصناعتين:٣٣٧.

وَجَدْتُهَا مَلْأَى، فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ "، قَالَ: " فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلْأَى، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا – أَوْ إِنَّ لَكَ عَشَرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا – "، قَالَ: " فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي – أَوْ أَتَضْحَكُ بِي – وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ "، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: " فَكَانَ يُقَالُ: ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً "(١).

يقول الشيخ: " كيف يقال للباري –سبحانه–: أتسخر مني؟ وإنما: ساغ ذلك في الشرع على وجه المقابلة، كقوله تعالى: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ (التوبة٧٩)...فإن هذا لم يقع إلا على جهة المقابلة وهي إن لم تكن موجودة في اللفظ، فهي موجودة في معنى الحديث؛ لأنه ذكر فيه أنه عاهد الله مراراً أن لا يسأل الله –تعالى– غير ما سأله، ثم غدر، وحل غدره محل الاستهزاء والسخرية، فقدر أن قوله تعالى له: (ادخل الجنّة) وترددده إليها وتخيله أنها ملأى ضرب من الإطماع له والسخرية به جزاء على ما تقدم من غدره، وعقوبة له فسمي الجزاء على السخرية سخرية، فقال: أتسخر مني، أي تعاقبني بالإطماع"(٢).

وهذا الذي شرحه الشيخ وحلله هو من باب المشاكلة بذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تقديرًا، إذ لما كان الغدر من العبد مرارًا في معاودة سؤال ربه –عز وجل– أكثر من مرة، وكان قد عاهد أن لا يسأل، ظنّ العبد من قول ربنا –عز وجل– له (ادخل الجنة)، وهو يراها ملأى، ظنّ –والحال هذه– أن الله يسخر منه، جزاء ما قدم العبد من غدره وسؤاله، فصح إطلاق اسم السخرية على جزاء السخرية لهذا التقدير.

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٣٩/١، والحديث في صحيح مسلم:١٧٣/١ من حديث عبد الله بن مسعود رقم (١٨٦).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٤٠/١.

(٤) المبالغة.

في تعليق المازري (ت٥٣٦ه) على حديث: «**لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**»(١).

ذكر قائلًا: " اختلف الناس في اشتراط قراءة أم القرآن في صحة الصلاة. والمشهور عندنا اشتراط قراءتها في جل الصلاة، وأما اشتراط ذلك في كل ركعة ففيه قولان مشهوران. وقوله ﷺ "لاَ صَلاَةَ" اختلف أهل الأصول في مثل هذا اللفظ إذا وقع في الشرع على ماذا يحمل؟ فقال بعضهم: يلحق بالمجملات(٢). لأن نصه يقتضي نفي الذات، ومعلوم ثبوتها حسًا فقد صار المراد مجهولًا. وهذا الذي قالوه خطأ؛ لأن المعلوم من عادة العرب أنها لا تضع هذا لنفي الذات، وإنما تورده مبالغة فتذكر ليحصل لها ما أرادت من المبالغة." (٣)

ووجه المبالغة حصل من حيث تسلط النفي على الذات (لا صلاة)، وهذا أشد من تسلطه على الصفات، فلم يقل مثلًا: لا صلاة صحيحة أو كاملة، إذ بنفي الذات لا وجود لصفات الشيء أصلًا؛ لأن الصفات قائمة بالذات، وثبوت صفة الشيء تابع لوجود ذاته، فإذا تسلط النفي على الذات أفاد أن لا بقاء للصفات أصلًا، وتلك جهة المبالغة في إثبات نفي الصفة.

وورد عن بعض الأصوليين: "قوله عليه ﷺ: "لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب" وقوله: "لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل" حقيقة هذا اللفظ إنما هو الإخبار عن نفي ذات الصوم والصلاة عند انتفاء الفاتحة والتبييت، وهذه الحقيقة غير مرادة للشارع؛ لأنا نشاهد الذات قد تقع بدون ذلك فتعين الحمل على المجاز، وهو

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٣/١، والحديث في صحيح مسلم:٢٩٥/١ من حديث عبادة بن الصامت رقم (٣٩٤).
(٢) الإجمال هو: أن لا يحمل على شيء من الأحكام بل يتوقف؛ لأن ظاهر اللفظ في نفي الوجود ونفي الحكم فصار مجملًا. (ينظر المحصول للرازي:١٦٦/٣).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٣٩٣/١.

إضمار الصحة أو الكمال، وإضمار الصحة أرجح لكونه أقرب إلى الحقيقة، فحملنا اللفظ عليه." (١)

وفي هذا النص إلماح إلى أن الأولى في التقدير عند الحمل على المجاز تقدير أقرب الأمور إلى الحقيقة، وأعلقها بها؛ لأن النفي لما تسلط على الذات أشعر أن نفي الصحة هو الأولى من نفي الكمال؛ لأن نفي صحة الصلاة، أقرب لنفي ذات الصلاة من نفي الكمال.

ومن صور المبالغة أيضًا تعليق المازري (ت٥٣٦ه) على قوله ﷺ في أبي جهم : " **لا يضع عصاه عن عاتقه**"(٢).

علق المازري (ت٥٣٦ه) أن في الحديث "جواز المبالغة في الكلام وأن ذلك لا يكون كذبا، ولا في الأيمان حِنثا لقوله: "لا يضع عصاه"، ومعلوم أنه قد يضعها"(٣).

إذ مبنى الكلام على المبالغة في إثبات الصفة له، وليس على أنه لا يضع عصاه ألبتة، والحديث كناية عن كثرة الأسفار؛ لأن كثير الأسفار لا يضع عصاه لملازمتها له في سفره، أو كناية عن المبالغة في تعهد الأهل بالتأديب والإصلاح، أو عن كثرة الضرب(٤).

(٥) المذهب الكلامي.

هو: عبارة عن احتجاج المتكلم على المعنى المقصود بحجة عقلية تقطع المعاند له فيه؛ لأنه مأخوذ من علم الكلام الذي هو عبارة عن إثبات أصول الدين بالبراهين العقلية"(٥).

---

(١) نهاية السول شرح منهاج الأصول:٢٢٦/١.
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٠٥/٢، والحديث في صحيح مسلم:١١١٤/٢ من حديث فاطمة بنت قيس رقم (١٤٨٠).
(٣) المعلم بفوائد مسلم:٢٠٥/٢.
(٤) ينظر معالم السنن:١٩٥/٢.
(٥) تحرير التحبير:١١٩.

أشار المازري (ت٥٣٦ه) إلى هذا المصطلح عقب حديث: "**وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»**(١).

كان من تعليق الشيخ على هذا الحديث أن قال: " ووجه مراجعتهم له ﷺ لا إنكارًا مِنْهم للوحي ولكنه يحتمل أن يكون أرادوا أن يُبَيّنَ لهم موضع الحجة، فبين لهم وقاس القياس المتقدم، وهذا القياس الذي قرر ضربٌ من قياس العكس"(٢).

وقياس العكس معناه: تحصيل نقيض حكم معلوم ما في غيره؛ لاقترانهما في علة الحكم. (٣)

وقد جاء نظم الحديث يؤكد تلك الحجة ويبرزها حيث إيثار أسلوب الاستفهام التقريري (أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر)، وهذا الاستفهام لا يحتاج إلى جواب؛ لأن النفوس به مقرة، والحجة به ظاهرة، وهو مما صح في العقول الأفهام، فإذا كان الأمر كما أقررتم، والحجة كما علمتم، فيمن وضعها في الحرام، فالحكم بالعكس فيمن وضعها في الحلال.

وفي موضع آخر أشار إلى هذا المصطلح عقب حديث: " **قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»**(٤).

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢٢/٢، والحديث في صحيح مسلم:٦٩٧/٢ من حديث أبي ذر رقم (١٠٠٦).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٣/١.
(٣) الإحكام في الإحكام:١٨٣/٣.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٣١٤/١، والحديث في صحيح مسلم:١٧٤٢/٤ من حديث أبي هريرة رقم (٢٢٢٠).

يقول الشيخ معلقًا: " إنه اغتر بهذا المحسوس وأن الشبهة قدحت في نفسه فأزالها ﷺ من نفسه بالدليل فقال له: "فمن أعدى الأول"... وهذا الدليل الذي أشار عليه ﷺ إليه هو الذي نعتمد عليه في إبطال قول من جوَّز وجود حوادث لا أول لها، فيقال لهم: لو كان لا يصح وجود الشيء إلا من الشيء لأدى ذلك إلى ما لا يتناهى. وإذا علق وجود ما نحن فيه بوجود ما لا يتناهى شيئاً بعد شيء لم يصح وجود ما نحن فيه." (١)

وهذا الذي ذكره هو عين مصطلح المذهب الكلامي عند البلاغيين، إذ أورد المصطفي ﷺ الحجة على الخصم، وألزمه إياها، فلم يملك إلا الإذعان، ولم يسعه غير القبول؛ لأن الشبهة دخلت على الأعرابي من حيث شاهد في دنيا الناس أن البعير الأجرب يعدي الإبل الصحاح ،فكيف لا يكون هناك عدوى؟ فأثبت له ﷺ بقوله (فمن أعدى الأول؟) أن الأمور كلها مقدرة، وأن الأشياء لا تعمل بذواتها، وأن يصحح العقيدة في ذلك بحسن التوكل مع الأخذ بالأسباب.

وقد وفّق المازري (ت٥٣٦ه) بين هذا الحديث، وحديث آخر عن أبي هريرة " **لا يورد ممرض على مصح**"(٢).

وأن ليس بينهما تناف فيقال بالنسخ، وإنما نفى العدوى معناه اعتقاد كون بعض الأمراض تفعل في غيرها بطبيعتها، وأما أن تكون سببًا لخلق الباري ﷻ عندها المرض فلم ينفه، وإنما نهى أن يورد الممرض على المصح لئلا تمرض الصحاح من قبل الله جلت قدرته عند ورود الممرض فيكون المرض كالسبب فيه (٣).

(١) ينظر المعلم بفوائد مسلم:٣٥١/١،٣٥٢.
(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال:٤٤٩/٩.
(٣) ينظر المعلم بفوائد مسلم:١٧٦/٣.

المطلب الثاني: التعليقات الخاصة بتحسين المبنى.

ذكر المازري (ت٥٣٦ه) أن العرب تراعي في الكلمة إذا جاورت الكلمة بعض الخصوصية حتى إنها تكاد تخرجها عن حكمها الكائن لها في اللغة؛ لتتوافق مع أختها، وتتعادل مع جارتها في التوازن الصوتي، والتلاؤم النغمي، ولذا نجدهم يغيرون اللفظ إذا جاء مصاحبًا لغيره، كما في حديث: "**قوله – صلى الله عليه وسلم – لوفد عبد القيس: "مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أوْ بالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى"(١)**.

قال الشيخ معلقًا: "وقوله "ولا ندامى" مراده به جمع الواحد الذي هو نادم ولكنه جاء هاهنا على غير القياس اتباعاً لخَزايا"(٢).

وقال أيضًا: "العرب إذا ضمت حرفاً إلى حرف فربما أجروه على بِنيته ولو أفرد لتركوه على جهته الأولى"(٣).

وهذا دليل ساطع وقول قاطع على أن للسجع تأثيرًا في الكلام، وإقرارًا للأغراض، ولولا هذا ما غيرت اللفظة عن أصلها، وخالفت قياسها، وهو مستحسن إذا جاء تبعًا للمعاني، لا تابعًا للألفاظ، سمحًا عفو الخاطر دون تكلف أو تعسف.

وإنما المذموم منه ما جاء متكلفًا متصنعًا، وكان الغرض منه إقامة السجعة، والتهويم والإلباس، والإنشغال بالنغم عن المعاني والأغراض، ولذا نجد المازري (ت٥٣٦ه) يعلق على حديث: "**أسجع كسجع العرب"(٤)**.

---

(١) المعلم بفوائد مسلم:٢٨٥/١، ٢٨٦، والحديث في صحيح مسلم:٤٧/١ وروايته: (ولا الندامى) من حديث ابن عباس رقم (١٧).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٢٨٥/١.
(٣) السابق نفسه.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:٣٨٤/٢، والحديث في صحيح مسلم:١٣١٠/٣ من حديث المغيرة بن شعبة رقم (١٦٨٢).

بقوله: "قيل: إنّما ذَمَّهُ لأن هذا السجع قيل في مقابلة حكم الله –سبحانه– كالمُسْتَبْعِدِ لَهُ، ولا شك أن كل ما عورضت به النبوءة مذموم إذَا كان القصد به ردّ الحكم وإلّا فقد سَجَّع النبي – ﷺ – في مواضعَ"(١).

فهمزة الإنكار دخلت على المنكر (أسجع) كما هو الأصل، في أن يلي الهمزة الشيء المنكر، وإنكار السجع مقيد بقيد (كسجع العرب)، وهو ما كان من فعل الكهان، "لِأَنَّ الْكُهَّانَ يَسْجَعُونَ بِالْبَاطِلِ لَيُخَرِّصُونَ وَيَرْجِمُونَ الْغَيْبَ وَيَحْكُمُونَ بِالظُّنُونِ"(٢)كالذي ورد في سياق الحديث: (**أأدى لمن لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل، ومثل ذلك يطل**) (٣) قصدًا إلى خداع الأسماع، والتعمية على القلوب بتزويق الألفاظ، إبطالًا للأحكام.

وفي موضع آخر يقول المازري (ت٥٣٦ه) عقب حديث: «**أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ**»(٤).

قال: فيه دليل على جواز استعمال السجع في بعض الأحايين. (٥)

ومما يتصل بهذا الباب، ما ذكره المازري (ت٥٣٦ه) عن الاقتباس(٦)، وإشارة الحديث النبوي الشريف إلى معنى من المعاني المذكورة في القرآن الكريم، وذلك قوله عقب حديث: "**سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ،**

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٨٤/٢،٣٨٥.
(٢) الاستذكار:٣٥٧/٧.
(٣) الكاشف عن حقائق السنن:٧٠٣/٢.
(٤) المعلم بفوائد مسلم:١٤٦/٣، والحديث في صحيح مسلم:١٦٩٢/٣ من حديث أنس بن مالك رقم (٢١٥٠).
(٥) المعلم بفوائد مسلم:١٤٦/٣.
(٦) هو أن يضمن الكلام شيئًا من القرآن أو الحديث لا على أنه منه (بغية الإيضاح:١١١/٤). الإيضاح:١١١/٤).

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»(١).

يقول: "قوله: "ندّا" الند هو المثل وجمعه أنداد. ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ (البقرة٢٢) وقوله: "وأن تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَة أنْ يَطْعَمَ مَعَك" إشارة إلى معنى ما في القرآن من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ (الإسرا٣١) أو قوله تعالى: ﴿مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ (الأنعام١٥١). وهما يفيدان معنيين، فقوله ﴿من إملاق﴾ خطاب للفقراء، وقوله: ﴿خشية إملاق﴾ خطاب للأغنياء، والذي في الحديث الأشبه بظاهره مطابقة الآية التي للأغنياء "(٢).

ولعل الذي جعل الشيخ يقول إن قوله ﷺ (أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك) أشبه بقوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) التي تخطاب الأغنياء، أقول لعل هذا من حيث ذكر في الحديث كلمة (مخافة) فهي قريب المعنى من (خشية) وتشير إليها، كما أن ذكر الطعام وكونه يخشى أن يشاركه فيه دليل على وجوده، ووجوده دليل على الغنى دون الفقر.

والتقييد في قوله ﷺ (مخافة أن يطعم معك) خرج مخرج الغالب، وإلا فقتل النفس محرم من الكبائر سواء وقعت المخافة أو لم تقع، وإنما لما كانت العادة عندهم القتل لذلك، نص عليها ﷺ .

وعليه، فلا يجوز العمل بمفهوم المخالفة بمعنى أن يقال: أقتله، وليس مخافة أن يطعم معي، وإنما لشيء آخر بغير وجه حق، إذ شرط العمل بالمفهوم أن لا يكون خرج مخرج الغالب، ولا بيانًا للواقع كما ورد عن أهل العلم.(٣)

(١) المعلم بفوائد مسلم:٣٠٢/١، والحديث في صحيح مسلم:٩٠/١ من حديث عبدالله رقم (٨٦).
(٢) المعلم بفوائد مسلم:٣٠٣/١.
(٣) اللامع الصبيح:٤٨٩/١٧.

الخاتمة

وبعد هذا التطواف في مباحث الدراسة ومطالبها، خلصت إلى عدة نتائج، يمكن إجمال أهمها فيما يلي:

١- التعليقات البلاغية للإمام المازري في (المعلم بفوائد مسلم) شملت أكثر مسائل علوم البلاغة، خاصة فيما يتعلق بخصائص المفردة، والجملة، والجمل، والتصوير بالتشبيه والتمثيل والمجاز، والكناية، وبعضًا من وجوه تحسين الكلام معنى ومبنى.

٢- أكثر المصادر التي استقى منها المازري (ت٥٣٦ه) تعليقاته البلاغيه كان مما استنبطه، واستخلصه من شراح غريب الحديث من أمثال: الهروي (ت٢٢٤ه)، وابن قتيبة (ت٢٧٦ه)، والخطَّابيّ (ت٣٨٨ه)، ومن أقوال أهل اللغة من أمثال: النضر بن شميل (ت٢٠٤ه)، والأصمعي (ت٢١٦ه)، وابن الأعرابي (ت٢٣١ه) وابن السكِّيت (ت٢٤٤ه)، ومن بعض شراح الأحاديث خاصة: ابن فورك (ت ٤٠٦ه) في مشكل الحديث وبيانه، وابن بطال (ت٤٤٩ه) في شرح صحيح البخاري، وابن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣ه) في الاستذكار.

٣- كان للإمام المازري (ت٥٣٦ه) اجتهادات وانفرادات، منها ما يتعلق ببيان سر إصطفاء الألفاظ، ومنها ما يتعلق بالتوفيق بين المعاني في الروايات التي تتعارض في ظاهرها، ومنها ما يتعلق ببيان مواطن الإشكال والإلباس في الأحاديث النبوية، مما كان له أكبر الأثر في أعلام شراح الأحاديث من بعده من أمثال: ابن العربي (ت٥٤٣ه)، والقاضي عياض (ت٥٤٤ه)، وابن قرقول (ت٥٦٩ه)، والنووي (ت٦٧٦ه)، والطيبي (ت٧٤٣ه).

٤- أكثر الإمام المازري (ت٥٣٦ه) من ذكر مصطلحات (المجاز، والاتساع، والاستعارة، والحذف، والمقابلة، والكناية، والمبالغة)، وأكثر سياقات

ورودها فيما يتعلق بتأويل الصفات تبعًا لمذهبه الأشعري، قصدًا إلى تنزيه المولى ﷻ عن كل ما يوهم التشبيه والتمثيل.

٥- كثيرًا ما يستشهد الإمام المازري في تعليقاته البلاغية على الأحاديث النبوية بالآيات القرآنية، وبما ورد عن لغة العرب في الخطاب والبيان، ليعضد ما ذهب إليه من تأويل وتحليل، وأكثر تعليقاته البلاغية موضع تسليم وتأييد، وقليل منها للنظر فيه مجال.

وتوصي الدراسة:

بتتبع جهود شراح الأحاديث النبوية في إشاراتهم البلاغية، بإفراد كل شارح مع شرحه بدراسة مستقلة تقف مع مسائله البلاغية، وخصائصه البيانية، رصدًا وتحليلًا، وتقييمًا وتقويمًا، مع بيان مصادره وروافده، وتحديد انفراداته وخصائصه، وتتبع آثاره وتأثيره.

وبعد،

فما كان من توفيق فمن الله – وحده – وما كان من غير ذلك فمني، وأستغفر الله من كل خطأ أو سهو، قلت به في دراستي هذه، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثبت المصادر والمراجع

١- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (ت٩١١ه)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ١٣٩٤ه-١٩٧٤م.

٢- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (ت٧٠٢ه)، مطبعة السنة المحمدية، بدون تاريخ.

٣- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (ت٩٢٣ه)، المطبعة الكبرى الأميرية، السابعة، ١٣٢٣ه.

٤- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض للمقري التلمساني (ت١٠٤١ه)، عدة محققين، مطبعة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٣٥٨ه-١٩٣٩م.

٥- أساس البلاغة لأبي القاسم محمود الزمخشري (ت٥٣٨ه)، تحقيق:محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت،ط أولى١٤١٩ه-١٩٩٨م.

٦- الاستذكار لابن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣ه)، تحقيق: سالم عطا، محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى،١٤٢١ه-٢٠٠٠م.

٧- أسرار البلاغة لعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: محمد شاكر، المدني، القاهرة، ١٤١٢هـ،١٩٩١م.

٨- الأسماء والصفات للبيهقي (ت٤٥٨ه)، تحقيق: عبد الله الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط أولى،١٤١٣ه-١٩٩٣م.

٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (ت٥٤٤ه) تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة، مصر، ط أولى، ١٤١٩ه-١٩٩٨م.

١٠- الاعتصام للشاطبي (ت٧٩٠ه)، مجموعة من المحققين، دار الجوزي، ط أولى، ١٤٢٩ه-٢٠٠٨م.

١١- الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني (ت٧٣٩ه)، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجى، دار الجيل، بيروت، ط ثالثة، بدون تاريخ.

١٢- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس لأبي جعفر الضبي (ت٥٩٩ه)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧م.

١٣- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة للشيخ عبد المتعال الصعيدي (ت١٣٩١هـ)، الآداب، ط السابعة عشرة ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

١٤- البدر التمام شرح بلوغ المرام للمغربي (ت١١١٩ه)، تحقيق: علي الزبن، دار هجر، ط أولى، ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م.

١٥- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لابن عذاري المراكشي (ت٦٩٥ه)، تحقيق: ج.س.كولان، إ.ليفي بروفنسال، دار الثقافة، بيروت، لبنان، ط ثالة، ١٩٨٣م.

١٦- البيان والتبيين للجاحظ (ت٢٥٥ه)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣ه.

١٧- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي (ت٧٤٨ه)، تحقيق: عمر التدميري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ثانية، ١٤٣١ه-١٩٩٣م.

١٨- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ت٢٧٦ه)، المكتب الإسلامي، ط ثانية، ١٤١٩ه-١٩٩٩م.

١٩- تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن لابن أبي الأصبع (ت ٦٥٤هـ) تقديم وتحقيق د/ حفني محمد شرف، وزارة الأوقاف المصرية ٢٠١٢م.

٢٠- ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (ت٥٤٤ه)، مجموعة من المحققين، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، ط أولى، بدون تاريخ.

٢١- التعريفات للشريف الجرجاني (ت٨١٦ه)، دار الكتب العلمية، ط أولى١٤٠٣ه-١٩٨٣م.

٢٢- تفسير الإمام الشافعي (ت٢٠٤ه)، جمع وتحقيق ودراسة: أحمد مصطفى الفران (رسالة دكتوراه)، دار التدميرية، المملكة العربية السعودية، ط أولى، ١٤٢٧ه-٢٠٠٦م.

٢٣- تفسير الثعلبي=الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (ت٤٢٧ه)، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظر الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط أولى، ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م.

٢٤- تفسير الطبري=جامع البيان في تأويل القرآن – لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط أولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥- تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي نصر الأزدي (ت٤٨٨ه)، تحقيق: زبيدة محمد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، ط أولى، ١٤١٥ه-١٩٩٥م.

٢٦- تفسير الماوردي=النكت والعيون للماوردي (ت٤٥٠ه)، تحقيق: السيد عبد المقصود عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

٢٧- التفسير الواضح لمحمد محمود الحجازي، دار الجيل الجديد، بيروت، ط عاشرة، ١٤٣١ه.

٢٨- التفسير الوسيط للواحدي النيسابوري (ت٤٦٨ه)، دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤١٥ه-١٩٩٤م.

٢٩- التكملة لكتاب الصلة لابن الأبار (ت٦٥٨ه) تحقيق: عبد السلام الهراسي، دار الفكر، لبنان، ١٤١٥ه-١٩٩٥م.

٣٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣ه)، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري، وزارة الأوقاف، المغرب، ١٣٨٧ه.

٣١- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (ت٨٠٤ه)، تحقيق: دار الفلاح، دار النوادر، سوريا، ط أولى، ١٤٢٩ه-٢٠٠٨م.

٣٢- التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي (ت١٠٣١ه)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط الثالثة، ١٤٠٨ه-١٩٨٨م.

٣٣- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم لزين الدين بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥ت)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط سابعة، ١٤٢٢ه-٢٠٠١م.

٣٤- حاشية السندي على سنن ابن ماجة للسندي (ت١١٣٨ه)، دار الجيل، بيروت، بدون تاريخ.

٣٥- حاشية الصبان على شرح الاشموني للصبان (ت١٢٠٦ه)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى،١٤١٧ه-١٩٩٧م.

٣٦- دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: محمد شاكر، المدني، القاهرة، ١٤١٠هـ.

٣٧- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين للبكري (ت١٠٥٧ه)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط رابعة، ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م.

٣٨- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج للسيوطي (ت٩١١ه)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفان، ط أولى، ١٤١٦ه-١٩٩٦م.

٣٩- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (ت٧٩٩ه)، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، بدون تاريخ.

٤٠- ذخيرة العقبى في شرح المجتبى لمحمد بن علي الولّويّ، دار المعراج الدولية، ط أولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٤١- الرسائل الأدبية للجاحظ (ت٢٥٥هـ)، دار ومكتبة الهلال، ط ثانية، ١٤٢٣هـ.

٤٢- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام لتاج الدين الفاكهاني (ت٧٣٤هـ)، تحقيق، ودراسة: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط أولى ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٤٣- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي لأبي منصور الهروي (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، بدون تاريخ.

٤٤- سبل السلام للصنعاني (ت١١٨٢هـ)، دار الحديث، بدون تاريخ.

٤٥- سنن أبي داود (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، بدون تاريخ.

٤٦- سير أعلام النبلاء للذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٤٧- الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: أحمد سليمان، وأبي تميم ياسر إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط أولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٤٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي الفلاح (ت١٠٨٩هـ، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط أولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٤٩- شرح الزرقاني على الموطأ لمحمد عبد الباقي الزرقاني (ت١١٢٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط أولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٥٠- شرح صحيح البخاري لابن بطال (ت٤٤٩ه)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط ثانية، ١٤٢٣ه-٢٠٠٣م.

٥١- شرح المعلقات السبع للزوزني (ت٤٨٦ه)، دار إحياء التراث العربي، ط أولى، ١٤٢٣ه-٢٠٠٢م.

٥٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (ت٣٩٣ه)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط رابعة، ١٤٠٧ه-١٩٨٧م.

٥٣- صحيح البخاري=الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه- للبخاري (ت٢٥٦ه)، دار طوق النجاة، ط أولى ١٤٢٢ه.

٥٤- صحيح مسلم=المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم-لمسلم (ت٢٦١ه)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٥- طبقات الشافعية للسبكي (ت٧٧١ه)، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة، ط ثانية، ١٤١٣ه.

٥٦- طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (ت٦٤٣ه)، تحقيق: محيي الدين نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط أولى، ١٩٩٢م.

٥٧- العبر في أخبار من غبر للذهبي (ت٧٤٨ه)، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

٥٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني (ت٨٥٥ه)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.

٥٩- غريب الحديث لابن قتيبة (ت٢٧٦ه)، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط أولى، ١٣٩٧م.

٦٠- غريب الحديث للهروي (ت٤٢٢٥)، تحقيق: حسين شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط أولى، ١٤٠٤ه-١٩٨٤م.

٦١- الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (ت٤٠١ه)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له، وراجعه أ.د.فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط أولى،١٤١٩ه-١٩٩٩م.

٦٢- الفائق في غريب الحديث للزمخشري (ت٥٣٨ه)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، ط ثانية، بدون تاريخ.

٦٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (ت٨٥٢ه)، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.

٦٤- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد للساعاتي (ت١٣٧٨ه)، دار إحياء التراث العربي، ط ثانية، بدون تاريخ.

٦٥- فتح القوي المتين في شرح الأربعين لعباد البدر، دار ابن القيم، الدمام، ط أولى،١٤٢٤ه-٢٠٠٣م.

٦٦- الفصيح لثعلب (ت٢٩١ه)، تحقيق ودراسة: عاطف مدكور، ط دار المعارف، بدون تاريخ.

٦٧- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس لابن العربي (ت٥٤٣ه)، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط أولى، ١٩٩٢م.

٦٨- الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (ت٧٤٣ه)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط أولى،١٤١٧ه-١٩٩٧م.

٦٩- الكتاب لسيبوية (ت١٨٠ه)، تحقيق: عبدالسلام هارون، الخانجي، ط ثالثة ١٤٠٨ه-١٩٨٨م.

٧٠- كتاب الصناعتين لأبي هلال العسكري (ت٣٩٥ه)، تحقيق: علي البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩ه.

٧١- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تأليف الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، ط ثالثة، ١٤٠٧هـ.

٧٢- كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج الجوزي (ت٥٩٧ه)، تحقيق: على حسين البواب، دار الوطن، الرياض، بدون تاريخ.

٧٣- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني (ت٧٨٦ه)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط أولى، ١٣٥٦ه-١٩٣٧م.

٧٤- الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج لمحمد الأمين الأرمي، دار طوق النجاة، ط أولى، ١٤٣٠ه-٢٠٠٩م.

٧٥- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (ت٨٣١ه)، دار النوادر، سوريا، ط أولى، ١٤٣٣ه-٢٠١٢م.

٧٦- المتواري على تراجم أبواب البخاري لابن المنير الجذامي (ت٦٨٣ه)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا، الكويت، بدون تاريخ.

٧٧- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لابن الأثير (ت٦٣٧ه)، تحقيق: أحمد الحوفي، وبدوي طبانة، دار نهضة مصر، القاهرة، بدون تاريخ.

٧٨- المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية ﷺ لشمس الدين السفيري (ت٩٥٦ه)، حققه، وخرج أحاديثه: أحمد فتحي عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى،١٤٢٥ه-٢٠٠٤م.

٧٩- مجمع الأمثال للميداني (ت٥١٨ه)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.

٨٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، ط أولى، ١٤٢٢هـ.

٨١- المحصول للرازي (ت٦٠٦ه)، تحقيق: طه العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ثالثة، ١٤١٨ه-١٩٩٧م.

٨٢- المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (ت٤٥٨ه)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى،١٤٢١ه-٢٠٠٠م.

٨٣- المدونة للإمام مالك بن أنس (ت١٧٩ه)، دار الكتب العلمية، ط أولى، ١٤١٥ه-١٩٩٤م.

٨٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لنور الدين الملا الهروي (ت١٠١٤ه)، دار الفكر، بيروت، ط أولى، ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م.

٨٥- المسالك في شرح موطأ مالك لابن العربي (ت٥٤٣ه)، قرأه، وعلق عليه: محمد السليماني، وعائشة السليماني، قدم له: يوسف القرضاوي، دار الغرب الإسلامي، ط أولى، ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م.

٨٦- المستدرك على الصحيحين للنيسابوري (ت٤٠٥ه)، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى١٤١١ه-١٩٩٠م.

٨٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١ه)، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط أولى، ١٤١٦ه-١٩٩٥م.

٨٨- مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض (ت٥٤٤ه)، المكتبة العتيقة، ودار التراث، بدون تاريخ.

٨٩- مصابيح الجامع للدماميني (ت٨٢٧ه)، اعتنى به تحقيقًا وضبطًا وتخريجًا: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط أولى، ١٤٣٠ه-٢٠٠٩م.

٩٠- مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول (ت٥٦٩ه)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط أولى، ١٤٣٣ه-٢٠١٢م.

٩١- معالم السنن للخطابي (ت٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط أولى، ١٣٥١هـ-١٩٣٢م.

٩٢- معجم السفر لأبي طاهر السلفي (ت٥٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله البارودي، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، بدون تاريخ.

٩٣- معجم العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٠هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، مكتبة ودار الهلال، بدون تاريخ.

٩٤- المعلم بفوائد مسلم للمازري (ت٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية، ط الثانية، ١٩٨٨م.

٩٥- المغني لابن قدامة (ت٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

٩٦- المفاتيح في شرح المصابيح للمظهري (ت٧٢٧هـ)، تحقيق، ودراسة: لجنة مختصة من المحققين، بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط أولى، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٩٧- مفتاح العلوم للسكاكي (ت٦٢٦هـ)، ضبطه، وكتب هوامشه، وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ثانية، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٩٨- مقاييس اللغة لابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

٩٩- منحة الباري بشرح صحيح البخاري=تحفة الباري لزكريا بن محمد الأنصاري (ت٩٢٦هـ)، اعتنى بتحقيقه، والتعليق عليه: سليمان العازمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط أولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

١٠٠- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (ت٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ثانية، ١٣٩٢هـ.

١٠١- مواهب الفتاح للمغربي (ت١١٢٨هـ)، ضمن شروح التلخيص، دار الإرشاد الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.

١٠٢- الموطأ للإمام مالك بن أنس (ت١٧٩ه)، صححه، ورقمه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، بدون تاريخ.

١٠٣- نقد الشعر لقدامة بن جعفر (ت٣٢٧ه)، مطبعة الجوائب، قسطنطينة، ط أولى، ١٣٠٢ه.

١٠٤- نهاية السول شرح منهاج الأصول الإسنوي (ت٧٧٢ه)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط أولى، ١٤٢٠ه-١٩٩٩م.

١٠٥- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ت٦٠٦ه)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩ه-١٩٧٩م.

١٠٦- الهداية إلى بلوغ النهاية لمحمد مكي طالب (ت٤٣٧ه)، مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، ط أولى، ١٤٢٩ه-٢٠٠٨م.

١٠٧- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان (ت٦٨١ه)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١٢٥
التمهيد	١٢٩
المبحث الأول: التعليقات الخاصة بمسائل علم المعاني	١٣٣
المطلب الأول: التعليقات الخاصة بالكلمة المفردة	١٣٤
المطلب الثاني: خصائص الجملة	١٤٥
المطلب الثالث: خصائص الجمل	١٥٨
المبحث الثاني: الخصائص المتصلة بمسائل علم البيان	١٧٣
المطلب الأول: التشبيه وصوره	١٧٤
المطلب الثاني: المجاز المرسل وعلاقاته	١٨٤
المطلب الثالث: الاستعارة وأنواعها	١٩٠
المطلب الرابع: الكناية وصورها	١٩٩
المبحث الثالث: التعليقات الخاصة بمسائل علم البديع، وما يلحق به	٢٠٥
المطلب الأول: التعليقات الخاصة بتحسين المعنى	٢٠٦
المطلب الثاني: التعليقات الخاصة بتحسين المبنى	٢١٤
الخاتمة	٢١٧
ثبت المصادر والمراجع	٢١٩
فهرس الموضوعات.	٢٣٠